وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945- قالمة-

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية

انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على أداء البنوك التجارية
- دراسة حالة الجزائر -

من إعداد:
* سطحة كريمة
* درارجة حسيبة

الأستاذ المشرف:
جدي عبد الحليم

السنة الجامعية: 2012- 2013.

شكر وتقدير

الحمد لله

الذي وفقنا في هذا العمل

وما كنا لنوفق إلا بإذنه

الممد لله الذي علم بالقلم ورفع أهل العلم بعج بسم الله الرحمن الرحيم

"يرفع الله الذين آمنوا والذين أوتوا العلم درجات" صدق الله العظيم

والصلاة والسلام على رسول الله الكريم – عليه الصلاة والسلام –

أطلبوا العلم من المهد إلى اللحد

نتوجه بالشكر الجزيل إلى من مد لنا يد المساعدة،

ونتقدم بالشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف

"براهيمية نبيل"

عرفنا له بالنصائح التي قدمها لنا وحرص على إنجاز هذا العمل

كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد

حسناء **سلمى**

الإهداء

قال رسول الله (ص) "من سلك طريقا يبتغي فيه علما سهل الله به طريقا إلى الجنة".

الحمد لله الذي علمنا بالقلم وهدانا سواء السبيل وجعلنا من المسلمين

الذين يسمعون القول ويتبعون أحسنه بالعمل الطيب وإليه المصير

إلى التي حنانها نبع مهما شربت منه لن ترتوي، إلى التي عطاؤها بحر لا ينتهي، إلى التي في قلبها عطف مهما أخذت منه لن تكتف، إلى التي مهما قلت في وصفها لن أعطيها حقها كما ينبغي.

إليك يا من كنت نور في دربي ويا من هونت علي تعبي ومن زرعت حب العلم في قلبي، ومن لك الفضل الأول في نجاحي في حياتي

"قرة عيني أمي الغالية نصيرة"

إلى من رعاني وكان عونا لي في حياتي، إلى الذي معزته لا تعد ولا تقاس في قلبي، إلى الذي في عيني لا يوجد مثله أحد

إلى الذي تعلمت منه أن الحياء زينة والعلم أخلاق والعمل عبادة والإيمان شهادة والطموح ريادة، "أبي الغالي رشيد"

إلى زوجي "ناصر"

وإلى أختي سناء وزوجها جمال الدين وإلى سلمى وخطيبها عبد الوهاب

وإلى كل العائلة والأقارب

إلى صديقتي كريمة

وإلى كل من غابت عني أسماؤهم

حسيبة

الفهرس العام

فهرس الأشكال والجداول

مقدمة عامة.....أ- و

الفصل الأول: التحرير المصرفي في ظل التطورات المالية العالمية

تمهيد.....2

المبحث الأول: لمحة عن المتغيرات المالية العالمية الحديثة.....3

المطلب الأول: الثورة العلمية والتكنولوجية في مجال المعلومات والاتصالات 3

انهيار الاتحاد السوفياتي والتحول نحو اقتصاد السوق.....4

المطلب الثالث: اتساع نطاق التكتلات الاقتصادية الاقليمية.....6

المبحث الثاني: ظاهرة العولمة المالية وأثرها على التحرير المصرفي.....9

المطلب الأول: مفهوم ومراحل العولمة المالية.....9

المطلب الثاني: العوامل المؤدية للعولمة المالية.....12

المطلب الثالث: منافع وسلبيات العولمة المالية.....16

المبحث الثالث: عولمة النشاط المصرفي وتحرير الأسواق المالية النقدية.....19

المطلب الأول:الاتجاه إلى عولمة النشاط المصرفي.....19

المطلب الثاني:تحرير الأسواق المالية والنقدية من القيود.....21

المطلب الثالث:زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية والمصرفية.....22

المبحث الرابع: التحرير المصرفي في ظل التطورات العالمية.....23

المطلب الأول: ماهية التحرير المصرفي في ظل التطورات العالمية.....23

المطلب الثاني:إجراءات التحرير المصرفي.....27

المطلب الثالث: شروط نجاح التحرير المصرفي.....27

خلاصة الفصل.....30

الفصل الثاني: الإصلاحات المصرفية وسياق التحرير المصرفي في الجزائر

تمهيد.....32

المبحث الأول: عموميات حول البنوك التجارية.....33

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك التجارية.....33

المطلب الثاني: أهداف البنوك التجارية.....34

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية.....36
المبحث الثاني: تطور النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات 1990.....39
المطلب الأول: مراحل تطور النظام البنكي الجزائري 1962-1985.....39
المطلب الثاني: الإصلاح المصرفي من خلال قانون العرض والبنك لعام 1986.....42
المطلب الثالث: تكييف النظام المصرفي مع قوانين الإصلاحات الاقتصادية الصادرة سنة 1988...43
المبحث الثالث: الإصلاحات المصرفية بعد سنة 1990.....43
المطلب الأول: الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد والقرض 10/90.....43
المطلب الثاني: الهياكل الجديدة التي أتى بها قانون النقد والقرض.....46
المطلب الثالث: الإصلاحات المصرفية في ظل التعديل الهيكلي 1994-1998.....50
المبحث الرابع: واقع المنظومة المصرفية الجزائرية.....51
المطلب الأول: أزمة البنوك الخاصة في الجزائر وتعديل قانون النقد والقرض.....51
المطلب الثاني: جوانب الضعف الهيكلي للنظام المصرفي على النظام المصرفي.....57
المطلب الثالث: محاور مواصلة الإصلاحات المصرفية على النظام المصرفي.....59
خلاصة الفصل.....65
الفصل الثالث: التحديات التي تواجه البنوك الجزائرية في ظل التحرير المصرفي وإستراتيجيات مواجهتها.
تمهيد.....67
المبحث الأول: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية.....68
المطلب الأول: مفهوم ومبادئ تحرير تجارة الخدمات.....68
المطلب الثاني: الخدمات المالية والمصرفية التي شملتها الاتفاقية.....69
المطلب الثالث: الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية.....71
المبحث الثاني: مقرارات اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية.....73
المطلب الأول: مقررات لجنة بازل الأولى.....73
المطلب الثاني: مقررات لجنة بازل الثانية.....77
المطلب الثالث: مدى استفاء البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية.....82
المبحث الثالث: التطورات التكنولوجية وتغير بيئة العمل المصرفي.....87

المطلب الأول: التطورات التكنولوجية في مجال الصناعة المصرفية.....87
المطلب الثاني: تغير هيكل الخدمات المصرفية.....91
المطلب الثالث: انتشار عمليات غسيل الأموال.....93
المبحث الرابع: أساليب وإستراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة والتحرير المصرفي.....96
المطلب الأول: الصيرفة الشاملة والاتجاه العالمي نحو الاندماج المصرفي.....96
المطلب الثاني: تبني مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية.....104
المطلب الثالث: عصرنة نظام المعلومات والدفع في البنوك الجزائرية.....109
خلاصة الفصل.....113
خاتمة.....114
قائمة المراجع

مقدمة:

شهدت الأسواق المالية و الصناعة المصرفية العديد من التغيرات و التحولات خلال العقد الأخير من القرن العشرين، و ذلك في إطار العولمة و التحرير المالي و المصرفي الذي انتهجته العديد من الدول، فقد أصبحت الأسواق و المؤسسات المالية و البنوك العاملة فيها تتمتع بقدر كبير من الحرية.

ومن أبرز هذه التحولات و التطورات الاقتصادية المعاصرة ما يشهده العالم من تغيرات في العديد من النواحي خصوصا منذ مطلع عقد التسعينات من القرن الماضي.

وقد استجاب القطاع المالي و المصرفي لهذه المتغيرات العالمية وتأثر بها، و بخاصة العولمة المالية و تداعياتها، و التي تمثلت أهم ملامحها في مجموعة من التحولات الجذرية التي شهدتها الساحة المالية و المصرفية العالمية، و التي كان في صدارتها الاتجاه المتزايد نحو تحرير النشاط المصرفي من القيود و إزالة المعوقات التنظيمية و التشريعية التي كانت تحول دون توسع الأنشطة المالية و المصرفية و تعدد مجالاتها.

كما ساهم في دعم هذه التغيرات و ترسخها اتفاقيات الجات، و بالأخص اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية، وما كان لها من تأثير واضح في إزالة القيود التي كانت مفروضة على تدفقات السلع و الخدمات و رأس المال، كما كان لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية و كفاية رأس المال دورا بارزا على المستوى العالمي في توحيد معايير الملاءة المصرفية و إدارة المخاطر، بهدف ضمان سلامة و استقرار الأنظمة المصرفية العالمية، دون أن ننسى الإشارة إلى أهم ثورة عرفها العالم بعد الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر و هي الثورة التكنولوجية و التي كان لها انعكاس واضح و عميق على الاقتصاد العالمي، حيث أصبحت في ظلها المعاملات الاقتصادية بصفة عامة، و المعاملات المالية بصفة خاصة تتم في أقصر وقت، و بأقل التكاليف و بين نقطتين متباعدتين جغرافيا.

و قد انعكست هذه التطورات على معظم الأنظمة المصرفية لغالبية دول العالم، و أصبحت من ضمن التحديات التي يجب التكيف معها و مسايرتها، كما أصبحت مهمة القائمين على الأنظمة المصرفية إيجاد السبل و الآليات التي تمكن من تعظيم الاستفادة من مكاسب التحرير المصرفي و العولمة و التقليل من الآثار و الانعكاسات السلبية التي يمكن أن تصيب الأنظمة المصرفية في ظل انفتاح الأسواق المالية العالمية و التحرير المصرفي.

و في إطار تصاعد هذه التحديات التي حملتها تغيرات البيئة المصرفية الدولية، أصبحت معظم الدول تتبنى جملة من الإصلاحات لتسهيل عمليات الاندماج في الاقتصاد العالمي .

و ضمن هذا السياق فقد شرعت الجزائر في تبني العديد من الإصلاحات مع نهاية الثمانينات و بداية التسعينات لمسايرة الاتجاه العالمي خاصة موجة التحرر الاقتصادي التي عرفتها الاقتصاديات الاشتراكية، و قد شملت هذه الإصلاحات عدة قطاعات ومن بينها القطاع المالي و المصرفي ،و كان لصدور القانون 10/90 المتعلق بالنقد و القرض الرغبة الواضحة من طرف السلطات المالية الجزائرية في تحرير القطاع المصرفي و فتحه أمام المنافسة .

و في إطار سعي الجزائر لتأهيل نظامها المصرفي لمسايرة التطورات العالمية في مجال الخدمات المصرفية، كان لزاما عليها مواجهة جملة من التحديات التي تطرحها العولمة المالية.

ومن هذا المنطلق يأتي بحثنا الذي اخترنا له عنوان: **"انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على أداء البنوك التجارية – دراسة حالة الجزائر-"**

إشكالية البحث:

تتبلور الإشكالية الرئيسية لهذا البحث فيما يلي:

ما هي انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك التجارية في ظل التطورات المالية العالمية؟

إن هذه الإشكالية الرئيسية تتفرع عنها مجموعة من التساؤلات الفرعية يمكن صياغتها على النحو التالي:

1- ما المقصود بالتحرير المصرفي؟
2- ما هي مختلف الإصلاحات التي قامت بها الجزائر في سياق التحرير المصرفي؟
3- ما هي التحديات التي ستواجه البنوك الجزائرية في ظل التحرير المصرفي؟

فرضيات البحث:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث و أملا في تحقيق أهداف البحث، يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي يسعى الباحث لاختيارها وهي على النحو التالي:

1- التحرير المصرفي هو مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي و التقليل من احتكار الدولة له و فتحه أمام المنافسة.
2- عرف النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال مجموعة من الإصلاحات أهمها إصلاحات قانون النقد و القرض 1990، في ظل الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق.
3- تواجه البنوك الجزائرية عدة تحديات في ظل التحرير المصرفي تتمثل في تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية، مقررات لجنة بازل و التطورات التكنولوجية في تقنيات المعلومات و الاتصالات.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في العديد من الجوانب من أهمها:

1- الاستفادة من التطورات المالية العالمية و خبرات و إمكانيات الجهاز المصرفي في ترقية النشاط المصرفي و تنشيط المنافسة فيه.
2- إبراز أهم التحديات التي تواجه البنوك الجزائرية، و السبل التي يجب على الجهاز المصرفي تبنيها و انتهاجها لرفع التحدي و بلوغ الأهداف و الأدوار و مواجهة المنافسة في ظل التطورات المالية العالمية

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى إبراز ما يلي:

1- التعرف على ظاهرة العولمة المالية و ما صاحبها من موجة تحرر في القطاع المصرفي.
2- التعرض إلى أهم الإصلاحات التي عرفها النظام المصرفي الجزائري.
3- تحديد الانعكاسات المترتبة على إتباع سياسة التحرير المصرفي على إصلاحات المنظومة المصرفية الجزائرية السلبية منها و الإيجابية.

أسباب اختيار موضوع البحث:

من المبررات الأساسية التي دفعتنا لاختيار موضوع البحث ما يلي:

1- التطورات و التغيرات الكبيرة التي يشهدها القطاع المصرفي على المستوى العالمي، الأمر الذي طرح عدة تحديات أمام البنوك و المؤسسات المالية العالمية بما فيها البنوك الجزائرية.
2- ضرورة تأهيل النظام المصرفي الجزائري لمواكبة التطورات العالمية.

مناهج البحث:

للإجابة على الإشكال المطروح و إثبات مدى صحة الفرضيات اعتمدنا على منهجين:

المنهج الأول هو المنهج التاريخي لأننا تناولنا المسار التاريخي لتطور ظاهرة العولمة المالية بالإضافة إلى نشأة البنوك التجارية و تاريخ الإصلاحات المصرفية في الجزائر، أما المنهج الثاني فهو المنهج الوصفي التحليلي كحتمية يتطلبها موضوع البحث قصد جمع و تلخيص عدة بيانات و حقائق تتعلق بالنظام المصرفي الجزائري و أساليب مواجهته للتحديات التي تطرحها العولمة.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع التطورات المالية العالمية و انعكاساتها على البنوك التجارية عموما و البنوك الجزائرية خاصة منها:

- **تأهيل النظام البنكي الجزائري في ظل التطورات المالية العالمية** رسالة ماجستير غير منشورة من إعداد الباحثة آسيا سعدان، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص مالية و بنوك، جامعة قالمة، 2006 و عالج هذا البحث إشكالية تأهيل النظام البنكي الجزائري و تطويره و جعله يقوم بالدور المنوط به في دفع حركة النمو و تسريعها خاصة مع تزايد أهمية النظام البنكي نتيجة التطورات التي يشهدها الاقتصاد الوطني من جهة و التحولات العميقة التي يشهدها المحيط المالي الدولي من جهة أخرى.
- **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمة المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** أطروحة دكتراه غير منشورة من إعداد الباحث بريش عبد القادر، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص مالية و بنوك، جامعة الجزائر، 2006، وعالج هذا البحث انعكاسات التحرير المالي و المصرفي على البنوك الجزائرية في ظل التطورات المالية العالمية، و كيف يمكن للبنوك الجزائرية مواجهة هذه التطورات.

محتويات البحث:

لقد تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول، حيث كل فصل يضم أربع مباحث وتمهيد وخلاصة كما يلي:

الفصل الأول الذي اخترنا له عنوان **التحرير المصرفي في ظل التطورات المالية العالمية** و الذي سنحاول من خلاله إعطاء لمحة عن المتغيرات المالية العالمية الحديثة و أثر العولمة المالية على التحرير المصرفي، و عولمة النشاط المصرفي و تحرير الأسواق المالية و النقدية بعدها قمنا بدراسة و تحليل التحرير المصرفي في ظل التطورات المالية العالمية.

أما الفصل الثاني و الذي جاء تحت عنوان **الاصلاحات المصرفية و سياق التحرير المصرفي في الجزائر**، و الذي سنحاول من خلاله إعطاء عموميات حول البنوك التجارية و أيضا تطور النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات 1990، بالإضافة إلى الإصلاحات المصرفية بعد سنة 1990، بالإضافة إلى تشخيص واقع المنظومة المصرفية الجزائرية في إطار التحرير المصرفي.

في حين أن الفصل الثالث يحمل عنوان **التحديات التي تواجه البنوك الجزائرية في ظل التحرير المصرفي و استراتيجيات مواجهتها** و الذي سنتعرض من خلاله إلى أهم هذه التحديات و المتمثلة في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية، مقررات اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية، بالإضافة إلى ذلك التحديات التي أصبحت تواجه البنوك نتيجة التطورات التكنولوجية و كذلك تغير بيئة العمل المصرفي، و أخيرا تعرضنا إلى أساليب و استراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة و التحرير المصرفي.

صعوبات البحث:

لقد واجهتنا صعوبات في مسيرة إعدادنا لهذا البحث، أردنا الإشارة إليها بغية لفت نظر الباحثين من أجل تفاديها مستقبلا، نذكر أهمها في ما يلي:

- نقص المراجع و خاصة تلك التي تعالج مواضيع التحرير المصرفي في الجزائر
- نقص البيانات و المؤشرات التي تقيس مدى تأثير التحرير المصرفي على المنظومة المصرفية و خاصة الجزائرية

تمهيد:

شهدت الأسواق المالية و الصناعة المصرفية العديد من التطورات خلال الربع الأخير من القرن الماضي و ذلك في إطار العولمة و التحرير المالي و المصرفي الذي انتهجته العديد من الدول، فقد أصبحت الأسواق المالية في معظم هذه البلدان و المؤسسات المالية و البنوك العاملة فيها تتمتع بقدر كبير من الحرية.

فالتحرير المصرفي يدخل ضمن التطورات المصرفية العالمية التي تقوم على تحرير النشاط المصرفي من القيود و إزالة المعوقات التنظيمية و التشريعية التي كانت تحول دون توسع الأنشطة المصرفية و المالية.

و انطلاقا مما تقدم فقد ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث،حيث سنتعرض إلى أهم المتغيرات المالية العالمية الحديثة في المبحث الأول،ثم سنتناول في المبحث الثاني العولمة المالية و أثرها على التحرير المصرفي،و في المبحث الثالث فسنعالج عولمة النشاط المصرفي و تحرير الأسواق المالية،و المبحث الرابع سنتحدث عن التحرير المصرفي.

المبحث الأول :لمحة عن المتغيرات المالية العالمية الحديثة:

على ضوء التغيرات العالمية التي شهدها الربع الأخير من القرن العشرين و التي شملت مختلف النواحي الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية،يشهد العالم ظهور تطورات تعكس مدى اتساع و تشابك الروابط و العلاقات الدولية،خاصة في مجال التجارة و التمويل،مع اضفاء نوع من الشمولية في التأثير على الأوضاع الداخلية و الخارجية لدول العالم.

المطلب الأول:الثورة العلمية والتكنولوجية في مجال المعلومات و الاتصالات:

تمثل الثورة العلمية و التكنولوجية الأساس المادي للاقتصاد العالمي في المرحلة المعاصرة،و تقوم بدور محوري في تحديد ملامحه،حيث يتميز الاقتصاد المعاصر بوجود ما يعرف بـ"عصر الثورة العلمية و التكنولوجية"التي تهتم بالمعلومات و الاتصالات التكنولوجية كثيفة المعرفة،و التي لا تقل في آثارها عن الثورة الصناعية التي اهتمت باختراع الآلات و انتشار استخدامها،وقد أصبح العلم هو القوة الانتاجية الأساسية في تحديد سيطرة الإنسان على الأوضاع المحيطة و في تحديد طبيعة العمل،قامت ثورة في مجال

قوى الانتاج العصرية مضمونها الرئيسي هو الانتقال من توفير العمل العضلي إلى توفير العمل العقلي نفسه،و هي ثورة تغير بالضرورة من ظروف الانتاج و من شكل السلعة المنتجة،و يتطلب ذلك ضرورة الإسراع بالتحديث الصناعي التكنولوجي [1]

و تعتبر الثورة العلمية في المعلومات و الاتصالات و التكنولوجيا مرحلة من مراحل التطور التكنولوجي امتزجت فيها نتائج ثلاث ثورات و المتمثلة فيما يلي:[2]

الفرع الأول:الثورة المعلوماتية:

و التي كانت نتيجة لتفجر المعلومات و تضاعف الانتاج الفكري في مختلف المجالات و ظهور الحاجة إلى تحقيق أقصى سيطرة ممكنة على حجم المعلومات المتدفقة و اتاحتها إلى الباحثين و المهتمين و متخذي القرارات في أسرع وقت و بأقل جهد عن طريق استحداث أساليب جديدة في تنظيم المعلومات تعتمد على وسائل حديثة لمساندة مؤسسات المعلومات و دفع خدماتها لتصل عبر القارات.

الفرع الثاني:ثورة وسائل الاتصال:

المتمثلة في تكنولوجيا الاتصال الحديثة التي بدأت بالاتصالات السلكية و اللاسلكية مرورا بالتلفزيون و النصوص المتلفزة و انتهت الآن بالأقمار الصناعية و الألياف البصرية،أو هي مجموعة التقنيات أو الأدوات أو الوسائل أو النظم المختلفة التي يتم توظيفها لمعالجة المضمون أو المحتوى الذي يراد توصيله من خلال عملية الاتصال ،و قد تكون هذه التقنيات يدوية أو آلية أو الكترونية أو كهربائية حسب مرحلة التطور التاريخي لوسائل الاتصال و المجالات التي يشملها هذا التطور.

الفرع الثالث:ثورة الحاسبات الالكترونية:

و تعني التطور غير المتناهي في انتاج أنظمة المعلومات المختلفة و في ادارة نظم و شبكات المعلومات.

ان هذه الثورات الثلاثة قد قادت الى سيادة نظم جديدة للمعلومات تنتقل عن طريق ما يسمى بطريق المرور الضوئي السريع و الذي يمثل شبكة آليات ضوئية تربط نظم المعلومات للدول كما تربط الطرق السريعة بينها.

المطلب الثاني: انهيار الاتحاد السوفيتي والتحول نحو اقتصاد السوق

لم يكن انهيار الكتلة الشرقية التي تتكون من الاتحاد السوفيتي ودول أوروبا الشرقية مفاجأة أذهلت العالم وإنما كان بمثابة قنبلة موقوتة انتظر الجميع انفجارها.

ويعتبر انهيار الاتحاد السوفيتي وسقوط حائط برلين وتواجد ألمانيا الشرقية مع ألمانيا الغربية عام 1991، الحدث البارز المسجل في نهاية القرن الماضي، فبعد تفكك الاتحاد السوفيتي وانهيار الشيوعية في أوروبا التي شهدت مولدها في كل دول العالم تقريبا، حيث تم على أثر ذلك إعلان فشل أسلوب السيطرة الكاملة للدول على النشاط الاقتصادي، وسقوط نظام السيطرة والرقابة على الأسواق، وتم إنهاء التخطيط المركزي والتحول إلى إدارة الاقتصاد من خلال التعامل الحر لقوى السوق. [1]

وهناك جملة من العوامل التي أدت إلى انهيار اقتصاديات الكتلة الشرقية من أهمها ما يلي:[2]

---

[1]- أحمد شعبان محمد علي،**انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية**،الدار الجامعية،الاسكندرية،ط1 2006،ص33.

[2] - محي محمد مسعد،**ظاهرة العولمة:الأوهام و الحقائق**،مطبعة الاشعاع الفنية،الاسكندرية،ص ص :24-26.

[1] - محمد المحمود المكاوي، **مستقبل البنوك في ظل التطورات الاقتصادية العالمية**، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2003، ص 22.

[2] - فرج عبد العزيز، **التطورات الاقتصادية واقتصاديات البنوك**، ، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، 2000، ص 226.

1- المشاكل الاقتصادية التي عانى منها الاقتصاد السوفيتي والتي تتمثل في تزايد الدين الخارجي الذي وصل إلى نحو 60 مليار دولار، تقليص حجم الصادرات، وتجاوزت عجز الميزانية 20%من الناتج الوطني.

2- تفاقم مديونيات العديد من دول أوروبا الشرقية خاصة بولندا مع النقص الحاد في التمويل والحاجة إلى الاستثمارات الأجنبية في قطاع الإنتاج والخدمات.

3- استنزاف سباق التسلح للموارد المتاحة، خاصة بالنسبة للاتحاد السوفيتي.

4- سعي الاتحاد السوفيتي إلى التخلص من عبء دعم اقتصاديات أوروبا الشرقية ومعظم الدول الاشتراكية الأخرى لتتفرغ لتعبئة مواردها الذاتية ومعالجة مشكلاتها الداخلية.

5- التراجع الحاد الذي حدث لدى بعض دول أوروبا الشرقية في تجارتها الخارجية مع الدول الغربية مما انعكس سلبا على جهود التحديث والتطور الصناعي.

ولقد حاول الرئيس " غورباتشوف" تعديل نظام التخطيط المركزي ليستوعب بعض التطورات الاقتصادية المعاصرة، حيث دعى إلى تبني سياسة أشبه بإعادة هيكلية أساسية للاقتصاد والتي أطلق عليها " بيروسترويكا" أو ما عرف بنظام التخطيط المركزي المعدل، وعززها بسياسة أخرى مكملة لها عرفت اصطلاحا بسياسة " الجلاسنوست" أو "المصارحة"[1] ، إلا أن هذه المحاولات كانت بداية ابراز مظاهر الضعف الذي أصاب الاقتصاد السوفيتي، الأمر الذي ترتب عليه انهيار منظومة الاقتصاد الاشتراكي، وأدى ذلك إلى تحول دول الكتلة الشرقية إلى اقتصاد السوق، أو ما أصبح يعرف بالاقتصاديات الانتقالية économies en transitions ، وانظمت فيما بعد هذه الدول الى معسكر الاقتصاد الحر وتطبيق آليات السوق والمنافسة الحرة، كما قدمت نجاحات التي حققتها مجموعة جنوب شرق آسيا دليلا واقعيا على نجاح اقتصاد السوق وتحقيق معدلات نمو غير مسبوقة وصلت إلى حدود 8%سنويا.[2]

وكان من الطبيعي في ظل هذا النجاح أن تتجه بقية الدول النامية التي كانت تتبع نظام الاقتصاد الاشتراكي، إلى الانفتاح والاندماج في الاقتصاد العالمي، مما ساعد على تزايد حجم التجارة الدولية وحركة الاستثمار الدولي ورؤوس الأموال، وتبني هذه الدول برامج إصلاح هيكلية بدعم صندوق النقد الدولي، لدعم تبني آليات اقتصاد السوق.

كما بدأت تظهر بعض النجاحات الأولى للاقتصاديات الانتقالية كما هو الحال في بعض دول أوروبا الشرقية كالمجر وبولندا، وفي أمريكيا اللاتينية كالشيلي وبولونيا والبيرو والأرجنتين[3]

وهذا ما دفع بباقي الدول إلى تبني برامج التحرير الاقتصادي بما في ذلك التحرير المالي والمصرفي، ومن هنا كان التوجه لإعطاء دور أكبر لآليات وقوى السوق الحرة، وانعكس ذلك على النشاط المصرفي نتيجة الاتجاه المتزايد نحو التحرير من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي كانت تحاول دون ذلك.

المطلب الثالث:اتساع نطاق التكتلات الاقتصادية الاقليمية :

إن ما يميز العلاقات الدولية بصفة عامة،و الاقتصادية منها بصفة خاصة في الآونة الأخيرة هو تنامي تطورات عديدة و متلاحقة، و ظواهر كثيرة مست كل المجالات الاقتصادية و الظاهرة الواضحة التي فرضت وجودها، هي تلك المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية.

---

[1] - سيد الهواري، **بنوك وإدارة مالية مع المستجدات المالية والمصرفية المعاصرة**،مكتبة عين الشمس، مصر، 2002، ص 249.

[2] - سعيد النجار، **النظام الاقتصادي على عتبة القرن الواحد والعشرين**، دار المستقبل ، القاهرة ، 1996، ص 15.

[3] - خالد محمد منفي، **متطلبات تحقيق مكاسب تحرر التجارة في مصر في إطار المتغيرات العالمية الجديدة**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2001، ص 81.

و قد أصبحت ظاهرة التكتلات الاقتصادية الاقليمية من المتغيرات البارزة في الحياة الاقتصادية الدولية المعاصرة،و يعتبر الاتجاه نحو التكتل الاقتصادي بين الدول من أبرز و أهم فعاليات العلاقات الاقتصادية الدولية و أكثرها تأثيرا،و تتجلى هذه الأهمية بالنظر إلى كل من الدول المشكلة لهذه التكتلات و حجم مبادلاتها التجارية،و ما يترتب عن ذلك في العلاقات بين الدول المشكلة أو الأعضاء في التكتل و بين الدول الأخرى.

الفرع الأول:تعريف التكتل الاقتصادي:

نقصد بالتكتل الاقتصادي هو" درجة معينة من التكامل الاقتصادي الذي يقوم بين مجموعة من الدول المتجانسة اقتصاديا و جغرافيا و تاريخيا و ثقافيا و اجتماعيا التي تجمعها مجموعة من المصالح الاقتصادية المشتركة بهدف تعظيم تلك المصالح و زيادة التجارة الدولية لتحقيق أكبر عائد ممكن من التبادل فيما بينها،و من ثم الوصول إلى أقصى درجة من الرفاهية الاقتصادية لشعوب تلك الدول[1]".

كما يمكن تعريف التكتل الاقتصادي على أنه":الغاء كافة القيود الجمركية و غير الجمركية على التبادل التجاري و حرية انتقال عناصر الانتاج بين الدول الأعضاء في التكتل،و كذلك تطبيق تعريفة جمركية موحدة على السلع المستوردة من خارج الدول المتكتلة،و محاولة التوصل إلى تنسيق السياسات الاقتصادية في مجالات الصناعة،الزراعة و كذلك السياسات المالية و الميزانية و كل المجالات التي تتفرع من الأنشطة الاقتصادية المختلفة[1].

إن التكتل الاقتصادي هو عملية ارتباط بين دولتين أو أكثر تكون العلاقات الاقتصادية بين هذه الدول أوثق مما هي عليه مع باقي دول العالم الأخرى، للوصول إلى مراحل جد متقدمة من التكامل و الاندماج الاقتصادي[2].

الفرع الثاني:دوافع التكتل الاقتصادي:

من بين هذه الدوافع نذكر الدوافع الاقتصادية و منها: [3]

- **اتساع حجم السوق:**يصبح بإمكان كل بلد عضو توجيه انتاجه إلى السوق الموسعة لبلدان التكتل عوض توجيهها إلى السوق المحلية فقط،و هذا ما يؤدي إلى نمو حافز التوسع بالنسبة للمشروعات بسبب توفر الطلب و بالتالي زيادة استخدام الطاقات و الموارد المتاحة،الأمر الذي يحقق الوفورات الانتاجية و تزداد المنافسة بين المشاريع الانتاجية،و تنخفض الأسعار و ترتفع الجودة.
- **زيادة التشغيل:**إن اتساع السوق و التوسع في الانتاج و النشاطات الاقتصادية يتيح قدر أكبر من فرص التشغيل،خاصة في سوق العمل، فتتوسع ليصبح سوق واحدة للبلدان المتكتلة و تزداد قدرة استيعاب فائض العمل الموجود لدى بعضها،و ترتفع انتاجية العمل.
- **زيادة معدل النمو الاقتصادي:**إن التكامل الاقتصادي يتيح توفير إمكانيات أكبر لزيادة الانتاج و توسيعه لتغطية السوق الواسعة مع وفرة الانتاج التي تتيحها بلدان التكتل لبعضها البعض,و بالتالي يصبح هناك حرية في عملية الانتاج و مختلف النشاطات الاقتصادية،و بذلك يتوفر قدرا كافيا من عنصر رأس المال و قدر أكبر من الأيدي العاملة اعتمادا على إمكانيات البلدان المتكتلة,و من ثمة يزداد الانتاج بالشكل الذي يحقق نمو في الناتج و الدخل الوطني و يتحقق النمو الاقتصادي.

---

[1]- صالح صالحي، **التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الدولي حول: الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورومغاربي ، جامعة فرحات عباس،سطيف،ص171.

[1] - عبد القادر بريش، **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر،2003،ص5.

[2]- نفس المرجع ، ص6.

[3]- فليح حسن خلف، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، مؤسسة الوراق للنشر،عمان،2001،ص184.

- **تطوير القدرات التكنولوجية:**إن التعامل بين مجموعة البلدان في إطار التكتل الاقتصادي يجعل الاستفادة من القدرات التكنولوجية لبلد سهلة بالنسبة لبلدان التكتل الأخرى،و يساهم في إقامة قاعدة تكنولوجية،و بالتالي تتطور و تنمو القدرة على الاستخدام و النمو اعتمادا على هذه القاعدة التكنولوجية.
- **زيادة القدرة على حماية الاقتصاد:**يهتم التكامل بتوفير درجة عالية من الحماية للاقتصاد لدى البلدان المتكاملة أمام الشركات العملاقة و التكتلات الاقتصادية الأخرى،و هذا يؤدي بالضرورة إلى المحافظة على القدرات و الإمكانيات و الموارد و تسخيرها لخدمة بلدان التكامل،و يجنب هذه البلدان التبعية لاقتصاديات متطورة أخرى .

الفرع الثالث:أبرز التكتلات الاقتصادية:

شهدت السنوات الأخيرة عودة انتشار ظاهرة التكتلات الاقتصادية،و أصبحت غالبية الدول المتقدمة و النامية تنتمي إلى تكتل اقليمي أو عدة تكتلات في آن واحد،بحيث أكثر من ثلث التجارة العالمية تتم بين هذه التكتلات.

و لقد بدأ عدد من التكتلات الاقتصادية يظهر بقوة على الساحة الاقتصادية و تحاول دول كل تكتل التعاون فيما بينها لتصبح أقوى اقتصاديا لمواجهة التكتلات الأخرى،و لعل أهم هذه التكتلات ما يلي:

أولا:الاتحاد الأوروبي:يعتبر الاتحاد الأوروبي من أهم التكتلات الاقتصادية على الساحة الدولية في الوقت الراهن ،و يعد النموذج الأمثل و البارز بين التكتلات الاقتصادية بل وصل إلى أعلى مراتب و درجات التكامل و الاندماج.

و لقد تطور مسار الاتحاد الأوروبي بشكل ملفت للانتباه من حيث تضاعف عضوية الدول فيه بحيث انتقل من ستة أعضاء (06)مشكلة لمعاهدة روما سنة1957 ،إلى ما هي عليه الآن بحيث أصبح يتكون من 25 دولة تضم في سوق واحدة نحو 350 مليون نسمة،و يصل نصيبه من الناتج المحلي الإجمالي العالمي حوالي 28% و تزيد صادراته على39% من الصادرات السلعية العالمية ،ونحو 44% من اجمالي صادرات الخدمات العالمية[1].

إن الإتحاد الأوروبي يعتبر من أكثر تجارب التكامل الاقتصادي طموحا و نجاحا ،حيث تمكن من تحقيق الأهداف التي أنشأ من أجلها و هي الوصول إلى درجة التكامل و الاندماج التام و إقامة مؤسسات اتحادية تسهر على تطبيق السياسة الاقتصادية و الاجتماعية الموحدة،مثل:البنك المركزي الأوروبي، وفي المجال السياسي البرلمان الأوروبي، و تجري حاليا مساعي من أجل الوصول إلى وضع دستور أوروبي موحد ليتحقق بعدها الاندماج السياسي[2].

ثانيا:منطقة التبادل الحر لدول أمريكا الشمالية:و تشمل الولايات المتحدة الأمريكية و كندا و المكسيك و تضم تجمعا سكانيا يزيد على 400 مليون نسمة و تساهم في انتاج 32% من الناتج المحلي الإجمالي و نحو 19 % من إجمالي الصادرات السلعية العالمية و نحو 22% من إجمالي صادرات الخدمات العالمية[3].

ثالثا:منتدى التعاون الاقتصادي لآسيا و المحيط الهادي:ظهر هذا التجمع الاقتصادي عام1989 ،و يضم ثمانية عشرة دولة من الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، الصين، ماليزيا، الفليبين، كوريا،تايوان، و سنغافورا ...و غيرها.

---

[1]- أحمد شعبان محمدعلي، مرجع سبق ذكره، ص44.

[2] - سمير محمد عبد العزيز، **التكتلات الاقتصادية المعاصرة في إطار العولمة**،مكتبة الإشعاع،2001،ص216.

[3] - نفس المرجع ، ص220.

و يهدف المنتدى إلى التحول إلى اكبر منطقة حرة في العالم بحلول عام2020 ،و يعتبر أكبر تجمع اقتصادي عالمي من حيث القوة السكانية و القوة الاقتصادية.

و من أهم المزايا التي تتمتع بها دول التكتل[1]:

- الاستفادة من وفورات الحجم الكبير تنعكس في تخفيض التكاليف.
- زيادة القدرة الانتاجية للبلدان جراء تخفيض القيود المفروضة على الاستثمارات.
- الرفع من القدرات التكنولوجية للدول جراء تبادل المعارف، البحث و التطوير.
- الاستفادة من العمالة المتدفقة من الدول التي توجد بها عمالة كبيرة و رخيصة.
- زيادة القدرة التفاوضية للدول المجتمعة، أكبر من كونها منفردة في مواجهة التحديات.

المبحث الثاني: ظاهرة العولمة المالية و أثرها على التحرير المصرفي:

إن العولمة المالية تشير إلى ذلك التشابك و الترابط الشبه الكامل و الذي برز أكثر مع تطبيق اجراءات التحرير المالي و رفع الحواجز في الولايات المتحدة الأمريكية و بريطانيا في نهاية الستينات و بداية السبعينات،ثم في باقي الدول الصناعية الرئيسية الأخرى،يمكن اعتبارها الحقيقة التي تجسد فكرة وجود سوق مالي ضخم عالمي يعمل باستمرار تميز بوحدة الوقت ووحدة المكان.

المطلب الأول: مفهوم و مراحل العولمة المالية:

إن مفهوم العولمة المالية لا ينفصل أبدا عن تطورها التاريخي،فالاتجاهات المختلفة التي اتبعتها العولمة المالية من مرحلة لأخرى تعطي كل منها تصورا معينا للعولمة المالية.

الفرع الاول: مفهوم العولمة المالية:

هناك عدة تعاريف للعولمة المالية تتمثل في:

- العولمة المالية هي الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي و التحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى إلى تكامل و ارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال الغاء القيود على حركة رؤوس الأموال و من ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في الأسواق المالية العالمية بحيث أصبح رأس المال أكثر ارتباطا و تكاملا.

و يمكن الاستدلال عن العولمة المالية بمؤشرين هما[2]:

المؤشر الأول:و الخاص بتطور حجم المعاملات عبر الحدود في الأسهم و السندات في الدول الصناعية المتقدمة،حيث تشير البيانات إلى أن المعاملات الخارجية في الأسهم و السندات كانت تمثل أقل من 10% من الناتج المحلي الاجمالي في هذه الدول في عام1980 ، بينما وصلت إلى ما يزيد عن 10% في كل من الولايات المتحدة الأمريكية و ألمانيا عام 1996 و إلى ما يزيد عن 20% في فرنسا و إيطاليا و كندا في نفس العام.

أما المؤشر الثاني:و الخاص بتطور تداول النقد الأجنبي على الصعيد العالمي,فإن الاحصاءات تشير إلى أن متوسط حجم التعامل اليومي في أسواق الصرف الأجنبي، فقد ارتفعت من 200 مليار دولار أمريكي عام 1995 و هو ما يزيد عن 84%من الاحتياطات الدولية لجميع بلدان العالم في نفس العام.

---

[1] - عبد الغني حريري، **آثار التحرير المالي على اقتصاديات الدول العربية-دراسة حالة الجزائر-**، رسالة ماجستير، العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و بنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2007، ص20.

[2] - عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة اقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية،الاسكندرية،2001،ص23-25.

و يعرف الاقتصاد الأمريكي"هيلان راي"العولمة المالية على أنها"الانخفاض في تكاليف المعاملات المالية الدولية،و أنها الزيادة في تدفقات رؤوس الأموال بين الدول و من دون قيود تذكر[1]".

- كما عرفت العولمة المالية على أنها"الظاهرة التي نمت و تطورت بالموازاة مع نمو التجارة العالمية و نمو الاستثمارات الأجنبية المباشرة غير أنها عرفت انتشارا كبيرا بدخول نظام تعويم أسعار الصرف و إزالة الحدود و القوانين الردعية للنظام المالي على المستويين المحلي و العالمي[2].
- و تعرف العولمة المالية كذلك على أنها"عملية مرحلية لإقامة سوق شاملة ووحيدة لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال الحواجز الجغرافية و التنظيمية،لتسود بذلك حرية التدفقات المالية،من أجل ضمان أفضل توزيع لمختلف أشكال رؤوس الأموال بين مختلف المناطق و قطاعات النشاط،في أثناء البحث عن أعلى الفوائد و أقل المخاطر[3].

الفرع الثاني: مراحل العولمة المالية:

مرت العولمة المالية في تطورها بالعديد من المراحل التي يمكن عرضها فيما يلي:

أولا:مرحلة تدويل التمويل غير المباشر 1960-1979:و *تميزت* بما يلي[4]:

- ظهور و توسع أسواق الأورودولار بدءا من لندن ثم في بقية الدول الأوروبية.
- سيطرة البنوك على تمويل الاقتصاديات الوطنية"التمويل بوساطة بنكية."
- انهيار نظام بروتن وودز في أوت 1971 و انهاء ربط الدولار و المعاملات الأخرى بالذهب مما مهد لتطبيق أسعار الصرف المرنة المعروفة حاليا.
- اندماج البيترودولارات في الاقتصاد العالمي بعد ارتفاع أسعار البترول و تجمع مبالغ ضخمة لدى الدول المصدرة التي فاقت احتياجاتها من التمويل مثل:سجلت دول الخليج العربي فائضا مقداره 360مليار دولار خلال ثماني سنوات 1974-1981 مما زاد من نسبة الادخار العالمي في انتشار البنوك الأمريكية التي منحت العديد من القروض الدولية.
- بداية المديونية الخارجية لدول العالم الثالث مع حصول ارتفاع العجز في ميدان المدفوعات و الميزانيات العمومية للدول المتقدمة لا سيما الو.م.أ.

ثانيا:مرحلة التحرير المالي 1980-1985:تميزت بما يلي:

- ربط الأنظمة المالية و النقدية ببعضها البعض و تحرير القطاع المالي.
- نمو كبير في أسواق السندات و ارتباطها على المستوى الدولي و تحريرها من كافة القيود الشيء الذي جعل الدول الصناعية الكبرى تغطي العجز في ميزانيتها أي الدين العام بالأوراق المالية.
- توفر مجال أوسع بالنسبة لموظفي رؤوس الأموال إذ أدى فتح الأسواق أمام المستثمرين الأجانب بالإضافة إلى تطبيق سياسات نقدية مغرية للمقرضين منهم إلى عولمة تلك الأسواق.
- رفع كافة الحواجز على حركة تدفق رؤوس الأموال التي اعتبرت المرحلة الأولى لتغطية عملية التحرير المالي.
- توسيع و تعميق الابداعات المالية بصفة عامة و التي سمحت بجمع كميات ضخمة من الادخار العالمي.

---

[1] - حسن كريم حمزة، **العولمة المالية و النمو الاقتصادي** ،دار الصفاء للنشر و التوزيع،عمان،ط1، 2011،ص42.

[2]- نفس المرجع ، ص43.

[3]- Dominique Plitton ;**les enjeux de la globalisation finnanciere**.casba.Alger.1997.P :68

[4] - جبار محفوظ، **العولمة المالية و انعكاساتها على الدول النامية**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس،2001،ص241-244.

- تنويع صناديق المعاشات و الصناديق الأخرى المتخصصة في جمع الادخار و هي صناديق تتوفر على أموال ضخمة هدفها الأساسي هو زيادة إيراداتها في مختلف الأسواق العالمية.

ثالثا: مرحلة التجمع و ضم الأسواق المالية الناشئة:امتدت من 1986 إلى الوقت الحالي و تميزت بما يلي:

- تحرير أسواق الأسهم و قد كانت الانطلاقة من بورصة لندن 1986 بعد اجراء الاصلاحات البريطانية المعروفة باسم" Big Bang"وطبقتها بقية البورصات العالمية بعد ذلك بتحرير أسواق أسهمها مما سمح بربطها ببعضها البعض و عولمتها على غرار أسواق السندات.
- ضم العديد من الأسواق المالية الناشئة ابتداءا من أوائل التسعينات و ربطها بالأسواق المالية،مما أدى إلى اكتمال الحلقة الأخيرة للعولمة المالية ثم ربطها بشبكات الاتصال و تسجيل أدوات مالية أجنبية فيها الشيء الذي زاد من تدفق الأسواق العالمية نحوها.
- زيادة الارتباط بين الأسواق العالمية بمختلف أجنحتها إلى درجة أنها أصبحت تشبه السوق الواحد و ذلك باستعمال وسائل الاتصال الحديثة و ربطها بشبكات التعامل العالمية و يمكن القول أن ظاهرة العولمة المالية قد انتشرت بسرعة في كافة أنحاء العالم،و شملت معظم الدول حيث جعلت العالم قرية صغيرة يتم فيه نقل الدولارات من أقصى شرق الكرة الأرضية إلى أقصى غربها في ثوان معدودة بإعطاء بعض الأوامر للكمبيوتر و مع زيادة الإبداعات المالية ينتظر أن يصبح الاقتصاد ممولا بقسط كبير منه بواسطة الأدوات المالية.

المطلب الثاني :العوامل المؤدية للعولمة المالية:

يمكن إيجاز هذه العوامل في النقاط التالية:

الفرع الأول: تنامي الرأسمالية المالية:

لقد كان للنمو المطرد الذي حققه رأس المال المستثمر في الأصول المالية و المتجسد في صناعة الخدمات المالية بمكوناتها المصرفية و الغير مصرفية من خلال تنوع أنشطته و زيادة درجة تركزه،دورا أساسيا في إعطاء قوة الدفع لمسيرة العولمة المالية،فأصبحت معدلات الربح التي يحققها رأس المال المستثمر في أصول مالية تزيد بعدة أضعاف عن معدلات الربح التي تحققها قطاعات الانتاج الحقيقي و صارت الرأسمالية ذات طابع ريعي،تعيش على توظيف رأس المال لا على استثماره و على الصعيد العالمي،لعب رأس المال المستثمر في الأصول المالية دورا مؤثرا لما يقدمه، من موارد مالية (قروض و استثمارات مالية) بشروطه الخاصةلا سيما بعد الانخفاض الملحوظ الذي حدث في حجم التدفقات المالية الرسمية و الحكومية،و كذلك في المنح و المعونات التي كانت تقدم من قبل البلدان الصناعية المتقدمة و المنظمات الدولية المتعددة الأطراف،فقد نمت المعاملات المالية لمؤسسات الاستثمارات المالية نموا ملحوظا،حيث ارتفعت قيمة العمليات التي نمت في أسواق الصرف الأجنبي و الأوراق المالية على المستوى العالمي عن عشرة مرات منذ عام 1982 متجاوزة بذلك حجم النمو المتحقق في التجارة الدولية و الدخل القومي و هو الأمر الذي يعني أن حركة رؤوس الأموال غدت مستقلة و لها آلياتها و دورتها الخاصة مرتبطة بحركة التجارة الدولية.

و قد ارتبط هذا النمو المطرد للرأسمالية أيضا بظهور الاقتصاد الرمزي،و هو اقتصاد تحركه رموز و مؤشرات الثروة العينية (أي أن الأسهم و السندات و غيرها من الأوراق المالية) التي تنتقل بين أيدي المستثمرين داخل الحدود الوطنية و غير الحدود دون قيود أو عائق.

بعبارة أخرى أنه اقتصاد تحركه مؤشرات البورصات العالمية(مؤشر دواجونز،نيكاي،داكس)و تؤثر فيه أية تغيرات تطرأ على أسعار الفائدة، أسعار الصرف الأجنبي، موازين المدفوعات،معدلات البطالة و

المستويات العامة للأسعار،كما أنه يتأثر بالشائعات و العوامل النفسية و البيانات الصادرة من المسؤولين الماليين و محافظي البنوك المركزية[1]

الفرع الثاني :وجود فائض نسبي متزايد لرؤوس الأموال:

حيث أصبح هناك أحجاما متزايدة من المدخرات و الفوائض المالية على مستوى الأسواق المحلية في الكثير من الدول حيث عجزت تلك الأسواق على استيعابها ،و بالتالي اتجهت تلك الفوائض تبحث عن فرص أفضل للاستثمار في أسواق المال الخارجية نظرا لزيادة العائد،و هو ما أدى إلى تزايد الاتجاه نحو العولمة المالية.

و من ناحية أخرى أدى الانخفاض الذي طرأ على أسعار الفائدة و تباطؤ النمو في الدول المتقدمة إلى خروج رأس المال منها ليبحث عن معدلات عائد أعلى في الدول الأخرى[2]

الفرع الثالث: ظهور الابتكارات المالية:

ارتبطت العولمة المالية بظهور كم هائل من الأدوات المالية الجديدة التي أخذت تجتذب العديد من المستثمرين و لم تقتصر على الأدوات المالية التقليدية (الأسهم و السندات) المتداولة في الأسواق المالية علما أن تلك الابتكارات في الهندسة المالية تتعامل مع التوقعات المستقبلية و تتيح للمستثمرين مساحة واسعة من الاختيارات عند اتخاذ قراراتهم الاستثمارية و أهم تلك الأدوات هي المشتقات بأنواعها المختلفة (الخيارات،المستقبليات،المبادلات).[3]

و قد ظهرت هذه الأدوات الجديدة تحت تأثير عاملين هما:

- الاضطرابات التي سادت أسواق الصرف الأجنبي بعد الاتجاه نحو تعويم أسعار صرف العملات و أسعار الفائدة،حيث باتت الضرورة ملحة إلى ظهور تلك الابتكارات لتأمين الحماية للمستثمرين و مواجهة التقلبات الحادثة في أسعار الصرف الأجنبي و أسعار الفائدة و قد أشار البعض في هذا الخصوص إلى أن الحصيلة المدهشة لهذه الأدوات تكمن في أنها جردت الشراء الفعلي للأوراق المالية أو العملات الأجنبية من مخاطر تقلبات أسعار الصرف و أسعار الأسهم و كذلك من مخاطر عدم امكانية تسديد الفوائد المرتفعة إلى أن تحولت المخاطر نفسها إلى سلعة متداولة في الأسواق.
- المنافسة الشديدة بين المؤسسات المالية لا سيما تلك التي دخلت حديثا إلى السوق،فاستخدمت هذه الأدوات الجديدة من اجل تجزئة المخاطر و تحسين السيولة بما توفره للمستثمرين من امكانية تغيير مراكزهم المالية بسرعة في حال حدوث توقعات جديدة.

الفرع الرابع: التقدم التكنولوجي:

لقد ساهم التقدم التكنولوجي في مجال الاتصالات و المعاملات مساهمة فعالة في دمج و تكامل الأسواق المالية الدولية،حيث تم التغلب على الحواجز المكانية و الزمانية بين الأسواق الوطنية المختلفة،و انخفضت تكلفة الاتصالات السلكية و اللاسلكية و عمليات المحاسبة إلى درجة كبيرة و هو الأمر الذي كان له أثر بالغ في زيادة سرعة حركة رؤوس الأموال من سوق لآخر و في زيادة الروابط بين مختلف الأسواق المالية.

---

[1] - شذا جمال خطيب، صعفق الركيبي، **العولمة المالية و مستقبل الأسواق العربية لرأس المال**، دار المجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008، ص20-21.

[2] - عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة الاقتصادية منظماتها، شركاتها، تداعياتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية،2006،ص63.

[3] - حسن كريم حمزة، مرجع سبق ذكره،ص40.

و على الرغم ما يوفره هذا التقدم التكنولوجي من ترابط بين الأسواق و قدرة على متابعة حركة الأسعار في عشرات الأسواق المالية لاتخاذ القرارات المناسبة بالبيع و الشراء فإنه يسهم في توفير المناخ الملائم لخروج و دخول الأرباح الرأسمالية الطائلة عبر الحدود الوطنية و دون أن تتمكن السلطات النقدية و المالية من مراقبتها و معرفة اتجاهاتها أو الحد من تأثيرها([1]).

الفرع الخامس: التحرير المالي المحلي و الدولي:

حيث حدثت عمليات تحرير مالي متزايدة على المستوى المحلي و كذلك على المستوى الدولي في نفس الوقت تقريبا مما أدى إلى زيادة تدفقات رؤوس الأموال عبر الحدود مع زيادة حرية تحويل العملة بأسعار الصرف السائدة و مع تسارع عمليات التحرير المالي تسارعت عولمة الأسواق الدولية و العولمة المالية و خاصة مع ربط ذلك بتحسين مناخ الاستثمار في الكثير من الدول و السعي إلى جذب المزيد من الاستثمارات من خلال الأسواق المالية و غيرها([2]).

الفرع السادس: إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية:

حدثت تغيرات هائلة في صناعة الخدمات المالية و إعادة هيكلتها على مدى العقدين الماضيين و على وجه الخصوص العقد التاسع من القرن الماضي بحيث عملت كحافز للإسراع من وتيرة العولمة المالية و في هذا الصدد نشير الى ما يلي([3]):

- توسعت البنوك في نطاق أعمالها المصرفية على الصعيد المحلي و الدولي فأصبحت تقوم بأعمال لم تكن تقوم بها من قبل في ضوء عمليات التحرير المالي،و في بعض الحالات الغاء القيود التي كانت تحد من نشاطها،وهو الأمر الذي ترتب عليه تنوع مصادر رؤوس أموال البنوك و طرق استخداماتها،و بالتالي تطور بنود ميزانيات البنوك في أكثر من خمسين بنكا في العالم.
- دخلت المؤسسات المالية المصرفية مثل:شركات التأمين و صناديق المعاشات و صناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال الخدمات التمويلية،مما يدل على تراجع دور البنوك في مجال الوساطة و تعكس حالة البنوك هذا التطور بصورة واضحة،فخلال الفترة 1980-1995 انخفض نصيب البنوك التجارية في تمويل الأصول المالية الشخصية من 50% إلى 18% و في مقابل ذلك ارتفع نصيب المؤسسات المالية غير المصرفية إلى نحو 42% و إذا كان هذا الاتجاه يختلف من بلد لآخر،لاسيما أن البنوك التجارية في مختلف دول العالم اصبحت تدرك المنافسة القوية التي باتت تهددها في ظل التحول من عقلية المصارف التجارية القائمة على أساس مخاطر الائتمان الى عقلية مصارف الاستثمارالقائمة على اساس مخاطر السوق

- في ضوء المنافسة القوية التي بدأت تستشعرها البنوك التجارية من المؤسسات الغير المصرفية في مجال الخدمات التمويلية قامت بعض البنوك بالاندماج فيما بينها و على قائمتها البنوك التجارية الموجودة في كل من الولايات المتحدة واليابان و الدول الأوروبية هذا من المتوقع أن تحدث موجة من الاندماجات بين البنوك عبر مختلف الدول على غرار عمليات الشراء و الاندماجات التي حدثت بين شركات التأمين.

المطلب الثالث: منافع و سلبيات العولمة المالية:

تتلخص منافع و سلبيات العولمة المالية فيما يلي:

الفرع الأول: منافع العولمة المالية:

[1]- شذا جمال خطيب، صعفق الركيبي، مرجع سبق ذكره، ص22-23.
[2]- عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة الاقتصادية،منظماتها،شركاتها،تداعيتها**، مرجع سبق ذكره، ص63.
[3]- شذا جمال خطيب، صعفق الركيبي، مرجع سبق ذكره، ص25.

تختلف منافع العولمة المالية حسب الوضعية الاقتصادية الكلية للدولة،فما ينظر إليه على أنه ميزة من قبل الدول المتقدمة،قد لا يمثل نفس الشيء بالنسبة للدول النامية،إلا أنه يمكن تلخيص أهم ما قد تعود به العولمة المالية على الدول من خلال النقاط التالية[1]:

- الوصول إلى الأسواق المالية الدولية بهدف الحصول على ما تحتاج إليه الدول من أموال لتغطية العجز في الموارد المحلية بسبب انخفاض معدل الادخار،مما ينعكس إيجابا على الاستثمار المحلي و بالتالي تحسن معدل النمو الاقتصادي،اضافة إلى تدفق الأموال الخاصة سواء كانت استثمارات أجنبية مباشرة أو استثمارات المحافظ المالية و الابتعاد عن القروض المصرفية و نظيرتها الحكومية من جانب الدولة،و ماله من أثر واضح في الحد من نمو حجم الديون الخارجية و نمو أعبائها.
- زيادة معدل الادخار المحلي بسبب تحسن أسعار الفائدة الحقيقية التي تتحدد في ظل العولمة المالية عن طريق آليات السوق،وما ينتج عن ذلك من زيادة في الاستثمار في الأنشطة الانتاجية التي تحسن من انتاجية الاقتصاد ككل.
- تكوين مستويات عالية من الاحتياطات الدولية نتيجة تدفق العملات الأجنبية إلى الداخل.
- الحد من ظاهرة هروب رؤوس الأموال الوطنية إلى الخارج بسبب تحسن الوضع الاقتصادي الذي يسمح بالاستثمار المربح.
- الحصول على التكنولوجيا الحديثة من خلال الاستثمارات الأجنبية،لا سيما الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال الشركات المتعددة الجنسيات التي عادة ما تنقل معها البنى التحتية اللازمة لإنشاء فروع الشركات و ما لذلك من أثر في أحداث التنمية.
- تخفيف تكلفة التمويل بسبب احتدام المنافسة بين الوكلاء الاقتصاديين،و ميل الحكومات للتمويل عن طريق طرح سندات في أسواق دولية تتمتع بأسعار فائدة منخفضة،في حين يميل القطاع الخاص إلى التمويل الأجنبي بسبب اقتطاع كلفة التمويل من الضريبة على الأرباح،إلى جانب انخفاض أسعار الفائدة المحلية لزيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الداخل.

الفرع الثاني: سلبيات العولمة المالية:

حملت العولمة المالية معها الكثير من المخاطر يتجلى أهمها في[1]:

- التقلبات المفاجئة للاستثمارات الأجنبية خاصة استثمارات المحفظة المالية التي تتميز بالسرعة و ضخامة الحركة بسبب بحثها الدائم عن تحقيق أرباح أعلى و أسرع،و ما لذلك من أثر سلبي على الوضع الاقتصادي للدولة بحيث يرفع من سعر صرف العملة الوطنية،فيفوق حجم الواردات حجم الصادرات مما يؤدي إلى عجز الميزان التجاري و كذا ارتفاع أسعار الاصول خاصة الأراضي،العقارات و الأصول المالية بسرعة شديدة عند تدفق هذه الأموال الى الداخل،في حين أن خروجها يؤدي إلى تدهور أسعار المؤشرات السابق ذكرها إلى جانب هبوط معدلات الربح و تزايد عجز ميزان المدفوعات و استنزاف الاحتياطات الدولية للبلد.
- التعرض لهجمات المضاربة القوية التي من الصعب مواجهتها بسبب تعويم العملات،وفتح المجال للمضاربين في غياب الرقابة الحكومية،حيث قفز اجمالي تداول العملات من حوالي 200 مليار دولار في منتصف الثمانينات إلى حوالي 1.2 ترليون دولار سنة1995 ،وبجانب ذلك انفجر أيضا

[1]- آسيا سعدان، **تأهيل النظام البنكي الجزائري في ظل التطورات المالية العالمية**، رسالة ماجستير، تخصص نقود و بنوك، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،2006،ص10.

[1]- آسيا سعدان، مرجع سبق ذكره، ص12.

تداول الأوراق المالية بأنواعها،و الاستفادة من فارق التوقيت لفتح البورصات حيث أصبح التداول على مدار الساعة،و بذلك فإن انخفاض الفائدة في بلد ما يؤدي إلى ارتفاع أسعار الأسهم في الدول الأخرى،إلى جانب توفير دراسات خاصة بصفقات البيع و الشراء تمكن من تحديد الأرباح و الخسائر،كل هذه المغريات أدت إلى استقطاب المستثمرين و حتى الشركات المتعددة الجنسيات التي أصبحت أرباحها من عمليات المضاربة و المحافظة المالية تفوق تلك المحققة من انتاجها الحقيقي.

- دخول الاموال القذرة بهدف اضفاء صفة المشروعية عليها أو ما يعرف بغسيل الأموال حيث ظهرت مؤخرا شركات استثمارية تساعد أصحاب الأموال المجهولة على غسل أموالهم نظير عمولات متفق عليها، و حسب التقديرات فإن حجم الأموال التي يتم غسلها سنويا في النظام المالي العالمي يصل إلى 500 مليار دولار و هو ما يعادل 2% من حجم الناتج المحلي الاجمالي .
- مخاطر تعرض البنوك للأزمات ،شهدت عدة بنوك عالمية انهيارات كبيرة أهمها اعلان السلطات الألمانية اغلاق بنك"Herstatt" في 26 جوان1974 ،بعد إفلاسه و محاولة تغطية ذلك من خلال تسجيلات محاسبية مغشوشة،ولقد كان لهذا البنك معاملات ضخمة في سوق الصرف الأجنبية و سوق ما بين البنوك مما تسبب في خسائر بالغة للبنوك الأمريكية و الأوروبية المتعاملة معه،و في نفس السنة أفلس بنك"Franklinational"و هو من البنوك الأمريكية الكبيرة و قد اتخذت السلطات الأمريكية موقف معاكس اتجاه هذا الافلاس مقارنة مع نظيرتها الألمانية حيث لعبت دور الملجأ الأخير،وغطت تعهدات ذلك البنك اتجاه البنوك الأخرى قصد منع انتشار و تفاقم الأزمة،سواء داخل الولايات المتحدة أو خارجها،و لتجنب الافلاسات المتتالية، و بعد عدة سنوات أفلس بنك"فرنست سلفانيا بنك"بأصوله التي بلغت حوالي 8 بلايين دولار بسبب عدم توافق آجال استحقاق بين أصوله و خصومه و ثبات سعرالفائدة على قروضه،اضافة إلى انهيار أكبر بنك إيطالي سنة 1982 الذي خلق صعوبات لأكثر من 250 بنك،و قد ضمنت السلطات الايطانية دفع الودائع و تسديدها لمودعي البنك الأم،لكنها رفضت القيام بنفس الاجراءات لفائدة مودعي القروض المستقلة للبنك و خاصة لفائدة الفرع المستقل في لكسمبورغ الذي كان جد متورط في أسواق الأورودولار و في سنة 1985 شهدت أمريكا إفلاس ثامن بنك أمريكي(continental illinois)

لكن السلطات الأمريكية احتوت الأزمة لانقاذ ذلك البنك اعتمادا على مبدأ أنه أكبر من أن يسقط "To big To Fall"و بالرغم من محاولة السلطات لكافة الدول منع تكرار هذه الأزمات باتخاذ اجراءات أهمها مقررات لجنة بال الدولية،عرف العالم سنة 1995 انفجار فضيحة مالية جديدة مست بنك الأعمال البريطاني العتيق(Barings)الذي كاد يشهر إفلاسه نتيجة لخسائر جسيمة من جراء التعامل في المشتقات المالية قدرت بـ 860مليون جنيه أسترليني، و بذلك فقد شهدت ثلث الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي خلال الفترة الممتدة (ما بين1996-1980) أزمات حادة مست النظام البنكي و امتد أثرها الحاد لينعكس سلبا على اقتصاديات هذه الدول بالدرجة الأولى، و انتقال العدوى إلى دول أخرى بالدرجة الثانية بسبب تكامل و ترابط الأسواق المالية العالمية.

- اضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة النقدية و المالية،حيث أن تحديد سعر الفائدة يرتبط بحركة رؤوس الأموال،فمع زيادة هذه الأخيرة تصبح أسعار الفائدة المحلية قصيرة الأجل مرتبطة بشكل متزايد مع أسعار الفائدة الخارجية قصيرة الأجل و لا تحدد عن طريق البنك المركزي،أما فيما يتعلق بالسياسة المالية،فإن رؤوس الأموال المحلية تكتسب حرية التحرك إلى مناطق ذات

العائد الأكبر،كما نجد أيضا ان الاستثمارات الأجنبية تنفذ إلى المناطق التي تتمتع بمعدلات ضريبية منخفضة،الأمر الذي يجبر الحكومات تخفيض هذه الأخيرة لاستقطاب تلك الاستثمارات و توفير مناصب الشغل و إن كان ذلك يؤدي إلى تحقيق عجز في الموازنة العامة.

- دورية و تكرار الأزمات المالية:إن الأزمات المالية المرافقة لحركات التحرير المالي تتكرر باستمرار،و عند أخذ عشرية 1990 كعينة يتضح أنها عرفت عدة أزمات مست دول ناشئة و أخرى متقدمة و لكن بصورة أقل،حيث تشير إلى كل من أزمة المكسيك1982 ،الأرجنتين 1994،الأزمة في تايلندا في جويلية1997 ،روسيا1998 ،البرازيل1999 ،و الأرجنتين-2001 2002.

المبحث الثالث: عولمة النشاط المصرفي و تحرير الأسواق المالية و النقدية:

شهدت الساحة المصرفية العالمية العديد من المستجدات المتلاحقة و الكثير من التطورات، فقد اتجهت البنوك إلى تدويل أنشطتها سعيا وراء تنويع الأسواق و تخفيض التكاليف و زيادة الأرباح و الاستفادة من الحواجز و الامتيازات التي تمنحها الدول المضيفة.

كما شهدت الأسواق المالية اتجاها متزايدا نحو التحرير المصرفي من القيود،بما فيها التشريعات و اللوائح و المعوقات التي تعوق و تحول دون حرية حركتها و انفتاحها،و قد ترتب على ذلك زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية و المصرفية،سواء بين البنوك التجارية ذاتها أو بينها و بين المؤسسات المالية غير المصرفية.

المطلب الأول:الاتجاه إلى عولمة النشاط المصرفي:

انتشرت في حقبة التسعينات من القرن الماضي استخدام مصطلح العولمة،و الذي يعبر في جوهره على تلاشي أثر الحدود الجغرافية و السياسية أمام حرية حركة التجارة الدولية و تدفقات رؤوس الأموال و نقل التكنولوجيا،و يعد الاتجاه إلى عولمة النشاط المصرفي أحد الأوجه الرئيسية للعولمة المالية.

بحيث تجلت عولمة النشاط المصرفي من خلال توحيد توجهات البنوك في مساعيها تجاه خدمة العملاء و جذب مصادر التمويل و توسيع آفاق توظيف الأموال لتحقيق أكبر عائد و لقد جعلت العولمة المصرفية من الرؤيا المستقبلية بعدا جديدا للدخول الى عالم جديد من الكونية،عالم من الفرص الاقتصادية بالغة الضخامة[1].

و تعرف العولمة المصرفية بأنها":حالة كونية فاعلة و متفاعلة تخرج ببنك من اطار المحلية إلى آفاق العالمية الكونية،و تدمجه نشاطيا و دوليا في السوق العالمية بجوانبه و أبعاده المختلفة و بما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة و السيطرة و الهيمنة المصرفية مما يجعله يخضع للتراجع أو الهيمنة و الابتلاع[2]".

و من هنا ارتبط مفهوم العولمة المصرفية بمفهوم الوفرة و الاتاحة للخدمات التي تقمها البنوك فالنظرة الدقيقة الواعية لتقديم الخدمات المصرفية سواء كانت المتصلة بالودائع أو بالقروض أو بالأسهم أو بالسندات،أو كانت متصلة بعقود المشتقات المعقدة أو بغيرها من الخدمات الابتكارية المتطورة،تدفع البنوك إلى التواجد بفعالية في كافة ميادين النشاط الاقتصادي بامتداداته الجغرافية الواسعة،و في الوقت ذاته فإن الارتباط بالمجتمعات و التكتلات المصرفية يعد أساسا لوصول البنك إلى الحجم الاقتصادي الكبير الذي

[1] - عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 3،جامعة الشلف، ديسمبر 2005،ص12.

[2] - محسن أحمد الخضيري، **العولمة مقدمة في فكر و اقتصاد و إدارة عصر اللادولة**، مجموعة النيل العربية،2000،ص208.

يتيح وفورات النطاق و السعة المصرفية،و قد أدى ذلك إلى ارتباط عمل البنك بالتكامل المصرفي الذي يقوم على التخصص و تقسيم العمل،و الذي يعظم من جودة الأداء و يرتقي بمستوى القدرة على الاشباع.

لعل أهم الدوافع التي أدت بالبنوك إلى الإتجاه نحو العولمة هي الرغبة الكبيرة لديها من أجل تحقيق القوة الاقتصادية و الحجم الاقتصادي الكبير و ذلك عن طريق التوسع و الانتشار و الهيمنة العالمية،معتمدة في ذلك على عدة اساليب كالاندماج و الدمج،و بالتالي تتبلور الأسباب المؤدية في آن واحد لهذه العولمة فيما يلي[1]:

- ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية و انسابها،وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر على اتساع دول العالم و امتداد أسواقه الدولية،و استحالة تجاهل هذه الموارد،أو التغاضي عن فرص الاستفادة منها،و تحويلها إلى مجرد أموال وافدة إلى أموال مستقرة مستثمرة موظفة توظيفا جيدا و فاعلا.
- التطور الذي حدث في أداءو تشغيل البنوك و الذي أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضيق من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الانتاجية للمصارف المحلية،كما أنه في الوقت ذاته أصبحت لا توفر مجالا للحماية و التقليل من المخاطر.
- تضخم و تنامي الشركات المتعددة الجنسيات ذات كفاءات و رؤوس أموال عالية كما ان حجم الاصول و الاموال المتدفقة اليها كبير.
- التطور الهائل في نظام الاتصال و تطور نظم الدفع و نظام التعامل و التداول على المستوى الدولي و الكوني.

المطلب الثاني: تحرير الأسواق المالية و النقدية من القيود

شهدت الأسواق المالية و النقدية اتجاها متزايدا نحو التحرر من القيود،بما فيها التشريعات و اللوائح و المعوقات التي تحد من حريتها و حركتها،و قد بدأت عملية إزالة القيود بعد تاكد فشلها

وعدم فعاليتها في تخفيض رأس المال و تحقيق أهداف السياسة النقدية،و تهدف هذه العملية الى انهاء التدخل الحكومي المباشر في النظم المالية و المصرفية،و التي تميزت بها فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية،تلك العملية التي أخذت صورا عديدة منها تحديد الحد الأقصى لأسعار الفائدة التي يمكن دفعها على الودائع و تلك التي يتم تحميلها على القروض،و تحديد حد أدنى لنسبة رأس المال الى الأصول،تحديد نسب الاحتياطي القانوني، تحديد أماكن توطن البنوك و تحديد اختصاصها و الخدمات التي يسمح بتقديمها[1].

و قد كان الغرض من هذا التدخل الحكومي لحماية الموارد المالية للأفراد على أساس أن تركها دون تدخل قد يؤدي إلى العديد من المخاطر،الأمر الذي يترتب عليه في النهاية خسائر و فقدان الثقة و يؤثر على السلامة المالية.

و قد تفاوت الاتجاه نحو إزالة القيود من دولة إلى أخرى و اتخاذ عدة أشكال مثل :تخفيف القيود و الاجراءات المعوقة لحركة تدفق رؤوس الأموال و استثمارها،إلغاء الرقابة على عمليات التمويل الخارجي،إزالة القيود المفروضة على أسعار الفائدة الدائنة و المدينة و تلك المفروضة على العمولات و تسعير الخدمات المصرفية و إلغاء السقوف الائتمانية،و رفع القيود على عمليات الصرف الأجنبي.

بالإضافة إلى إزالة الحواجز الجغرافية أمام نشاط البنوك و المؤسسات المالية،و الغاء الفوارق بين بنوك الاستثمار و البنوك التجارية،و إلغاء القيود التي تحول دون الجمع بين أعمال البنوك و التأمين،و زيادة

[1] - نصيرة محاجبية، **وظيفة الهندسة المالية في البنوك**، رسالة ماجستير، تخصص نقود و مالية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، ص57-60.

[1] - هبة محمود الطنطاوي الباز، **التطورات العالمية و تأثيرها على العمل المصرفي و استراتيجية البنوك المصرية لمواجهتها**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس،مصر،2003،ص15.

امكانية الدخول إلى مجال الصناعة المصرفية،و توسيع نطاق الاختيار بين المنتجات المصرفية المتاحة أمام الأفراد.

و قد ترتب على هذه العملية الخاصة بإزالة القيود و الحواجز و تحرير الأسواق النقدية و المالية،زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية و المصرفية، بالإضافة إلى ظهور منتجات و أساليب مصرفية و مالية جديدة.

المطلب الثالث: زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية و المصرفية:

شهدت حقبة الثمانينات من القرن الماضي احتدام ظاهرة المنافسة سواء بين البنوك التجارية أو بينها و بين المؤسسات المالية غير المصرفية مثل:شركات التأمين،و بنوك الاستثمار،و شركات الأوراق المالية و غيرها من المؤسسات المالية ،و التي أصبحت تقدم خدمات متنوعة لعملائها ذات طبيعة مصرفية[1]،كما زاد من حدة المنافسة تحرير الخدمات المالية و المصرفية في اطار اتفاقية الجاتس و الذي زاد من امكانية تعرض البنوك المحلية للمنافسة من طرف البنوك الاجنبية.

و الجدير بالذكر أنه من بين أهم العوامل التي أدت إلى زيادة حدة المنافسة في قطاع الخدمات المالية و المصرفية ما يلي:

- تشابه الخدمات المالية و المصرفية التي أصبحت تقدمها كل من البنوك و المؤسسات الأخرى غير المصرفية،بعد أن أزيلت اللوائح و القيود التي كانت تمنع ذلك.

و قد أدى ذلك إلى تضييق الهوامش و الضغط على الأرباح من العمليات التقليدية كما دفع بدوره إلى محاولة استحداث الأساليب و الأدوات المالية الجديدة لزيادة القدرة التنافسية و الحصول على أكبر حصة ممكنة من الأسواق.

- التقدم التكنولوجي المتسارع في مجال الاتصالات و المعلومات ووسائل تقديم الخدمات،و الذي أدى إلى توسيع شبكة المعلومات المالية و زيادة كفاءة نظم و أساليب معالجة البيانات و اتخاذ القرارات،و طرق حساب تكاليف و تسعير الخدمات المالية و المصرفية،و سرعة إيصال المعلومات المتعلقة بذلك إلى الأسواق و المتعاملين فيها،و انخفاض تكلفة انجاز المعلومات المالية عبر الحدود.

كما مكن التقدم التكنولوجي البنوك من التوسع في انشطتها و بناء شبكات واسعة من الفروع،و أدى إلى تحول العديد من البنوك إلى المعاملات المصرفية الالكترونية.

- كما أدى التحرر من القيود و ما صاحبه من تقدم تكنولوجي متسارع و توظيف التكنولوجيا في الصناعة المصرفية إلى ظهور العديد من الخدمات المصرفية غير التقليدية من أهمها النقود الالكترونية و البنوك الالكترونية و التوسع في عمليات التجارة الالكترونية.
- و أدى التزايد نحو التوريق و التسنيد إلى تحول البنوك من الأعمال التقليدية للبنوك إلى التدخل في اسواق الأوراق المالية،كما أدى بالبنوك إلى زيادة التعامل بالأدوات المالية الجديدة مثل :شهادات الإيداع و مبادلات الديون،الأمر الذي تطلب أساليب جديدة من الرقابة و الحد من المخاطر.

المبحث الرابع: التحرير المصرفي في ظل التطورات العالمية:

يندرج التحرير المصرفي ضمن سياق التطورات الاقتصادية العالمية،التي تقوم على التحرر من القيود و العراقيل التي تحول دون حرية النشاط المصرفي على المستوى المحلي و الدولي و لقد بدأت عملية التحرير المصرفي في الدول المتقدمة و اكتملت بتوسع أنشطة البنوك،و توسعت لتشمل العديد من الدول

[1]- هبة محمود الطنطاوي الباز، مرجع سبق ذكره، ص 17.

النامية،إذ لا يمكن للتحرير الاقتصادي أن يكتمل إلا بالاهتمام بإصلاح القطاع المصرفي و تحريره،كما ساهمت المؤسسات المالية و الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولي بالتعجيل بعملية التحرير المصرفي من خلال البرامج التي يقترحها على الدول ضمن برامج الاصلاح الإقتصادي و التعديل الهيكلي.

المطلب الأول: ماهية التحرير المصرفي (مفهوم،مبادئ،مزايا،أهداف)

يجدر بنا قبل ضبط ماهية و مفهوم التحرير المصرفي أن نتطرق أولا إلى مفهوم آخر له ارتباط وثيق به ألا و هو مفهوم التحرير الاقتصادي.

فالتحرير الاقتصادي عادة ما نجده في كثير من الأدبيات الاقتصادية مرادفا لمصطلح الاصلاح الاقتصادي و يعني تقليل تدخل الدولة في الاقتصاد و تشجيع القطاع الخاص،بمعنى آخر سحب جزئي لاختصاصات الدولة المسؤولة عن إدارة عوامل الانتاج و توفير الخدمات للأفراد،و إسنادها إلى قطاعات و جهات أخرى تكون قادرة على إدارتها يتوافق مع المتغيرات الحديثة و اشباع حاجيات الأفراد بشكل يخفف الهدف المطلوب للجميع[1].

فالتحرير المصرفي في مضمونه يدل على تلك السياسات التي تمكن من إدارة الاقتصاد الوطني وفق نظام و آليات السوق،و يصبح الذي يقوم بالدور الأساسي في النشاط الاقتصادي هو المشروع الخاص،كما يصبح الدافع على النشاط الاقتصادي حافز الربح و ليس القرار الإداري.

و تركز سياسات التحرير الاقتصادي على تقليل و إزالة القيود على التجارة الداخلية و الخارجية و توسيع نشاط القطاع الخاص و إطلاق حرية قوى العرض و الطلب في التسعير و جعل السوق المحلية أكثر تنافسية و تبسيط اجراءات التجارة و الاستثمار و الدفع الى تبني معايير الجودة طبقا للمواصفات العالمية.

الفرع الأول: مفهوم التحرير المصرفي:

يندرج التحرير المصرفي ضمن سياق التحرير الاقتصادي و يعتبر أحد مكوناته الرئيسية في برنامج الاصلاح الاقتصادي،و يمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق على أنه مجموعة من الاجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي و التقليل من احتكار الدولة له و فتحه أمام المنافسة[1].

أما بالمعنى الواسع فيشمل مجموعة من الاجراءات التي تعمل على تطوير المالية و تطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية و انشاء نظام اشرافي قوي و خصخصة بنوك القطاع العام و تشجيع القطاع الخاص على انشاء المصارف و السماح للبنوك الأجنبية من الدخول إلى السوق المصرفية المحلية[2].

تقوم سياسة التحرير المصرفي على الثقة الكاملة في الأسواق،حيث يتم تحريرها من القيود الإدارية،و بالتالي اعطاؤها لقوى السوق الجدية في العمل،عن طريق تحرير معدلات الفائدة،و عدم وضع حدود قصوى له،مما يؤدي إلى زيادة الاستثمارات و تحسين نوعيتها،بزيادة الادخار و التحكم بالأسعار،و القضاء على الصعوبات التي تعرقل عمل الأسواق.

و من جانب آخر يعرف التحرير المالي و المصرفي من خلال ثلاثة جوانب أساسية[3]:

أولا: تحرير القطاع المالي المحلي:

---

[1]- عبد القادر بريش، مرجع سبق ذكره، ص34.

[1]- صليحة بن طلحة ، بوعلام معوشي، **دور التحرير المصرفي في اصلاح المنظومة المصرفية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية واقع و تحديات، المنعقد يومي:14-15 ديسمبر 2004،جامعة الشلف،ص477.

[2]- سعيد النجار، **السياسات المالية و أسواق رأس المال**، صندوق النقد للائتمان الاقتصادي و الاجتماعي،1996،ص13.

[3]- عبد القادر بريش، مرجع سبق ذكره،ص36.

يشمل تحرير ثلاث متغيرات أساسية هي تحرير أسعار الفائدة عن طريق الحد من الرقابة المتمثلة في تحديد سقوف عليا لأسعار الفائدة الدائنة والمدينة،وتركها تتحدد في السوق بالالتقاء بين عارضي الأموال و الطلب عليها للاستثمار،عن طريق الملائمة بين الاستهلاك و الانفاق الاستثماري،و بالتالي زيادة النمو الاقتصادي و لا يمكن أن يحدث هذا ما لم تثبت الأسعار عند حد معين،و تحرير الائتمان و هذا بالحد من الرقابة على توجيه الائتمان نحو قطاعات محددة،و كذا وضع سقوف ائتمانية عليا على القروض الممنوحة لباقي القطاعات الأخرى،و ثانيا إلغاء الاحتياطات الإجبارية المغالى فيها على البنوك،و تحرير المنافسة البنكية بإلغاء و إزالة القيود و العراقيل التي تعيق انشاء البنوك المحلية و الأجنبية،و كذلك إلغاء كافة القيود المرتبطة باختصاص البنوك و المؤسسات المالية.

ثانيا :تحرير الأسواق المالية:

يتم بواسطة إزالة القيود و العراقيل المفروضة ضد حيازة و امتلاك المستثمر الأجنبي للأوراق المالية للمنشآت و المؤسسات المحلية المسعرة في بورصة القيم المنقولة و الحد من اجبارية توطين رأس المال و أقساط الأرباح و الفوائد.

ثالثا: إزالة الحواجز و العقبات:

التي تمنع البنوك و المؤسسات المالية الأخرى من الاقتراض من الخارج،و العمل على الحد من الرقابة المفروضة على سعر الصرف المطبق على الصفقات المرتبطة بالحساب الجاري و حساب رأس المال،و تقليص الفجوة بين الصرف الاسمي و الحقيقي و تحرير تدفقات رأس المال.

رغم النجاح الذي عرفته سياسة التحرير المصرفي في الدول المتقدمة،إلا أنها تشهد صعوبات في تطبيقها في الدول النامية،ترجع هذه الصعوبة لهشاشة اقتصادها نتيجة أعباء المديونية،فالدول النامية تلجأ إلى طلب القروض لتطبيق برامج التنمية،و أصبحت تعتمد على صندوق النقد و البنك الدوليين من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي هذه الظروف أدت ببعض الدول لرفض تطبيق سياسة التحرير المصرفي،نظرا لآثارها السلبية على الاقتصاد،إلا أنه يمكن تطبيق هذه السياسة لكن بالتزام الحيطة و الحذر مع التدرج في تطبيقها،و كذا وضع الرقابة الحذرة على البنوك من طرف البنك المركزي،فليس المهم تطبيق سياسة التحرير المصرفي بل إدارتها

بنجاح،و التمسك بالشروط الكفيلة بتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

الفرع الثاني: مبادئ التحرير المصرفي:

تقوم عملية التحرير المصرفي على مبدأين هما[1]:

- تمويل المشاريع باستعمال القروض المصرفية،بالتوفيق بين الادخار و الاستثمار عن طريق معدلات الفائدة برفعه للادخار و خفضه للاستثمار .
- تحديد سعر الفائدة في السوق بالالتقاء بين عرض الأموال و الطلب عليها للاستثمار،عن طريق الملائمة بين الاستهلاك و الانفاق الاستثماري،و عليه فزيادة الأموال الموجهة للقروض يؤدي إلى زيادة النمو الاقتصادي.

الفرع الثالث: مزايا التحرير المصرفي:

[1]- عبد اللطيف مصطفى، عبد الحميد بوخاري، **آثار إعادة هيكلة الجهاز المصرفي على زيادة و تنمية القدرة التنافسية للبنوك مع الإشارة إلى حالة الجزائر**، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول :إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 11-12 مارس 2008،ص320.

في ظل اتساع بوادر العولمة المالية،و العجز الذي تعاني منه الكثير من البنوك،كان عليها تحرير نشاطاتها و خدماتها،لترك المبادرة لوجود رؤوس أموال جديدة آتية من الخارج،و يحمل التحرير المصرفي في طياته مزايا،يعمل على تباينه مؤيدوا هذا التحرير منها[1]:

- اعطاء فرصة للبنوك لتحسين أدائها و تسييرها،خاصة في ظل المنافسة الشديدة،حيث تصبح قادرة على مواجهة طلبات المستثمرين،و العمل على جلب أكبر عدد من المدخرين عندما يتحكم في أسعار الفائدة و العملات.
- امكانية جلب تكنولوجيا متطورة في مجال الإدارة،بالاعتماد على الكفاءات المالية و المصرفية الأجنبية و المحلية.
- ترك المبادرة لقوى السوق للعمل،و بالتالي القضاء على البنوك غير القادرة على التحسين باستعمال عمليات الاندماج المصرفي.

الفرع الرابع: أهداف التحرير المصرفي:

و هي أهداف ساهمت في تطوير الظروف الملائمة لتحرير القطاع المصرفي و توفير الأموال اللازمة و البيئة المنافسة لزيادة الاستثمار و تتمثل في[2]:

- تعبئة الادخار المحلي و الأجنبي لتمويل الاقتصاد عن طريق رفع معدلات الاستثمار.
- خلق علاقة بين أسواق المال المحلية و الأجنبية من أجل جلب أموال لتمويل الاستثمار.
- استعمال خدمات مالية مصرفية في المفاوضات التجارية بين عدة دول من أجل تحرير التجارة الخارجية خاصة مع دخول عدة دول نامية إلى المنظمة العالمية للتجارة.
- رفع فعالية الأسواق المالية لتكون قادرة على المنافسة الدولية و تمكنها من فتح مصادر اقتراض و تمويل أجنبية و خلق فرص استثمار جديدة.
- تحرير التحولات الأجنبية مثل :تحرير تحويل العملات الأجنبية و حركة رؤوس الأموال،خاصة مع التغيرات الاقتصادية التي منها تغيرات أسعار الصرف و أسعار الفائدة.

المطلب الثاني: اجراءات التحرير المصرفي

تختلف أساليب تحرير القطاع المصرفي من بلد إلى آخر حسب الأهداف المحددة للسياسة العامة،فهي إما اجراءات لتحسين السياسة النقدية،أو لتشجيع المنافسة في القطاع المالي،أو لتحسين البنية الأساسية و تطوير الأسواق المالية،أو لدعم عملية التنظيم الواعي و الهيكل التنظيمي،على العموم يمكن تلخيص هذه الاجراءات في النقاط التالية[3]:

- الغاء القيود على سعر الفائدة بتوسيع مدى تحركها و إزالة السقوف المفروضة عليها.
- الغاء القواعد الإدارية المطبقة على بنوك معينة مثل :السقوف الائتمانية و الاحتياطي القانوني.
- زيادة استقالية المؤسسات المالية.
- التقليل من تدخل الدولة في منح الائتمان و تخفيض القيود المباشرة عليها.
- إعادة هيكلة البنوك التي تديرها الدولة و تحويلها للقطاع الخاص.
- تقليل الحواجز أمام الانضمام للسوق و الانسحاب منه.

---

[1] - صليحة بن طلحة، بوعلام معوشي ، مرجع سبق ذكره، ص480.

[2] - محمد أمين بربري ،محمد طرشي، **التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر**، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12 مارس،2008،ص4.

[3] – نفس المرجع ، ص ص6-7.

- تحسين درجة الشفافية في المعاملات مع زيادة أوجه الحماية للمودعين المستثمرين.
- اطلاق الرسوم و العمولات.
- اعادة تكوين رأس المال المصرفي .

المطلب الثالث: شروط نجاح التحرير المصرفي:

هناك أربعة شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المصرفي لإنجاح هذه السياسة،و هي[1]:

الفرع الأول: توافر الاستقرار الاقتصادي العام

من أهم ركائز الاستقرار الاقتصادي العام هو وجود معدل تضخم منخفض،لأن ارتفاعه يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة و ارتفاع سعر الفائدة،و بالتالي خسارة كبيرة في الاقتصاد مما يعرقل النمو الاقتصادي،و يساهم في اضعاف النظام المصرفي،و التأثير على التحرير المصرفي و من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي العام،يجب اتخاذ عدة اجراءات وقائية و علاجية التي تمكن من التنسيق بين السياسات الاقتصادية و سياسة التحرير المصرفي.

أولا:الاجراءات الوقائية

هي عادة اجراءات تتخذ قبل وقوع الأزمات المصرفية،بتصميم هياكل قانونية و تنظيمية للحد من المخاطر المالية و حماية المودعين،تصحب هذه الإجراءات رقابة حكومية على النظام المصرفي،و يضمن وجود رقابة محاسبية خارجية،كما تتابع إدارة البنوك و تمنعها من التدليس.

ثانيا:الاجراءات العلاجية

هي عادة اجراءات تتخذ بعد حدوث الأزمات المالية،و تكون على شكل تأمين على الودائع،إذ تتدخل الحكومة في البنوك التي تعاني من مشاكل مالية لحماية حقوق المودعين،و حقوق الملكية الحكومية،كما يتدخل البنك المركزي عن طريق الاقراض لتوفير السيولة النقدية،و القيام بإجراءات التصفية،و تكون الإجراءات العلاجية عندما ترى السلطات النقدية أن الاعتراف بوجود خسائر كبيرة لها تأثيرات سلبية غير مقبولة سياسيا.

يمكن القول أنه من أجل القيام بالإصلاح المصرفي،لا بد من تطبيق و تنفيذ سياسة التحرير المصرفي كما يشترط توفر الاستقرار الاقتصادي العام،المتمثل في استقرار الأسعار،و التقليل من مدى رفع معدلات الفائدة،و بالتالي التحكم في معدل التضخم الذي يضخم من الديون،و يؤثر على النظام المالي،ويزيد الاستقرار الاقتصادي من يقين البنك في التحكم في تكلفة التمويل في المستقبل،و يرفع من قيمتها في القيام بمشروعات طويلة المدى.

الفرع الثاني: توافر المعلومات و التنسيق بينها

تختلف المعلومات عن السلع الاستهلاكية،فالأولى لا تستهلك بالاستعمال عكس الثانية و كذلك الأولى لها فوائد عامة و للثانية فوائد خاصة.

تخص المعلومات تلك المتعلقة بسيولة المؤسسات المالية لصالح المودعين و المستثمرين،و معلومات عن إدارة المؤسسات المالية التي تساعد على تحديد مخاطر الاستثمار و العائد المتوقع.

ينطوي التنسيق بين المعلومات على تحديد العلاقة بين معدل الفائدة و درجة المخاطرة من جهة،و معدل الفائدة و الأرباح المتوقعة من جهة أخرى. حيث يرى مؤيدو التحرير المصرفي أن المشروعات الأكبر مخاطرة في حالة زيادة معدل الفائدة هو الأكثر عائدا،و العكس صحيح،لأنها تعوض معدل الفائدة.

[1] - صليحة بن طلحة ، بوعلام معوشي ، مرجع سبق ذكره، ص485.

كما ينطوي على عدم التنسيق بين المعلومات،صعوبة تمييز المقترضين بين المشروعات الفاشلة و المشروعات الناجحة,و رفع تكلفة الحصول على المعلومات،و لهذا يرى منتقدو سياسة التحرير المصرفي ضرورة التدخل الحكومي،لإلزام الجهات المعنية على توفير المعلومات،بإصدار لوائح،أو فرض ضرائب،أو تقديم إعانات لتفادي ارتفاع تكلفة الحصول على المعلومات التي تجعل الأسواق المالية عرضة للإخفاق،و بالتالي تحقيق المصلحة العامة.

الفرع الثالث: اتباع التسلسل و الترتيب في مراحل التحرير المصرفي

إن تطبيق سياسة التحرير المصرفي،يجب أن تبدأ من المستوى المحلي بقطاعيه الحقيقي و المالي بحيث:

أولا:القطاع الحقيقي:يتم فيه ترك الأسعار تتحرك وفق قوى السوق،وفرض ضرائب مباشرة و غير مباشرة،و بطريقة عقلانية على المؤسسات،و رفع الدعم على الأسعار،و تطبيق سياسة الخوصصة.

ثانيا:القطاع المالي و المصرفي:يتم فيه عدم وضع رقابة و قيود على تدفق و انتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير.

ثم ينتقل إلى المستوى الخارجي بقطاعيه الحقيقي و المالي،بحيث:

القطاع الحقيقي يتم فيه رفع القيود المفروضة على التجارة الخارجية و السماح للتحويلات المالية لخدمة أغراض التجارة الخارجية .

القطاع المالي و المصرفي يرفع الرقابة على تدفق و انتقال رؤوس لأموال في التجارة الخارجية في المدى القصير.

الفرع الرابع: الإشراف الحذر على الأوراق المالية:

يختص التدخل الحكومي في انجاح سياسة التحرير المصرفي،حيث تحدد الوكالات الإشرافية و المشرفون على وجه الخصوص أدوار كل من المدير و مدراء الأعمال، لضمان الشفافية و تحليل المخاطر المحتملة و كذلك أدوار المراجعين الخارجيين في إعداد التقارير الموضحة للمخاطر التي تتعرض لها المؤسسات المالية و المصرفية.

و يهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المالية إلى مكافحة التسيب عن طريق الاهتمام بمواجهة الأخطار،و ضمان الشفافية عن طريق الاهتمام بالأوضاع المالية و الهيكل التنظيمي و الإداري للمؤسسات المالية و الاستقلال الذاتي عن طريق تعويض المشرفين بسلطات أقوى اتجاه المؤسسات المالية.

كما تساهم هيئات الإشراف على المؤسسات المالية على تنفيذ الإشراف،و تسهيل تدفق المعلومات،و التنسيق بين أنشطة اصدار القرار و متابعة تنفيذه.

خلاصة الفصل:

من خلال تتطرقنا لمختلف العناصر الواردة في الفصل الأول و التي تعد بمثابة المدخل الرئيسي لموضوع بحثنا، أردنا ابراز التطورات الاقتصادية و المالية العالمية الدافعة نحو التحرير المصرفي، حيث يعد التوجه نحو تبني سياسة التحرير المصرفي من بين هذه المتغيرات التي حفلت بها الساحة المصرفية العالمية وقد صاحبها ظهور تطورات اقتصادية عالمية كان من أهمها التطورات التكنولوجية، و خاصة تكنولوجيا الإعلام و الإتصال و توسع استخداماتها في المجالات المالية و المصرفية و انهيار الإتحاد

السوفياتي بالإضافة إلى تنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية، فكل هذه الظواهر كان لها تأثير واسع النطاق على الجهاز المصرفي و التي تمثلت أهم ملامحها في مجموعة من التحولات الجذرية التي شهدتها الساحة المصرفية العالمية، و التي كان في صدارتها الاتجاه نحو تحرير النشاط المصرفي من القيود و إزالة العراقيل التنظيمية و التشريعية و هو ما تجلى واضحا في الاصلاحات المصرفية التي باشرتها الجزائر منذ مطلع التسعينات و هو ما سيتم بحثه في الفصل الثاني .

تمهيد

يتكون القطاع المالي من مجموعة من المؤسسات المالية البنكية والغير البنكية، وتحتل البنوك التجارية في هذه المجموعة مكانة خاصة وهامة جدا، نظرا لمساهماتها الفعالة في تنمية الاقتصاد الوطني وتمويله بالموارد اللازمة لتحريك عجلته.

ونظرا لأهمية الدور الذي تلعبه البنوك التجارية، وخصوصية نشاطها الذي يختلف عن نشاط غيرها من المؤسسات الاقتصادية، فقد أجريت العديد من الإصلاحيات لتهيئة هذه البنوك للعمل في ظل متطلبات اقتصاد السوق، وضمن هذا السياق شرعت الجزائر في تبني مجموعة من الإصلاحيات البنكية بغية التوجه نحو التحرير الاقتصادي المصرفي في الجزائر، وقد كان لصدور القانون النقد والقرض، بموجب قانون10/90 الصادر في أفريل 1990 الرغبة الواضحة من طرف السلطات المالية الجزائرية في تحرير النظام المصرفي الجزائري.

على هذا الأساس قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى أربعة مباحث، حيث تناولنا في المبحث الأول عموميات حول البنوك التجارية وفي المبحث الثاني تعرضنا إلى تطور النظام المصرفي قبل إصلاحيات1990 ، أما في المبحث الثالث تناولنا الإصلاحات المصرفية بعد سنة1990 ، أما في المبحث الرابع تعرضنا إلى واقع النظام المصرفي في الجزائر.

المبحث الأول :عموميات حول البنوك التجارية:

يتكون القطاع المالي من مجموعة من المؤسسات المالية البنكية و غير البنكية، و تحتل البنوك التجارية في هذه المجموعة مكانة خاصة و هامة جدا، نظرا لمساهمتها الفعالة في تنمية الاقتصاد الوطني و تمويله بالموارد اللازمة لتحريك عجلته.

و نظرا لأهمية الدور الذي تلعبه البنوك التجارية، و خصوصية نشاطها الذي يختلف عن نشاط غيرها من المؤسسات الاقتصادية، كان لا بد من التطرق إلى مفهومها، أهدافها و كذا وظائفها.

المطلب الأول :نشأة و مفهوم البنوك التجارية:

تعد البنوك التجارية أقدم البنوك على الإطلاق، و تلعب حاليا دورا هاما في تنشيط عجلة التنمية الاقتصادية، كما تعد رابطا قويا و أساسيا بين مجموعة المتعاملين الاقتصاديين في المجال البنكي، الأمر الذي يدفعنا إلى التعرف على نشأتها و مفهومها.

الفرع الأول :نشأة البنوك التجارية:

ترتقي البدايات الأولى للعمليات البنكية إلى عهد بابل في الألف الرابع قبل الميلاد، و ترجع العمليات البنكية التي تزاولها البنوك حديثا كتبادل العملات، حفظ الودائع، ومنح القروض إلى عهد الإغريق.

و يشير التطور التاريخي للبنوك التجارية إلى أن الأفراد في الماضي كانوا يودعون أموالهم لدى الصاغة، مقابل الحصول على شهادات الإيداع لإثبات حقوقهم، و يحصل الصاغة مقابل ذلك على عمولة نظير احتفاظهم بالأموال المودعة لديهم، و على هذا الأساس فالبنوك التجارية ورثت عن الصاغة أو الصيارفة وظيفة قبول الودائع.

وبفعل توسع نطاق المبادلات التجارية توسع استخدام الأفراد لشهادات الإيداع، ومن ثم فالبنوك التجارية ورثت عن الصيارفة وظيفة استخدام الشيكات للسحب على الودائع .ومع مرور الزمن لاحظ الصيارفة أن نسبة كبيرة من أموال المودعين تبقى بحوزتهم في شكل سيولة عاطلة، فجاءت فكرة توظيفها و تقديمها للأفراد مقابل الحصول على فائدة، أي أن البنوك التجارية ورثت عن الصيارفة وظيفة تقديم القروض مقابل لسعر الفائدة.

أما في العصر الحديث فإن أهم ما يميز البنوك التجارية هو خلقها لوظيفة جديدة يطلق عليها خلق الودائع، إذ بإمكان البنوك أن تقدم قروضا تفوق قيمتها بكثير قيمة الأموال المودعة لديها.[1]

الفرع الثاني :مفهوم البنوك التجارية:

تعددت تعريفات البنوك التجارية إلا أنها تصب في قالب واحد و تؤدي في مجملها إلى نفس المعنى، و نذكر من بين أهم تلك التعاريف:

يعرف البنك التجاري على أنه "نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع و منح الائتمان، و البنك التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيط بين أولئك الذين لهم أموال فائضة و بين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال". [2]

كما يمكن تعريف البنوك التجارية عل أنها"مشروعات مصرفية من الدرجة الثانية في التسلسل الرئاسي للجهاز المصرفي لا سيما في ذلك البنك المركزي،موضوعها النقود و العمليات التي تدور حول قيام النقود بوظائفها(وسيط للمبادلة ، مخزن للقيمة ومقياس لها)[3] "

وهناك من يعرف البنوك التجارية على أنها" تلك البنوك التي تقبل ودائع الأفراد و الهيئات (الأشخاص المعنوية) ,وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في موعد يتفق عليه، و التي تمنح القروض بمختلف أنواعها و يطلق عليها أيضا"بنوك الودائع "ومن ثم فهي تمثل الأموال الأساسية للنظام البنكي و ميزاتها الأساسية خلق و منح القروض قصيرة الأجل و استثمار ما تبقى لديها من أموال."[4]

يمكن أن نستخلص من التعاريف السابقة أن البنوك التجارية تمثل العمود الفقري للجهاز المصرفي في الدولة و هي التي تعتمد على قبول ودائع الأفراد و الهيئات بأنواعها المختلفة سواء كانت تحت الطلب أو لأجل ثم إعادة استثمارها لفترات قصيرة الأجل عن طريق تسهيلات ائتمانية للمساهمة في تنشيط و تنمية حركة التجارة الداخلية و الخارجية.

المطلب الثاني :أهداف البنوك التجارية:

تهدف البنوك التجارية عند ممارسة نشاطاتها إلى تحقيق عدة أهداف وهي السيولة و الربحية و الأمان.

الفرع الأول :السيولة:

[1] -شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 24.

-منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 15.[2]

-مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدى و المصرفي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 159.[3]

- أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، **مبادئ النقود و البنوك**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 1997، ص 18.[4]

تعني السيولة قدرة البنك التجاري على مواجهة التزاماته بشكل فوري و ذلك من خلال الاحتفاظ بأرصدة نقدية سائلة و بسرعة دون تحقيق خسارة في قيمتها حيث تستخدم السيولة النقدية في تلبية طلبات المودعين عند السحب على ودائعهم و عند قيام البنك بمنح الائتمان للحكومة أو للأفراد، و على ذلك نميز نوعين من السيولة: [1]

- **السيولة الحاضرة :**التي تتكون من نقود حاضرة في خزائن البنك المركزي و أرصدة نقدية مودعة لديه.
- **السيولة الشبه النقدية :**التي تتمثل في الاحتياطات الثانوية لدى البنك التجاري كأذونات الخزينة و أوراق نقدية لدى البنك المركزي.

الفرع الثاني :الربحية:

يسعى البنك التجاري لتحقيق هدف زيادة قيمة ثروة ملكية عن طريق تحقيق أرباح ملائمة أي لا تقل عن تلك التي تحققها مشاريع أخرى، ولكي يحقق هذه الأرباح عليه أن يوظف الأموال التي يحصل عليها من المصادر المختلفة و أن يخفض نفقاته لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الكلية و النفقات الكلية حيث أن:[2]

- الإيرادات الإجمالية للبنك تتكون من نتائج عمليات الإقراض و الاستثمار التي يقوم بها، بالإضافة إلى أرباح رأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية.
- أما النفقات فتتمثل في نفقات إدارية تشغيلية و الفوائد التي يدفعها على ودائع الأفراد لديه بالإضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي قد تنشأ عن انخفاض القيمة السوقية لبعض أصوله و القروض التي قد يعجز عن استردادها.

الفرع الثالث :الأمان:

إن أساس كل عملية من عمليات التوظيف لأموال البنك بغض النظر عن مصادرها هو الثقة بأن الأموال التي يفرضها البنك سوف تعود إليه في الأجل المتفق عليه، لذلك يتوقف إقدام البنك على منح القروض لمتعامل ما على مدى الثقة التي يوحي بها هذا المتعامل إلى البنك من حيث متانة مركزه المالي و مدى احترامه لتعهداته، و كيفية قيامه بالوفاء بها، ثم مدى الضمانات التي يكون على استعداد لتقديمها تأمينا للوفاء بتلك التعهدات، و هذا يعني أن البنك يسعى إلى التأكد من أنه يوظف أمواله في نواح مضمونة من حيث الربح ومن حيث قلة المخاطرة التي تتعرض لها هذه الأموال. [3]

المطلب الثالث :وظائف البنوك التجارية :

تقوم البنوك التجارية بأداء عدة وظائف، و يمكن تقسيم هذه الوظائف إلى وظائف تقليدية ووظائف حديثة.

الفرع الأول :الوظائف التقليدية:

يمكن حصر الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التجارية فيما يلي: [4]

أولا :قبول الودائع :تعتبر عملية قبول الودائع من أقدم العمليات التي يقوم بها البنك التجاري و تنقسم إلى نوعين :

---

[1] - ضياء مجيد الموسوي، **الاقتصاد النقدي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998، ص 295.

[2] - زياد رمضان، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في البنوك**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، ط 1، 2000، ص ص 93-94.

[3] - نفس المرجع ، ص 102.

[4] - كمال حوشين، عبد الكريم بغداش، **البنوك التجارية ودورها في تمويل قطاع التجارة الخارجية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول: البنوك التجارية و التنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة 8ماي1945 قالمة، يومي 8/7 ديسمبر 2004، ص ص 172-173.

أ ـ الودائع الجارية او تحت الطلب:حيث يمكن لأصحابها السحب عليها في الحال بواسطة دفاتر الشيكات التي تعطى لهم من طرف البنك،و لها دور كبير في تسهيل المعاملات التجارية والاقتصادية بين المؤسسات و الأفراد

ب ـ الودائع الغير التجارية :تستخدم لأغراض الادخار و تخزين النقود، وهي ذات سيولة منخفضة لا يحق لأصحابها سحبها عند الطلب مباشرة، و يتقاضون فائدة عنها و تنقسم إلى ودائع لأجل وودائع التوفير.

ثانيا :خلق نقود الودائع :تقوم البنوك التجارية بخلق النقود الكتابية و زيادة حجمها في حدود متطلبات المعاملات التجارية وطلبات المتعاملين الاقتصاديين، و تكون عملية خلق الودائع محدودة بقيدين تأخذهما البنوك التجارية بعين الاعتبار و هما :

- وضع حد أقصى لما يمكن للبنوك التجارية خلقه، وهذا تبعا لنسبة الاحتياطي النقدي الذي يحدده البنك المركزي و مقدار الاحتياطات النقدية المتوفرة لدى البنك المركزي نفسه.
- الظروف الاقتصادية: ففي فترات الرخاء تتوسع البنوك في خلق الودائع إلى أقصى حد ممكن وفي فترات الأزمات تضيق من خلق نقود الودائع تفاديا لمخاطر الاقتراض.

ثالثا :منح الائتمان :تعتبر هذه الوظيفة من أهم و أقدم ممارسات البنوك التجارية، و قد تمنح القروض في شكل نقود ورقية أو نقود مصرفية كالتعهدات و الضمانات إلى الأفراد و رجال الأعمال لفترات زمنية مختلفة و عادة تكون في الأجل القصير، و بذلك نجد الائتمان ينقسم إلى:

- ائتمان في شكل تقديم قروض نقدية بطريقة مباشرة أو الدفع تحت الحساب أو خصم كمبيالة لصالح الزبون.
- ائتمان في شكل كفالة أو ضمان اتجاه الغير، فبقدم البنك هذا الضمان للمشروعات و السلطات العامة بالنسبة لعملية ما و لصالح عميل معين.

الفرع الثاني :الوظائف الحديثة :

قامت العديد من البنوك التجارية بتحسين خدماتها لإرضاء الزبون، مما فرض عليها أداء الوظائف الجديدة منها :

أولا :تقديم خدمات استشارية للمتعاملين :أصبحت معظم البنوك التجارية تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها، عند إنشائهم للمشروعات، و لذلك فإنه يتم على ضوء هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب، و كذلك طريقة السداد و مدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء و الإنتاج و البيع و التحصيل باعتبار أن الفلسفة البنكية السليمة تعتبر مصلحة المشروع الذي تتعامل معه هي مصلحة مشتركة .

قد يبدو أن تقديم هذه الاستشارات ليس له علاقة مباشرة بطبيعة نشاط البنك، لكن التجارب العلمية التي مرت بها البنوك أخذت تحتم على إدارتها التفهم و الإلمام الكامل بها، فالمسؤول في البنك كثيرا ما يحبذ نفسه في مركز المستشار المالي للمشروع الذي يتوقع أن يدعمه في جميع الظروف التي يمر بها و أن يكون مستعدا لإبداء الرأي السليم لأصحاب المشروعات. [1]

ثانيا :ادخار المناسبات :تقوم البنوك التجارية بتشجيع المتعاملين معها بأن يقوموا بالادخار لمواجهة مناسبات معينة مثل :مواجهة مواسم الاصطياف، أو الزواج أو تحمل نفقات التدريس للطلبة الجامعيين...الخ، حيث تقدم لها فوائد مجزية على هذه المدخرات و تمنحهم تسهيلات ائتمانية خاصة تتناسب

[1] -فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان، **إدارة البنوك التجارية مدخل كمي و إستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2000، ص 95.

مع حجم مدخراتهم، و تمنحهم حق الإقراض بشروط سهلة كالحصول على مبالغ توازي ضعف المبلغ المدخر مثلا عند حلول المناسبة المدخر لها.[1]

ثالثا :البطاقات الائتمانية :تعتبر من أشهر الخدمات البنكية الحديثة، و هي تلك البطاقات التي تصدرها البنوك في حدود مبالغ معينة، و يتم استخدامها كأداة وفاء و ائتمان لأنها تتيح فرصة كاملة للحصول على السلع و الخدمات مع دفع آجل لقيمتها ،كما أنها تعطي لحاملها حسابا محددا للتعامل به شرط أن يوافق على الدفع لهم بهذه الصورة مع التنظيم في البنك، و تجعل حامليها أيضا يقبضون دفعات نقدية من خلال الآلات الأوتوماتيكية، و الرصيد لا يوجد عليه فوائد و يتم التسديد قبل فترة معينة، لكن إذا لم يتم تسوية المعاملة يتم أخذ فائدة عليه، و يتم احتساب فائدة معينة على كشف الحساب بالقيمة التي تجاوزها العميل نهاية كل شهر لأنها تعتبر اقتراضا مقدما، و لا يتم إصدار هذه البطاقات إلا بعد دراسة جيدة للعميل حتى لا تواجه البنوك مخاطر عالية في حالة عدم السداد ومن أمثلتها بطاقة الفيزا و الماستر كارد، و تتميز هذه البطاقة بأنها توفر للعملاء الشراء الفوري و الدفع الأجل، كما تصدر بالعملتين المحلية و الأجنبية، و تحمل صور العميل خوفا من التزوير أو السرقة، و يمكن للعميل سداد المبالغ المسحوبة من هذه البطاقات بالعملة المحلية سواء المبلغ منصرف محيا أو خارج الدولة[2].

رابعا :القيام بوظيفة أمناء استثمار :يقوم البنك التجاري بوظيفة أمناء استثمار و ذلك بواسطة إدارة متخصصة تعرف بإدارة الاستثمار، تتولى كل العمليات الاستثمارية من توظيف و إدارة الأموال سواء في المشاريع الجديدة أو الأوراق المالية، ومن أهم الوظائف لإدارة أمناء الاستثمار تنفيذ الوصايا و إدارة الشركات لحين بلوغ المستحقين السن القانونية، فهي تقوم بتصفية الشركاء كما ورد في الوصية ومالا يخالف القانون.[3]

خامسا :خصم الأوراق التجارية :تتمثل الأوراق التجارية أساسا في الكمبيالات التي تعتبر أداة هامة للائتمان التجاري و تؤدي إلى تنشيط و تسيير المعاملات، وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن، حيث أن المستفيد يحتاج إلى نقودها لمباشرة أعماله فيتقدم بها إلى أحد البنوك التجارية الذي يقوم بخصمها، أي يعطيه قيمتها بعد القيام بالخصم وهو يمثل الفوائد عن المدة الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصل عليها البنك مقابل قيامه بهذه العملية .[4]

سادسا :إصدار الأوراق التجارية :يحتفظ البنك عادة بمجموعة من الأوراق التجارية و المالية التي تستحق الدفع في آجال معينة في شكل أسهم و سندات، و يتم التعامل بهذه الأوراق كأداة لتسوية الديون نظرا لسهولة تحويلها إلى نقود بحلول أجال الوفاء لتقديمها للخصم.[5].

الفرع الثالث :وظائف أخرى :

هناك وظائف أخرى حديثة يمكن أن نذكر منها ما يلي:[6]

- تمويل الإسكان الشخصي للزبائن من خلال منحهم قرضا لهذا الغرض.
- خدمات الحاسبة الالكترونية فيما يتعلق بتصميم البرمجيات و التدريب و غيرها.

---

[1] - محمد توفيق سعودي، **الوظائف غير التقليدية للبنوك التجارية** ، دار الأمين، مصر، ط2، 2002، ص 42.

[2] -عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود و البنوك الأساسيات و المستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007،ص ص 79-80.

[3] - أنور اسماعيل الهواري، **اقتصاديات النقود و البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 10.

[4] - عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود و البنوك-الأساسيات و المستحدثات**، مرجع سبق ذكره، ص 123.

[5] - أنور اسماعيل الهواري، مرجع سبق ذكره، ص 10.

[6] - فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره، ص ص 34-35.

- شراء و بيع العملات الأجنبية.
- تحويل العملة للخارج لسداد التزامات الزبائن فيما يتعلق بعمليات الاستيراد.

المبحث الثاني :تطور النظام المصرفي الجزائري قبل إصلاحات:1990

باشرت الجزائر في إدخال إصلاحات على النظام المصرفي الجزائري ،و ذلك خلال الفترة الممتدة من الاستقلال إلى أواخر الثمانينات و الهدف من ذلك هو إنشاء نظام بنكي يستجيب لاحتياجات و متطلبات تلك الفترة.

المطلب الأول :مراحل تطور النظام البنكي الجزائري 1962-1985

مر النظام البنكي الجزائري خلال هذه المرحلة بعدة تطورات، تجسدت أولها في رغبة الجزائر في امتلاك نظام بنكي خاص يستجيب لما تتطلبه احتياجات تلك الفترة، و ثانيها في خضوع هذا النظام للسياسة الاقتصادية التي تبنتها الجزائر و التي تختلف تماما عما كان سائد قبل الاستقلال.

الفرع الأول :مرحلة تحديد معالم النظام البنكي الجزائري 1962-1970:

ظهر في هذه المرحلة ازدواجية نظامين بنكيين أحدهما قائم على أساس ليبرالي، و الآخر قائم على أساس اشتراكي تابع للدولة و ذلك ابتداء من سنة1966 ، وقد نتج عن ذلك إنشاء مجموعة من البنوك الأولية، لسد الفراغ الناشئ عن استقلالية البنوك الأجنبية و تتمثل هذه البنوك في: [1]

أولا :البنك الوطني الجزائري :تم إنشاء هذا البنك بموجب المرسوم رقم 66-144الصادر في 13 جوان 1966نتيجة تأميم البنوك الأجنبية التالية:

- بنك القرض العقاري الجزائري التونسي الذي أمم في 01 جويلية1966
- بنك القرض الصناعي و التجاري أمم في 01 جويلية1966
- بنك الباريسي الوطني أمم في جانفي1968
- بنك باريس و الأراضي المنخفضة أمم في جوان.1968

و باعتباره بنك تجاري فإنه يقوم بتجميع الودائع من العائلات و الأفراد و مختلف القطاعات الاقتصادية الأخرى و تقديم القروض القصيرة الأجل، و استنادا إلى مبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري، فقد أسندت إليه مهمة تمويل القطاع الفلاحي و التجمعات المهنية لاستيراد المؤسسات العمومية و القطاع الخاص، و يعتبر أول بنك تجاري تم تأسيسه في الجزائر.

ثانيا :القرض الشعبي الجزائري :تأسس بموجب المرسوم الصادر في 14 ماي 1967 وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر، وقد جاء خلفا للبنوك الشعبية التي كانت متواجدة قبل إنشائه وهي:

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي بوهران، و نظيره بالجزائر.
- البنك الجهوي التجاري و الصناعي بعنابة.
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري.

كما اندمجت فيه ثلاثة بنوك أجنبية بعد تأميمها وهي:

- البنك المختلط الجزائر-مصر في 01 جانفي.1968
- الشركة المارسيلية للقرض في 30 جوان.1968
- الشركة الفرنسية للقرض و البنك.

و يقوم القرض الشعبي الجزائري بمهام البنك التجاري و المتمثلة في جمع الودائع ومنح القروض القصيرة الأجل للقطاع الحرفي، القطاع السياحي، قطاع الصيد و التعاونيات غير الفلاحية، قطاع المياه و الري و أصحاب المهن الحرة.

[1] -الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010،ص ص 188-189.

ثالثا :البنك الخارجي الجزائري :تأسس بموجب المرسوم رقم 67-204 المؤرخ في 06 أكتوبر 1967 وهو ثالث بنك تجاري يتم تأسيسه وفقا لقرارات تأميم القطاع البنكي، و قد تم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية هي:

- القرض الليوني أمم في 12 أكتوبر1967
- الشركة العامة أممت في 16 جانفي1968
- البنك الصناعي للجزائر و البحر الأبيض المتوسط أمم في 26 ماي1968
- بنك باركليز أمم في 29 أفريل1968
- بنك القرض للشمال أمم في 31 ماي1968

يقوم البنك الخارجي الجزائري بجمع الودائع، تمويل عمليات التجارة الخارجية من خلال منح قروض الاستيراد، تأمين المصدرين الجزائريين و تقديم الدعم المالي لهم، و بهذا نجد أن وظيفته الأساسية في تسهيل تنمية العلاقات الاقتصادية في الجزائر و الدول الأخرى.

و بهذا استكملت الجزائر عملية التأميم، كما ألغيت الرخصة التي كانت تتمتع بها البنوك الأجنبية بالجزائر في 01 نوفمبر1967 ، و بذلك احتكرت البنوك الجزائرية العمومية كل العمليات البنكية في وسط تغيب فيه المنافسة نتيجة إضفاء طابع التخصص عليها.

الفرع الثاني :مرحلة الإصلاح المالي و المصرفي (1971-1981)

عرفت بداية هذه الفترة إصلاح مالي و ذلك سنة1971 ، وقد جاء هذا الإصلاح تكريسا لمبدأ التخطيط المركزي لقرارات الاستثمار و التمويل، حاملا في طياته رؤية جديدة لعلاقات التمويل، حيث حدد طرق الاستثمارات العمومية المخططة بثلاث سبل هي: [1]

- قروض بنكية متوسطة الأجل تتم بواسطة إصدار سندات قابلة لإعادة الخصم لدى البنك المركزي.
- التمويل عن طريق القروض الخارجية المكتسبة من قبل الخزينة و البنوك الأولية و المؤسسات.
- قروض طويلة الأجل ممنوحة من طرف مؤسسات مالية متخصصة مثل :البنك الجزائري للتنمية، و تتمثل مصادر هذه القروض في الإيرادات الجبائية و موارد الادخار المعبأة من طرف الخزينة و التي منح أمر تسييرها إلى هذه المؤسسات المختصة ،و يتم التمويل البنكي للمؤسسات العمومية بقيام هذه الأخيرة بتوظيف كل عملياتها المالية في بنك واحد من البنوك التجارية الثلاثة حتى يمكنها متابعة و مراقبة التدفقات النقدية لهذه المؤسسات.

وقد تميز النظام البنكي الجزائري نتيجة هذا الإصلاح بثلاث سمات أساسية و هي :التمركز، سيطرة دور الخزينة و إزالة تخصص البنوك التجارية من خلال الممارسة.

الفرع الثالث :إعادة هيكلة المؤسسات البنكية : (1980-1986)

إن العجز الحاد الذي عرفه تسيير القطاع الزراعي سواء على المستوى الإنتاجي أو على مستوى النتائج المالية، تم التفكير في إنشاء مؤسسات مصرفية متخصصة تتكفل بمشاكل التمويل و المساعدة في ترقية الريف وبذلك تم إنشاء كل من بنك الفلاحة و التنمية الريفية و بنك التنمية المحلية. [2]

أولا :بنك الفلاحة و التنمية الريفية :تأسس هذا البنك بموجب المرسوم رقم 206 -82 الصادر بتاريخ 16 مارس1982 ، وقد تولد عن إعادة تنظيم البنك الوطني الجزائري، وهو بنك متخصص يهتم بتمويل القطاع الزراعي بمختلف أنشطته، و كذلك الصناعات الزراعية و الحرف التقليدية في الأرياف، وهو بنك تجاري يتلقى الودائع بمختلف أنواعها، و يقدم القروض متوسطة و طويلة الأجل.

---

[1] -محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 134.

[2] -الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 192

ثانيا :بنك التنمية المحلية :تأسس بموجب المرسوم 85/85 الصادر بتاريخ 30 أفريل 1985 ،و قد انبثق عن إعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري كبنك للإيداع و الاستثمار في آن واحد، يتلقى الودائع المختلفة و يمنح القروض لصالح الجماعات و الهيئات العامة المحلية في شكل قروض قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل إلى جانب تمويل عمليات الاستيراد و التصديرا وقد تميزت هذه المرحلة **(1962-1986)** بإلغاء مبدأ المنافسة بسبب التعامل مع بنك واحد، كما أن النظام البنكي الجزائري كان جهاز وسيط -حيادي -بين السلطات النقدية (البنك المركزي و الخزينة العمومية) و بين المؤسسات الاقتصادية.

المطلب الثاني:الإصلاح المصرفي من خلال قانون القرض و البنك العام:1986

شهدت سنة 1986 محاولة إصلاح النظام البنكي و تجسد ذلك في القيام بتعديل النصوص التشريعية و التنظيمية، حيث تم إصدار القانون 86-12 بتاريخ 19 أوت 1986 و المتعلق بنظام البنوك و القرض في ظل ظرف اقتصادي امتاز بمخطط مركزي للاقتصاد الوطني و انجاز المخطط الخماسي الثاني و أزمة مالية و اقتصادية حادة على أثر سقوط أسعار المحروقات و انخفاض سعر صرف الدولار الأمريكي، و اختلال توازنات الاقتصاد الجزائري، و قد أدخل قانون 1986 إصلاحا جذريا على الوظيفة البنكية من خلال إرساء المبادئ العامة و القواعد الكلاسيكية للنشاط البنكي و يمكن تلخيص أهم الأفكار التي تضمنها فيما يلي: [1]

- تعريف و تنظيم الجهاز البنكي.
- استعادة البنك المركزي دوره كبنك للبنوك من خلال تكليفه بتسيير السياسة النقدية و مراقبتها.
- وضع نظام بنكي على مستويين، و بموجب ذلك تم الفصل بين البنك المركزي كملجأ أخير للإقراض و بين البنوك التجارية.
- تقليل دور الخزينة في نظام التمويل.
- إنشاء هيئات رقابة على النظام البنكي و هيئات استشارية أخرى.
- إزالة القيود المفروضة على البنوك حيث أصبح بإمكانها أن تستلم الودائع مهما كان شكلها و مدتها، و أصبح أيضا بإمكانها أن تقوم بمنح القروض دون تحديد مدتها ، كما استعادت حق متابعة استخدام القروض وردها.

المطلب الثالث :تكييف النظام المصرفي مع قوانين الإصلاحات الاقتصادية الصادرة سنة 1988:

بعد أقل من سنتين من إصدار القانون رقم (86-02) جاء القانون رقم (06/88) الصادر في 12 جانفي 1988المعدل و المتمم للقانون (86-12) السابق الذكر ،وفي هذا الإطار يمكن تحديد المبادئ و القواعد التي قام عليها قانون 1988 في النقاط التالية: [2]

- إعطاء الاستقلالية للبنوك في إطار التنظيم الجديد للاقتصاد و المؤسسات.
- دعم دور البنك المركزي في ضبط و تسيير السياسة النقدية لأجل إحداث التوازن في الاقتصاد الكلي.
- يعتبر البنك شخصية معنوية تجارية تخضع لمبدأ الاستقلالية المالية و التوازن المحاسبي، و هذا يعني أن نشاط البنك يخضع إلى قواعد التجارة و يجب أن يأخذ أثناء نشاطه بمبدأ الربحية و المردودية.

1- نفس المرجع، ص 194.

2-بلعزوز بن علي، **محاضرات في النظريات و السياسات النقدية**، دار المطبوعات، الجزائر، ط1، 2004،ص ص 184-185.

- يمكن للمؤسسات المالية الغير المصرفية بالقيام بعمليات التوظيف المالي مثل :الحصول على أسهم أو سندات صادرة عن مؤسسات تعمل داخل التراب الوطني و خارجه.
- السماح لمؤسسات القرض باللجوء إلى الجمهور من أجل الإقتراض على المدى الطويل و باللجوء إلى طلب ديون خارجية أيضا.

المبحث الثالث :الإصلاحات المصرفية بعد سنة:1990

منذ بداية التسعينات شهد النظام المصرفي الجزائري قفزة نوعية بإدخال تغييرات جذرية تتماشى أكثر و اقتصاد السوق من خلال قانون النقد و القرض و ما تبعه من إصلاحات.

المطلب الأول :الإصلاحات المصرفية من خلال قانون النقد و القرض .10/90

يعتبر القانون رقم 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990 و المتعلق بالنقد و القرض نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام البنكي، و يعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، و بالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأفكار التي جاء بها قانون 1986 و1988 ، فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي و أدائه.

الفرع الأول :أهداف قانون النقد و القرض:

من أبرز أهداف قانون النقد و القرض ما يلي :[1]

- إلغاء قانون نظام البنوك و شروط الإقراض المتضمن المخطط الوطني للقرض.
- تجسيد استقلالية بنك الجزائر.
- إعطاء الاستقلالية للمؤسسة المصرفية و تجسيدها على أرض الواقع، إذ تصبح تعمل وفقا لمعايير اقتصاد السوق و المتمثلة في الربحية و المردودية المالية و حرية التعامل مع القطاع العام و الخاص بدون التمييز بينها مما جعل اختيار السياسة الإقراضية من صلاحيات البنك و ليس مفروضا عليها.

و هناك أهداف أخرى يمكن إجمالها فيما يلي: [2]

- وضع حد لكل تدخل إداري في القطاع المالي و المصرفي.
- إعادة تقييم العملة بما تخدم الاقتصاد الوطني.
- تشجيع الاستثمارات و السماح بإنشاء مصارف وطنية خاصة أو أجنبية.
- إنشاء سوق نقدية حقيقية.
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل البنوك.

الفرع الثاني :مبادئ قانون النقد و القرض:

تتمثل أهم مبادئ التي يقوم عليها هذا القانون في: [3]

أولا :الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية :

تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية و النقدية، و يعني ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، و لكن مثل هذه القرارات النقدية تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناءا على الوضع النقدي السائد و الذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها، ان تبني مثل هذا المبدأ في قانون النقد و القرض يسمح بتحقيق مجموعة من الأهداف نلخص أهمها فيما يلي:

---

[1] - خباية عبد الله، **الاقتصاد المصرفي البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية**، مؤسسة الشباب الجامعية،الإسكندرية،2008،ص ص 189-190.

[2] - بلعزوز بن علي، مرجع سبق ذكره، ص 188.

[3] -الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص ص 196-199.

- استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و المسؤول عن تسيير السياسة النقدية.
- استعادة الدينار لوظائفه التقليدية و توحيد استعمالاته داخليا بين المؤسسات العمومية و العائلات و المؤسسات الخاصة.
- تحريك السوق النقدية و تنشيطها و احتلال السياسة النقدية لمكانتها كوسيلة من وسائل الضبط الاقتصادي.
- خلق وضع لمنح القروض يقوم على شروط غير تمييزية على حسب المؤسسات العامة و المؤسسات الخاصة.
- ايجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من طرف البنوك، و جعله يلعب دورا مهما في اتخاذ القرارات المرتبطة بالقرض.

ثانيا :الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة:

اعتمد قانون النقد و القرض أيضا مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة، فالخزينة لم تعد حرة في اللجوء إلى الاقتراض و تمويل عجزها عن طريق اللجوء إلى البنك المركزي، و يسمح هذا المبدأ بتحقيق الأهداف التالية:

- استقلال البنك المركزي عن الدور المتعاظم للخزينة.
- تقليص ديون الخزينة اتجاه البنك المركزي و القيام بتسديد الديون المتراكمة عليها.
- تهيئة الظروف الملائمة التي تلعب السياسة النقدية دورها بشكل فعال.
- الحد من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية.

ثالثا :الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:

ينص هذا المبدأ على إبعاد الخزينة عن منح القروض للاقتصاد ،حيث يبقى دورها مقتصرا على تمويل الاستثمارات الاستراتيجية المخططة من طرف الدولة، و بذلك أصبح النظام البنكي هو المسؤول عن منح القروض في إطار مهامه التقليدية، و يسمح الفصل بين هاتين الدائرتين ببلوغ الأهداف التالية:

- تناقص التزامات الخزينة في تمويل الاقتصاد.
- استعادة البنوك و المؤسسات المالية لوظائفها التقليدية و خاصة تلك المتمثلة في منح القروض.
- أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، و إنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

رابعا :إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة :

جاء قانون النقد و القرض ليلغي التعدد في مراكز السلطة النقدية، حيث أنشأ سلطة نقدية وحيدة و مستقلة عن أي جهة كانت، وقد وضع هذه السلطة النقدية في الدائرة النقدية، و بالذات في هيئة جديدة أسماها مجلس النقد و القرض و جعل قانون النقد و القرض هذه السلطة النقدية :

- وحيدة ليضمن انسجام السياسة النقدية.
- مستقلة، ليضمن تنفيذ هذه السياسة من أجل تحقيق الأهداف النقدية.
- موجودة في الدائرة النقدية لكي يضمن التحكم في تسيير النقد و يتفادى التعارض بين الأهداف النقدية.

خامسا :وضع نظام بنكي على مستويين:

كرس قانون النقد و القرض مبدأ وضع نظام بنكي على مستويين، ويعني ذلك التمييز بين نشاط البنك المركزي كسلطة نقدية و نشاط البنوك التجارية كموزعة للقروض، و بموجب هذا الفصل أصبح البنك المركزي يمثل فعلا بنكا للبنوك يراقب نشاطها و يتابع عملياتها، كما أصبح بإمكانه أن يوظف مركزه كملجأ

أخير للإقراض في التأثير على السياسات الإقراضية للبنوك وفقا لما يقتضيه الوضع النقدي، و بموجب ترأسه للنظام النقدي و تواجده فوق كل البنوك بإمكانه أن يحدد القواعد العامة للنشاط البنكي و معايير تقييم هذا النشاط في اتجاه خدمة أهدافه النقدية و تحكمه في السياسة النقدية.

المطلب الثاني :الهياكل الجديدة التي أتى بها قانون النقد و القرض :

لقد أدخل قانون النقد و القرض تعديلات مهمة في هيكل النظام البنكي الجزائري شملت البنك المركزي و البنوك التجارية إضافة إلى دخول البنوك الخاصة و الأجنبية و استحداث أجهزة للرقابة ،و لعل أهم هذه الهياكل الجديدة ما يلي:[1]

الفرع الأول :بنك الجزائر :

يعرف قانون النقد و القرض بنك الجزائر في مادته 11 بأنه " :مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، ومنذ صدور هذا القانون أصبح البنك المركزي يسمى في تعامله مع الغير باسم بنك الجزائر."

و يخضع بنك الجزائر إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا، و تعود ملكية رأس ماله بالكامل للدولة، و يستطيع أن يفتح فروعا له أو يختار مراسلين أو ممثلين له في أي نقطة من التراب الوطني كما رأى ذلك ضروريا.

الفرع الثاني :مجلس النقد و القرض:

يعتبر إنشاء مجلس النقد و القرض من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد و القرض بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه و السلطات الواسعة التي منحت له و يؤدي مجلس النقد و القرض وظيفتين :وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد، و يتشكل مجلس النقد و القرض من:

- المحافظ رئيسا.
- نواب المحافظ كأعضاء.
- ثلاث موظفين سامين يعينون بموجب مرسوم يصدره رئيس الحكومة، كما يعين ثلاثة مستخلفين لتعويض الأعضاء الثلاثة إذا اقتضت الضرورة.
- ان صلاحيات المجلس واسعة جدا في مجال النقد و القرض، و من أهم هذه الصلاحيات ما يلي:
- إجراء مداولات حول تنظيم البنك المركزي و الاتفاقيات، كما يتمتع بصلاحيات شراء الأموال المنقولة و الثابتة و بيعها، كما يقوم بتحديد ميزانية الدولة، و إجراء كل ما يحيط به من تعديلات.
- يقوم بتنظيم إصدار النقود، و يحدد شروط تنفيذ عمليات البنك في علاقته مع البنوك و المؤسسات المالية و يسير السياسة النقدية و يضع شروط فتح الفروع و المكاتب التمثيلية للبنوك و المؤسسات المالية الأجنبية و يرخص لها ذلك، كما يحدد قواعد الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية مع الزبائن، و تنظيم سوق الصرف و مراقبة الصرف.

[1] -نفس المرجع، ص ص 200-209.

الفرع الثالث :هيئات الرقابة:

إن التنظيم الجديد للنظام البنكي الجزائري، يتطلب أن تكون للسلطة النقدية آليات و هيئات للرقابة على النظام، حتى يكون عمله منسجما مع القوانين و يستجيب لشروط حفظ الأموال، و تتكون هذه الهيئات من:

أولا :لجنة الرقابة المصرفية :ينص قانون النقد و القرض في مادته 143 على انه " تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و بمعاقبة المخالفات المثبتة.

و تتشكل اللجنة المصرفية من:

- محافظ بنك الجزائر(البنك المركزي) رئيسا لها ويعوضه نائبه في الرئاسة في حالة غيابه.
- قاضيان ينتدبان من المحكمة العليا، يقترحهما رئيسها الأول بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.
- شخصين يقترحهما وزير المالية بناء على كفاءتهما في الأعمال البنكية و خاصة ذات البعد المحاسبي.

و تقوم اللجنة بأعمالها الرقابية على أساس الوثائق المستندية، كما يمكنها أن تقوم بذلك عن طريق زيارتها الميدانية إلى مراكز البنوك و المؤسسات المالية.

ثانيا:مركزية المخاطر:

في اطار الوضع الجديد الذي يتسم بحرية المبادرة و قواعد السوق في العمل البنكي،تتزايد المخاطر المرتبطة بالقروض، و يحاول البنك المركزي أن يجمع كل المعلومات التي تهدف إلى مساعدة النظام البنكي على التقليل من هذه المخاطر و في هذا الإطار، أسس قانون النقد و القرض في مادته 160 هيئة تقوم بتجميع هذه المعلومات سميت مركز المخاطر، حيث نجد أن بنك الجزائر ينظم و يسير مصلحة مركزية للمخاطر تدعى مركز المخاطر تتكفل بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعة و سقف القروض الممنوحة و المبالغ المسحوبة و الضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية.[1]

و تتضمن اللائحة92-01 المؤرخة في 22 مارس 1992 و الصادرة عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر و طرق عمله.

و حسب المادة الأولى منها، يعتبر مركز المخاطر من بين هياكل بنك الجزائر و يشكل في واقع الأمر هيئة للمعلومات على مستوى البنك ترتبط بكل ما يتعلق بالمستفيدين من القروض البنكية ومؤسسات القرض الأخرى

إن وجود مركزية المخاطر يسمح بتحقيق غايات متعددة لعل أهمها ما يلي:

- مراقبة و متابعة نشاطات المؤسسات المالية و معرفة مدى العمل الذي تقوم به في مجال الخضوع لمعايير و قواعد العمل خاصة فيما يتعلق بقواعد الحذر التي يحددها بنك الجزائر.
- منح البنوك و المؤسسات المالية فرصة للقيام بمفاضلات بين القروض المتاحة بناءا على معطيات سليمة نسبيا.
- تركيز المعلومات المرتبطة بالقروض ذات المخاطر في خلية واحدة بالبنك المركزي و يسمح له ذلك بتسيير أفضل لسياسة القرض.

ثالثا :مركزية عوارض الدفع:

قام بنك الجزائر بموجب النظام رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع، و فرض على كل من البنوك و المؤسسات المالية و الخزينة العمومية و المؤسسات الاخرى الانضمام إلى هذه المركزية و تقديم كل المعلومات الضرورية لها.

---

[1]- بلعزوز بن علي ،مرجع سبق ذكره، ص 191.

تقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل العراقيل و المشاكل التي تظهر عند استرجاع القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع، و مهمة مركزية عوارض الدفع في هذا المجال تتلخص في عنصرين: [1]

الأول :هو تنظيم بطاقية مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها و تسييرها و تتضمن هذه البطاقية بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

الثاني :هو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات و ذلك بطريقة دورية و تبليغها إلى الوسطاء الماليين و إلى السلطات المعنية الاخرى.

رابعا: جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة:

إذا كانت مركزية عوارض الدفع تهتم بتجميع المعلومات المرتبطة بمشاكل الدفع الخاصة بالقروض أو بأدوات الدفع، فإن جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة جاء ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك و قد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام 92-03 المؤرخ في 22 مارس1992 ، و يعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد و القيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين.

من الملاحظ أن إنشاء مركز الوقاية و مكافحة إصدار شيكات بدون رصيد يهدف إلى تطهير النظام البنكي من المعاملات التي تنطوي على عنصر الغش، و خلق قواعد للتعامل المالي يقوم على أساس الثقة، كما يهدف إلى وضع آليات للرقابة على استعمال واحد من وسائل الدفع المستعملة في الاقتصاد المعاصر بغية تطوير استعمالها. [2]

المطلب الثالث :الإصلاحات المصرفية في ظل التعديل الهيكلي 1994-1998

امتد برنامج الإصلاح الاقتصادي الشامل الذي أبرمته السلطات الجزائرية مع مؤسسات النقد الدولية إلى مرحلتين :مرحلة التثبيت الاقتصادي قصيرة الأجل امتدت لمدة سنة من 1994 إلى 1995 و مرحلة التعديل الهيكلي متوسطة الأجل امتدت لمدة ثلاث سنوات من 1995 إلى 1998 من خلال اتفاق أبرمته مع صندوق النقد الدولي بهدف تحقيق إصلاح اقتصادي عام، ويمكن توضيح هاتين المرحلتين كما يلي: [3]

المرحلة الأولى :تتميز هذه المرحلة بالتخلي عن أدوات السياسة النقدية المباشرة و تعويضها بأدوات السياسة النقدية الغير مباشرة، و ذلك بهدف معالجة أوجه الضعف التي أبرزت خلال الفترة السابقة و المتمثلة أساسا في العمل بالحدود القصوى المفروضة على كل بنك على حدا، ولتجاوز هذه النقائص شرع بنك الجزائر في اتخاذ مجموعة من التدابير يمكن حصرها في النقاط التالية:

- فرض احتياطي إجباري على البنوك التجارية بنسبة 3% من الودائع المصرفية عدا العملات الأجنبية و ذلك خلال سنة1994
- تحرير أسعار الفائدة سواء تلك المتعلقة بالقروض أو الودائع.
- اعتماد سياسات مرنة لسعر الصرف، وقد تم إنشاء سوق الصرف الأجنبي بين البنوك في نهاية 1995
- إلغاء التمويل الإجباري للخزينة من خلال إلغاء التزام البنوك بشراء أذونات الخزينة و حل محله نظام المزادات العلنية.

---

[1] - نفس المرجع ،ص 192.

[2] -الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ، ص 209.

[3] - آسيا سعدان، مرجع سبق ذكره، ص 93.

المرحلة الثانية :ركزت هذه المرحلة على إعادة تأهيل وحدات النظام البنكي بما ينسجم و طبيعة المرحلة الجديدة التي تمتاز بمحيط اقتصادي مفتوح و منافسة غير متكافئة في ظل الدور الفعال الذي تقوم به هذه المؤسسات في تعبئة الادخار المحلي، و شملت الإصلاحات النقاط التالية:

- إعادة طلب البنوك رخص من بنك الجزائر المخول بذلك بمقتضى قانون النقد و القرض لممارسة النشاط البنكي.
- إعادة هيكلة البنوك العمومية ،و ذلك لتوفير مناخ تنافسي في السوق البنكية.
- رفع نسبة الملاءة البنكية من 5% سنة 1996 إلى 8% تماشيا مع معايير بنك التسويات الدولية.

المبحث الرابع :واقع المنظومة المصرفية الجزائرية:

بعدما بدا أن واقع المنظومة المصرفية الجزائرية يتسم بنوع من التوجه نحو المسار الايجابي المنشود منه و إعطاء نوع من جو المنافسة في القطاعات السوقية المصرفية، كانت الصدمة عارمة بإفلاس بنكي الخليفة و البنك الصناعي و التجاري في عام2003 ، و بهذا عادت المنظومة المصرفية إلى نقطة البداية، أين شهدت الساحة المصرفية الجزائرية تراجعا، و تزعزعت ثقة الجمهور و المتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني و الأجنبي بشكل عام و عادت هيئة البنوك العمومية على السوق المصرفي في الجزائر مع تراجع المنافسة في القطاع السوقي المصرفي.

المطلب الأول :أزمة البنوك الخاصة في الجزائر و تعديل قانون النقد و القرض:

عرف القطاع البنكي الخاص تدهورا إلى درجة أن أغلب البنوك الخاصة ذات رأس المال الجزائري تعاني من عجز مالي و سحب العديد من المدخرين و المستثمرين لأموالهم، ووصل الأمر إلى حد إفلاس بنكي الخليفة و البنك الصناعي و التجاري، ومن أهم الأسباب و العوامل التي أدت إلى أزمة البنوك الخاصة في الجزائر ما يلي: [1]

الفرع الأول :العوامل المرتبطة بضعف الإدارة و التحكم في التسيير و التهور المصرفي:

هناك مجموعة من العوامل تتمثل فيما يلي:

- التأهيل غير السليم للإدارة و ضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي و عدم الالتزام بقواعد الحيطة و الحذر من بين الأسباب الرئيسية التي حددها مفتشي بنك الجزائر و اللجنة المصرفية في تقاريرهم المعدة انطلاقا من عمليات التفتيش و المراقبة الميدانية التي أجريت على البنكين المعنيين، و تمثل هذا في عدم الالتزام بالقواعد المحاسبية وعدم الشفافية في المعلومات و عدم احترام مؤشرات التسيير المالي، وكذلك عدم وجود تقارير عن حصيلة النشاط مصادق عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين كما ينص عليه القانون.
- ضعف التحكم في تسيير السيولة ووجود فائض في السيولة بالنسبة لبنك الخليفة لدى البنك المركزي.
- عدم التنويع في محفظة النشاط و احترام معايير التوازن المالي، بحيث تم تخصيص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل، بالإضافة إلى التحويلات المالية المفرطة نحو الخارج، وكذلك منح أسعار فائدة مرتفعة على الودائع أكثر مما هو سائد في السوق وهو ما يتنافى و السلامة المالية.
- السعي وراء تحقيق الربح على المدى القصير وعدم التقيد بالمهنية و الاحترافية في ممارسة النشاط المصرفي.

[1]-عبد القادر بريش ، مرجع سبق ذكره، ص 69.

- عدم القدرة على التحكم في التكاليف وذلك من خلال الإفراط في النفقات غير المبررة و التي ليس لها علاقة بالنشاط الرئيسي كما كان عليه الحال بالنسبة لبنك الخليفة " تمويل الفرق الرياضية، تمويل الحفلات و المهرجانات...الخ."

الفرع الثاني :العوامل التي تعود لجهات الإشراف و الرقابة:

أدى انفتاح القطاع المالي و المصرفي إلى عدم تحديد الشروط و الضوابط و المعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع المصرفي، و انعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة المصرفية، بالإضافة إلى تميزهم بالتهور المصرفي و ضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع المصرفي، وسمح ذلك بالنمو السريع للبنوك الخاصة -خاصة بنك الخليفة -حيث عرف نموا سريعا في شبكته و انتشاره فارتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999 إلى 24 وكالة عام 2000 ثم إلى 130 وكالة عام 2002.أما البنك الصناعي و التجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام.2000 [1]

ان نمو هذين البنكين لم يكن يخضع للضوابط الواجب احترامها وهو ما فسر على أنه تغاظي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال و النقاط التالية توضح ذلك:

- لم تقم اللجنة المصرفية بدورها الرقابي على أكمل وجه و تغاضيها عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين، و تدخلها المتأخر مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.
- عدم قدرة السلطات العمومية المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير المصرفي من خلال دعمها للبنوك العمومية وذلك بإعادة رسملتها و تطهير محافظها من الديون المتعثرة، و بالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة و دعمها، وكان الأجدر بالسلطات العمومية الجزائرية الاهتمام بترقية البنوك الخاصة و الاعتراف بدورها بدل التضييق عليها و دفعها لممارسة تصرفات غير قانونية.

فبعد إفلاس كل من بنكي الخليفة و البنك الصناعي و التجاري وما ترتب عن ذلك من خسائر تحملتها خزينة الدولة، و تشير التقديرات إلى أن إفلاس بنك الخليفة وحده كلف خزينة الدولة 5,1 مليار دولار، بينما كلف إفلاس البنك الصناعي و التجاري حوالي 200 مليون دولار.

فكان هذا سبب كافي بالنسبة للسلطات العمومية لإعادة النظر في التشريع المصرفي، وخاصة الآليات التي من شأنها ضبط البنوك وعدم تكرار حالات التعثر المالي للبنوك، الأمر الذي استدعى تعديل قانون النقد و القرض بالأمر03-11 الصادر في 26 أوت 2003 ،وهذا ما سيتم بحثه في الفقرة الموالية من المطلب.

مع مطلع التسعينات ظلت الجزائر تنتهج و تطبق سياسات الإصلاح الاقتصادي و التحري المصرفي، حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الاستراتيجية الشاملة للإصلاح الاقتصادي، كما تم إجراء عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية كان آخر هذه التعديلات الأمر رقم 11-03 الصادر في 2003/08/26 المتعلق بالنقد و القرض[2] التي عرفها قانون النقد و القرض خاصة بعد الأزمات التي عرفتها بعض البنوك الخاصة (بنك الخليفة و البنك الصناعي و التجاري الجزائري)، وذلك بمراجعة القوانين و التشريعات التي تنظم العمل المصرفي[3]، وإخضاع النظام المصرفي إلى القواعد و المعايير المصرفية العالمية و الاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد و كانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاثة أهداف:

أولا -:السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن لصلاحياته عن طريق:

- الفصل بين صلاحيات مجلس النقد و القرض و صلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر.

---

[1] - آسيا سعدان،مرجع سبق ذكره،ص105

[2] -الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27.

[3] - شاهد قانون النقد و القرض عدة تعديلات في أوت 2003، خاصة في المواد 70،65،77، 89، 90، 97، 98، 122، 123، 125...

- توسيع صلاحيات مجلس النقد و القرض، وذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ و نوابه الثلاثة و ثلاثة موظفين سامين لهم خبرة ودراية بالمسائل المالية " المادة 58 من الأمر 03-11."
- تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية و تفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها و إمدادها بالوسائل و الصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه.

ثانيا :تقوية الاتصال و التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة عن طريق:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر ووزارة المالية لتسيير الموجودات (الاستخدامات) الخارجية و الدين الخارجي.
- إثراء شروط و محتوى التقارير الاقتصادية و المالية و تسيير بنك الجزائر.
- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي و المالي، و العمل على توفير الأمن المالي للبلاد.

ثالثا :توفير أحسن حماية للبنوك و لادخار الجمهور عن طريق:

- تدعيم الشروط و المعايير المتعلقة بتراخيص اعتماد البنوك ، وإقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط و قواعد العمل المصرفي.
- إنشاء صندوق التامين على الودائع الذي يلزم البنوك التأمين على جميع الودائع.[1]
- توضيح و تقديم شروط عمل مركزية المخاطر.

إن الهدف من تعديل قانون النقد و القرض بالأمر 03-11هو تقليص الصلاحيات التي كان يتمتع بها محافظ بنك الجزائر ، و بالتالي تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا للقانون 90-10، هذا من جهة ومن جهة ثانية تدعيم الإشراف و الرقابة على البنوك خاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة و البنك الصناعي التجاري.

كذلك العمل على تدعيم استقرار النظام المصرفي و مطابقته مع قواعد الحذر المتعارف عليها دوليا و بخاصة معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية و كفاية رأس المال، بالإضافة إلى العمل على تحقيق الأمن المالي و يكون ذلك بسن القوانين المحددة للشروط و الكيفيات الخاصة بحركة التحويلات المالية نحو الخارج، وكذلك إصدار قانون مكافحة تبييض الأموال، فبالإضافة إلى سحب اعتماد بنكي الخليفة و البنك الصناعي و التجاري فقد شهدت نهاية عام 2005 إعلان فشل تجربة البنوك الخاصة -برأسمال خاص وطني -وجاء قرار مجلس النقد و القرض بتاريخ 28 ديسمبر 2005 و القاضي بسحب الاعتماد من البنكين الخاصين وهما": من بنك واركو بنك "بطلب منهما حسب بيان مجلس النقد و القرض، بعدما تبين لهما عدم قدرتهما على تحقيق متطلبات الحد الأدنى لرأس المال الخاص بالبنوك و المقدر بـ 5,2 مليار دينار[2]، و سجل قرار سحب الاعتماد من" بنك واركو بنك "بعد قرار اللجنة المصرفية المؤرخ في 27 ديسمبر 2005 و القاضي بسحب الاعتماد من بنك" الشركة الجزائرية للبنك "نهاية البنوك الخاصة الوطنية و خلو الساحة المصرفية أمام البنوك الخاصة برأسمال أجنبي و التي أصبحت تهيمن عليها البنوك الفرنسية.

و عليه يمكن القول بأن النظام رقم 04-01 الخاص بتحديد الحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية هو المتسبب في نهاية و خروج البنوك الخاصة برأسمال وطني من السوق المصرفية الجزائرية، بالإضافة إلى التضييق الذي كانت تعاني منها البنوك الخاصة الجزائرية و عدم تمكينها من الوصول إلى السوق النقدية على مستوى البنك المركزي، أضف إلى ذلك تداعيات إفلاس بنك الخليفة و بنك الصناعي و

---

[1]- انظر النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس2004 المتعلق بإنشاء نظام التامين على الودائع البنكية.

[2]- انظر النظام رقم 04-01 الصادر عن بنك الجزائر في 04 مارس 2004 الخاص بتحديد الحد الأدنى للبنوك و المؤسسات المالية حيث حدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك بـ 2,5 مليار دينار و رأس المال الأدنى بالنسبة للمؤسسات المالية بـ 500 مليون دينار.

التجاري سنة 2003 الذي أدى إلى سحب الأفراد و المتعاملين الاقتصاديين لأرصدتهم من البنوك الخاصة و فقدان الثقة في القطاع المصرفي الخاص بشكل عام.
فإذا كان قانون النقد و القرض قد سمح بتحرير القطاع المصرفي و فتحه أمام المنافسة، إلا أنه و بعد مضي 15"سنة "على ذلك لم يسمح بتطور فعلي للبنوك الخاصة و بقيت مساهمتها ضئيلة في السوق، الأمر الذي حمل عدم اكتراث السلطات العمومية لخروج وزوال البنوك الخاصة الجزائرية من السوق المصرفية فحسب وزير المالية السيد" مراد مدلسي "أن خروج البنوك الخاصة الوطنية لا يؤثر على القطاع المصرفي نظرا لصغر حصتها من السوق و التي لا تتعدى2%. [1].

و الشكل الموالي يوضح لنا تركيبة النظام البنكي الجزائري إلى غاية.2008

الشكل رقم (01): هيكل النظام البنكي الجزائري إلى غاية 2008.

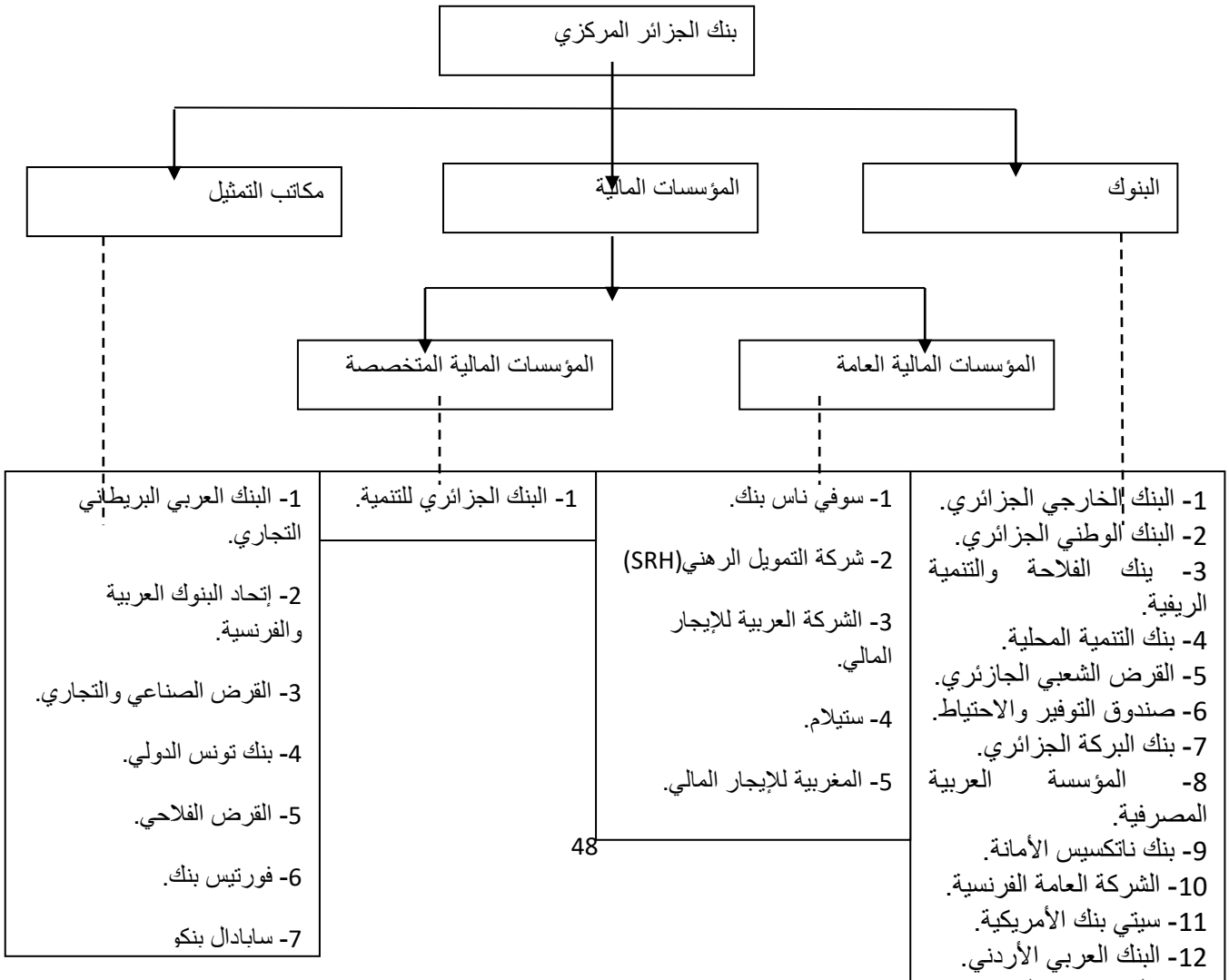

Source : www.bank-of-amgeria.da/banque.htm, consulté le :05/03/2013

المطلب الثاني :جوانب الضعف الهيكلي للنظام المصرفي الجزائري:

هناك بعض نقاط الضعف التي قد تظهر في هيكلة النظام المصرفي الجزائري نذكر منها:

الفرع الأول :ضعف تغطية و انتشار و توزيع شبكة البنوك :

رغم التطور الحاصل في السنوات الأخيرة في انتشار شبكة الفروع البنكية عبر التراب الوطني ،إلا أن هناك سوء توزيع هذه الشبكة و تبلغ حاليا الشبكة البنكية 1183 وكالة (منها 1063 للبنوك العمومية و البنوك الخاصة) 120 موزعة على 314 بلدية من بين 1541 بلدية عبر التراب الوطني ،كما أن الكثافة المصرفية ليست في المستوى على غرار المعايير العالمية التي تحدد لكل 10.000 نسمة وكالة مصرفية، فنجد في الجزائر وكالة مصرفية لأكثر من 27000 نسمة و هذا الرقم بعيدا كل البعد عن المعايير العالمية، كما نجد سوء توزيع للوكالات البنكية بحيث تتمركز في مقرات الولايات وفي الولايات ذات الكثافة في النشاط الاقتصادي و التجاري وهي الولايات الشمالية من الوطن. [1]

الفرع الثاني :التركيز في نصيب المصارف :

يشكل التركز في النشاط المصرفي الميزة الأساسية للجهاز المصرفي الجزائري ،حيث تمتلك البنوك الستة المملوكة للدولة -البنوك العمومية -أكثر من 95% من إجمالي الأصول المصرفية وتحد هذه النسبة العالية من المنافسة في النشاط المصرفي وما لذلك من انعكاسات سلبية على أداء البنوك و تطوير الصناعة المصرفية.

الفرع الثالث :تجزئة النشاط المصرفي:

لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر و المرتكزة على تخصيص الموارد بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، إلى خلق نوع من التخصص في النشاط المصرفي و سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك، و انعكس ذلك على تجزئة النشاط المصرفي وما ترتب عنه من كبت العمل بآلية أساسية تعتبر بمثابة محرك النشاط المصرفي بشكل عام ألا وهي المنافسة في السوق المصرفية وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية و تسيير المخاطر المترتبة عنها.

الفرع الرابع :القروض المتعثرة:

[1] - فريد يايسي، **دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة الشلف بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004.

نتيجة للسياسات الاقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الاقتصادية و المردودية المالية التي تحكم النشاط في مجال منح الائتمان على وجه الخصوص و بفعل التسيير الإداري للبنوك تفاقمت الوضعية المالية للبنوك الجزائرية نتيجة نمو القروض المتعثرة ،حيث وصلت إلى أكثر من 50% [1]من إجمالي القروض الممنوحة من طرف البنوك العمومية، الأمر الذي تطلب تطهير محافظ البنوك و تحمل الخزينة العمومية هذه التكلفة الباهظة، و كلفت العملية أكثر من 2400 مليار دينار أي ما يقارب 26مليار دولار.

الفرع الخامس :ضعف قاعدة رأس مال للبنوك الجزائرية:

تتسم وحدات الجهاز المصرفي بصغر حجم رأس مالها فأول بنك عمومي جزائري من حيث رأس المال هو بنك بدر برأس مال قدره 440 مليار دولار[2]، ورغم قرار السلطات الجزائرية برفع رأس مال البنوك العاملة في السوق المصرفي الجزائري بموجب النظام 04-01 الصادر عن بنك الجزائر و القاضي برفع رأس مال البنوك إلى2,5 مليار دينار بالنسبة للبنوك و 500 مليار دينار بالنسبة للمؤسسات المالية، غير أن الوضع لم يكن له تأثير يذكر على حجم رأس المال بالنسبة للبنوك العمومية.

وعموما يمكن وصف نقاط الضعف في الجهاز المصرفي الجزائري في النقاط التالية: [3]

- انخفاض كفاءة العاملين بالجهاز المصرفي و خاصة في البنوك العمومية.
- ضعف وسوء و انخفاض عدد الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك العمومية الجزائرية.
- سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك الجزائرية و غياب روح الابتكار و الإبداع.
- سيطرة نمط الصيرفة التقليدية على عمل البنوك الجزائرية و المتمثلة في جلب الودائع و منح القروض.
- ضعف و قلة استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية.
- ضعف القاعدة الرأسمالية في الجهاز المصرفي الجزائري بشكل عام.
- سوء محفظة الائتمان لدى الجهاز المصرفي و خاصة ببنوك القطاع العام و ارتفاع القروض المتعثرة.
- ضعف الرقابة على نشاط البنوك بالرغم من صدور قوانين صارمة في هذا المجال و تعدد هيئات الرقابة و انتشار الفضائح المصرفية في الآونة الأخيرة.
- عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لدى البنوك، ويلاحظ في المرحلة الراهنة ارتفاع حجم السيولة بالبنوك الجزائرية و لكن تبقى غير موظفة بشكل عقلاني و سليم.
- ضعف تطبيق مفاهيم الحكم السليم (الحوكمة في البنوك الجزائرية).

إن جل النقاط المذكورة سلفا يمكن أن تمثل جملة من التحديات الداخلية للجهاز المصرفي الجزائري إضافة إلى التحديات الخارجية الناتجة عن التطورات الاقتصادية و المالية العالمية، و الذي سيتناول لاحقا في الفصل الثالث من البحث و عليه فإن قدرة المنظومة المصرفية الجزائرية على مواجهة هذه التحديات الداخلية و الخارجية سيمكنها من زيادة قدرتها التنافسية في ظل تغيرات البيئة المصرفية على المستوى الداخلي و الخارجي، و هذا لا يتأتى إلا بالأخذ بالأساليب الحديثة في التسيير و اكتساب القدر الكافي من المرونة لمسايرة هذه التطورات.

المطلب الثالث :محاور مواصلة الإصلاحات المصرفية على النظام المصرفي الجزائري:

[1] -عبد الحق بوعتروس، **الإصلاح المصرفي في الجزائر الانجازات و التحديات**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول :النظام المصرفي الجزائري واقع و آفاق ،جامعة قالمة، يومي 05-06 نوفمبر 2001.

[2] -تم حساب هذا المبلغ 440 مليون دولار بقسمة 33 مليار دينار على 75 دينار، على أساس سعر الصرف 1 دولار يساوي 75 دينار.

[3] - عبد القادر بريش ، مرجع سبق ذكره، ص 69.

تعتبر عملية الإصلاح عموما عملية متواصلة و دائمة، غير محددة بمكان أو زمان معين، ومنه فعملية إصلاح النظام المصرفي الجزائري الحالي عملية متجددة و غير منتهية، فطالما أن المجال المصرفي على المستوى العالمي يتطور باستمرار فلا بد على البنوك الجزائرية مواكبة هذا التطور بعملية إصلاح دائمة تماشيا مع التغيرات الجديدة، كما أنه نتيجة لما يؤديه النظام البنكي من دور أساسي و فعال في النظام الاقتصادي الوطني خصوصا في ظل غياب السوق المالي من جهة، و نظرا للنقائص المسجلة على مستوى القطاع من جهة أخرى، تطرح عملية الإصلاح كضرورة لابد من مباشرتها لضمان الاستمرارية و التطور نحو الأفضل.

في هذا الإطار نجد أن عملية إصلاح النظام المصرفي الحالي لابد من أن ترتكز على عدة محاور من أهمها نذكر ما يلي:

الفرع الأول :إعادة بعث و تنشيط السوق المالي:

ليس بالضرورة أن ترتبط عملية الإصلاح البنكي بالبنوك و مكونات القطاع المصرفي فقط، بل تتعداه في مجالات و ميادين أخرى، لما للبنوك من تأثيرات على باقي القطاعات الاقتصادية و نظرا لخصوصية العلاقة التي تربط البنوك بالقطاعات الأخرى و كذا نشاط البنوك بالسوق المالي، فإن نجاح عملية إصلاح النظام المصرفي لن يتأثر إلا بمساهمة فعالة لهما معا، فيمكن لعملية إصلاح البنوك أن تتم بصفة مشتركة مع إعادة بعث و تنشيط السوق المالي، إذ يعتبر السوق المالي في الدول المتقدمة الممول الرئيسي للاقتصاد فهو يكمل دور البنوك في هذا المجال و ينافسها فيه في نفس الوقت، فالاعتماد على السوق المالي يسمح بتنوع كبير في طرق التمويل بما يخدم مصالح الأعوان الاقتصاديين و يخفف من لجوئهم إلى القطاع البنكي فيمنحهم بذلك فرص عديدة للتمويل ،و بالنسبة للاقتصاد الوطني لا تزال تلعب الدور الرئيسي في عملية التمويل في ظل غياب شبه تام لدور السوق المالي، و على هذا الأساس يصنف الاقتصاد الجزائري بأنه اقتصاد مديونية.

إن عملية تنشيط السوق المالي تعتبر أكثر من ضرورة في ظل الوضعية الاقتصادية الحالية، و هذا من أجل التعبئة العقلانية للموارد المتاحة، كما أن اللجوء إلى السوق المالي لا يؤثر على القطاع الحقيقي، وفي هذا الجانب تجدر الإشارة إلى الإجراءات المتخذة في سبيل تنشيط السوق النقدي ما بين البنوك و الذي أتى بنتائج جيدة سمحت بالخصوص للمؤسسات المالية غير البنكية من عرض فوائض السيولة لديها، كما شجع المنافسة في السوق.

لقد شهد السوق المالي عدة إصلاحات هدفت في مجملها إلى توفير الشروط الضرورية لانطلاقته الحقيقية و تمكين البورصة من لعب دورها في الاقتصاد وهذا عن طريق توسيع و تنويع تركيبة الوسائل المالية، فمواصلة العمل على تنشيط السوق المالي يعد أمر ضروري بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الذين يمثل بالنسبة إليهم وسيلة تمويل أقل تكلفة، ومجال حر لاتخاذ القرارات دون قيود تقليدية مرتبطة بطبيعة الاقتصاد المؤسس على البنوك كممول رئيسي، من جانب آخر يمثل السوق المالي أفضل هيئة لتعبئة الادخار الداخلي و الخارجي، كما أن السوق المالي الجزائري الحالي بالعدد الضئيل جدا للمتدخلين فيه لا يسمح بأي شكل بتطوير السوق، و قصد تفعيله صدر القانون رقم 03-04 الصادر في 27 فيفري 2003 المعدل و المتمم للتشريع رقم 93-10الصادر في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة بهدف تنشيط السوق الثانوي من خلال إدخال تدابير جديدة متعلقة بالشفافية في الحصول على الأصول المالية و توسيع مهام الوسطاء في البورصة و كذلك تأكيد دور لجنة مراقبة عمليات البورصة بصفتها سلطة تنظيم السوق المالي، كما سمح إنشاء " شركة إعادة التمويل الرهنية و شركة ضمان القرض الايجاري "من

تعديل عام للشبكة المالية الوطنية و كذا ميكانيزماتها التقليدية، هذا الإجراء منح أكثر سلاسة وسيولة للسوق الثانوي.[1]

إن مواكبة إصلاح النظام البنكي بتنشيط عمل السوق المالي يسمح باستغلال أمثل للموارد المالية و تلبية احتياجات الأعوان الاقتصاديين بأكثر كفاءة.

الفرع الثاني :تحقيق استقلالية البنك المركزي:

ترتبط إشكالية الإصلاح المصرفي بإصلاح و معالجة المحيط، دون إغفال الشركاء الاقتصاديين و المتعاملين مع النظام البنكي، حيث يجب أن يشمل الإصلاح مجمل الجهاز المصرفي وعلى رأسه بنك الجزائر، كونه المسؤول الأول عن وضع السياسة النقدية و مراقبة سياسة القرض، فوجود بنك مركزي قوي يعتبر من أهم دعائم الإصلاح المصرفي ، و خاصة ما تعلق بالرقابة على البنوك خصوصا بعد فضائح البنوك الخاصة و التي أثرت بشكل كبير على مصداقية الجهاز المصرفي الوطني، وهو الأمر الذي دفع بالسلطات الجزائرية إلى رفع درجة تدخلها في التنظيم المصرفي من خلال القوانين الصادرة سنة 2003 و 2004، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف و العمل دون الرجوع لبنك الجزائر، وتتمثل هذه القوانين في: [2]

- الأمر رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003 و الذي أكد على سلطة البنك المركزي النقدية، وقوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية، إذ تم إضافة عضوان في مجلس النقد و القرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من طرف رئيس الجمهورية تابعين لوزارة المالية.
- القانون رقم 01-04 الصادر في 4 مارس 2004 المحدد للحد الأدنى لرأس مال البنوك و المؤسسات المالية بـــــ 5,2مليار دينار جزائري للأولى، و 500 مليون دينار جزائري للثانية.
- القانون رقم 02-04الصادر في 4 مارس 2004 الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر.
- القانون رقم 03-04 الصادر في 4 مارس 2004 الذي يخص نظام ضمان الودائع.

إن تدعيم دور البنك المركزي باعتباره المسؤول كسلطة نقدية و المكلف الرئيسي بالمراقبة أمر ضروري و مهم، إلا أنه لا يجب المبالغة في منحه صلاحيات قد تعيق الأداء الطبيعي للجهاز المصرفي عوض تفعيله، و مثال على ذلك التعليمية الصادرة عن رئيس الحكومة المتعلقة بضرورة إيداع المؤسسات العمومية لأموالها لدى البنوك العمومية دون الخاصة، حيث طرحت هذه النقطة إشكالا كبيرا و أثارت تساؤلات عديدة حتى من طرف الهيئات النقدية العالمية على غرار صندوق النقد الدولي، إذ لا يمكن تحميل البنوك الخاصة– رغم الأزمات المرتبطة بها -المسؤولية بمفردها عن نقائص و مشاكل الجهاز المصرفي الوطني.

إن دور البنك المركزي يجب أن يقتصر على صياغة سياسة نقدية واضحة المعالم و الأهداف تساهم في التسيير الحسن لأداء البنوك، و السهر على تنفيذها، و لضمان استقلالية بنك الجزائر في إدارة المعروض النقدي كهدف لتحقيق سياسة نقدية فعالة يجب توفير العناصر التالية :

- استقلالية الأشخاص القائمين على صياغة السياسة النقدية.
- قيام مجلس إدارة بنك الجزائر بصياغة السياسة النقدية و الائتمانية و الإشراف على تنفيذها.
- لا يجب اعتراض الحكومة أو أي مؤسسة أخرى على قرارات بنك الجزائر التي تتعلق بسياسته النقدية.

---

[1] - نفس المرجع، ص 87.

[2] -عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص ص 40-46.

- ضمان أولوية تحقيق استقرار الأسعار كهدف للسياسة النقدية لبنك الجزائر.
- ضرورة توفير الشفافية و المصداقية للسياسة النقدية من خلال مسائلة بنك الجزائر من طرف البرلمان.
- ضمان عدم تدخل البنك المركزي في تحديد عملية تخصيص التسهيلات الائتمانية و ترك الأمر للبنوك وفق المعايير البنكية المعمول بها.
- تدعيم استخدام البنك المركزي للأدوات غير المباشرة في تنفيذ سياسته النقدية و التي تعتمد على قوى السوق.

أما من جانب دور البنك المركزي في مجال المراقبة و الإشراف المصرفي، يجب الاهتمام بالعناصر التالية:

- السيولة المصرفية.
- نظام ضمان الودائع و الربحية.
- المدققين الخارجيين و القائمين على تسيير البنوك.
- متطلبات الرقابة الداخلية و الإفصاح المحاسبي.

الفرع الثالث :إصلاح آليات تسيير البنوك:

لا يزال إصلاح النظام المصرفي يطرح كضرورة قصوى لابد من متابعتها و تحقيق نتائج ايجابية من خلالها كسبيل لإنجاح الإصلاح الاقتصادي المنتهج خلال السنوات الأخيرة فباعتبار الدور الذي تلعبه البنوك كوسيط لتمويل الاقتصاد ،يجب إرساء منظومة مصرفية فعالة تسعى إلى تحسين جودة خدماتها ورفع أدائها، و نظرا للمشاكل و النقائص التي لا تزال تميز أداء البنوك الجزائرية من جانب التسيير، الأمر الذي لا يسمح لها بلعب دورها المنتظر من جهة، ومن جهة أخرى لم يتم استغلال الطاقات المتاحة و المتوفرة في المجتمع، فإنه من المهم التركيز على العناصر التالية لتحسين أداء البنوك الجزائرية: [1]

- تنويع الخدمات و المنتجات المالية للزبائن و التي تلبي احتياجاتهم، فالإصلاح يمر بالضرورة بإعادة هيكلة الشبكة البنكية الحالية من حيث الجانب التنظيمي و العملي من جهة، و تطوير وسائل الاتصال من جهة أخرى، وهذا قصد السماح بأحسن تلقي و معالجة و تداول للمعلومات و المعطيات بأكثر سرعة و ضمان.

إطلاق مشاريع جديدة ما بين البنوك تتعلق بنقل المعطيات، تنويع سلة المنتجات، تحديث نظام المعلومات و الدفع، تحديث أدوات العمل، تطوير الأنظمة الخاصة بالمقاصة البنكية، و ربط شبكات اتصال بين وكالات البنوك المختلفة و للبنك الواحد.

- إنشاء نظام فعال للتأمين على الودائع الذي من شأنه أن يساهم في تحقيق الاستقرار المالي في النظام المصرفي ،و كذا وضع نظام رقابة داخلي فعال على مستوى البنك.
- تشجيع زيادة الاستثمار في التقنيات المصرفية الحديثة و نظم المعلومات و زيادة الاتفاق على التدريب و تطوير المهارات المصرفية للموارد البشرية المحلية لتوسيع الخدمات المصرفية.
- تحسين الشفافية و الإفصاح و تطوير نظم المحاسبة لتتناسق مع النظم و المعايير العالمية ولا بد في هذا المجال من تقوية و تدعيم التشريعات و القواعد المنظمة للعمل المصرفي.
- ترك تحديد رسوم تعاريف الخدمات للبنوك على أساس تنافسي فيما بينها حتى تتحسن جودة الخدمات المصرفية.

[1] - زياد رمضان، محمود جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل للطباعة و النشر، عمان، ط 1،2000، ص 68.

- إصلاح الجانب المحاسبي للبنوك بما يتلاءم و اقتصاد السوق.
- تبني أسلوب لا مركزية في التشغيل و اتخاذ القرار.
- تحسين عملية معالجة العمليات المصرفية.
- تطوير و تنمية الموارد البشرية.
- تطوير التجديد المالي و آليات الهندسة المالية.

الفرع الرابع :إصلاح الجانب التنظيمي للبنوك:

بالإضافة إلى حاجة الجهاز المصرفي الجزائري إلى إصلاح في جانبه العملي فإنه بحاجة كذلك إلى إصلاح هياكله و نمط تنظيمه الحالي في هذا الإطار يمكن ذكر بعض الجوانب المهمة و الخطوات الملائمة في عملية الإصلاح و هي: [1]

- خصخصة البنوك التابعة للقطاع العام بما يتلاءم و معطيات الجهاز المصرفي ،و تعتبر قضية خوصصة البنوك العمومية حساسة، ليس في العملية بحد ذاتها بقدر ما يتعلق بكيفية إتمامها و مباشرتها ،حيث يجب الاهتمام بعدة نقاط، ومن أهمها نذكر:
- إلى أي مدى الانتفاع من عملية جلب التطوير اللازم و نقل الخبرات و استخدام الثقنية الحديثة.
- كيفية بقاء الدولة مسيطرة و مراقبة للجهاز المصرفي لتفادي الأزمات المالية خصوصا و أن رأس المال الأجنبي لا يهمه سوى الربح.
- حجم شريحة البنوك المناسبة التي تطرح لعملية الخوصصة.
- إعادة هيكلة القطاع المصرفي عن طريق تشجيع الاندماج بين البنوك وخاصة الصغيرة منها لإنشاء وحدات مصرفية كبيرة يمكنها تقديم خدمات مصرفية متنوعة و متكاملة و بتكلفة تنافسية.
- زيادة التنافس بين البنوك و ذلك عن طريق فتح المجال لبنوك جديدة، سواء كانت محلية أو أجنبية، خاصة و أن الساحة المصرفية الجزائرية لا تزال بحاجة إلى المزيد من البنوك بالنظر إلى ضعف تغطية البنوك و المستوى المتواضع للكثافة المصرفية ،بالإضافة إلى وضع القوانين و التشريعات الكفيلة بالقضاء على الاحتكار، و تنظم النشاط المصرفي على أساس تنافسي.
- تجديد التشريعات البنكية و القواعد الحذرة حتى تنسجم مع التطبيقات الدولية التي حددتها مقررات لجنة بازل سنتعرض لها في الفصل الثالث.

خلاصة الفصل:

يتضح مما سبق أن السلطات الجزائرية بذلت مجهودات معتبرة في مجال توفير البيئة الملائمة للنشاط البنكي المعتمد على آلية السوق، كما عملت على تطوير و تحديث النظام البنكي الجزائري لمواكبة التطورات المالية العالمية، و هذا من خلال إجرائها للعديد من الإصلاحات و التعديلات التي كان أهمها قانون النقد و القرض10/90، إلا أنه رغم ذلك يبقى القطاع البنكي شأنه شأن القطاعات الأخرى يعاني من عدة نقائص أهمها عدم وجود قواعد سليمة لتسهيل العمل المصرفي و قيام المنافسة بين البنوك العمومية و

[1] -عبد القادر بريش، مرجع سبق ذكره، ص 86.

الخاصة، وكذا تدخل السلطات المستمر في أعمال البنوك، الأمر الذي انعكس سلبا على آداء البنوك، و بالنظر إلى ما تمليه التطورات الاقتصادية و المالية الجديدة لا بد من اتخاذ العديد من الإجراءات و إتباع أحدث الطرق للنهوض في أسرع وقت بالقطاع و النظام المصرفي .

تمهيد:

شهد العالم خلال التسعينات العديد من التغيرات و التحولات السريعة، فبدأت موجة تحرير التجارة الخارجية العالمية بكل جوانبها السلعية و الخدمية، و الذي تطلب إزالة كل القيود و تحرير المعاملات الاقتصادية التي كانت حاجزا أمام تحركات الأموال و العمالة و السلع و الخدمات، فجاءت لجنة بازل لتفرض المعايير و القواعد المصرفية الدولية في مجال الرقابة المصرفية و كفاية رأس المال من أجل تدعيم و تقوية مركزها المالي، و كذلك يعد التقدم التكنولوجي من أهم العناصر التي ساهمت في تغيير ملامح الخريطة المصرفية الدولية، حيث ساهم التقدم التكنولوجي في تحول عدد كبير من البنوك إلى المعاملات المصرفية الالكترونية و التوسع في استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية و تقديم خدمات مصرفية متطورة، مما أحدث تغيرا جذريا في أنماط العمل المصرفي على النحو الذي بات يهدد الشكل التقليدي للبنوك .

ناهيك عن ظاهرة الاندماجات بين البنوك و التي أفرزت عن ذلك كيانات مالية و مصرفية عملاقة مما يحمل معه مخاطر مواجهة البنوك الصغيرة للتهميش و الإفلاس و الخروج من السوق المصرفية.

لذا فقد استوجب على البنوك الجزائرية مواجهة تلك التحديات لاتخاذ الخطوات الملائمة التي تساعدها على الانخراط في الاقتصاد العالمي، ومواجهة المنافسة التي تفرضها البنوك العالمية، وذلك من خلال إعادة صياغة إستراتيجياتها، و انتهاج سياسات أكثر تطورا و شمولا، بهدف تطوير جودة خدماتها و رفع كفاءة الأداء بها، مما يعزز قدرتها التنافسية على الساحتين الوطنية و الدولية.

وسيتم التطرق لهذا الفصل من خلال المباحث التالية:

- اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية.
- مقررات اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية.
- التطورات التكنولوجية و تغير بيئة العمل المصرفي.
- أساليب و إستراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات التحرير المصرفي.

المبحث الأول :اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية

كانت الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات" الجاتس "أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة أورجواي وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تجارة الخدمات الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة و التجارةGATT ، و التي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة من أهمها :إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير1995 ، و توقيع الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات بموافقة 70 دولة عام1997 ، على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام.1999

المطلب الأول :مفهوم و مبادئ تحرير تجارة الخدمات

من الضروري تحديد مفهوم تحرير تجارة الخدمات، حيث يختلف تحرير التجارة في الخدمات عنه في حالة تحرير التجارة في السلع، حيث أنه في معظم الحالات لا توجد مشكلة" عبر الحدود "و تعريفات جمركية بالنسبة للخدمات، و إنما تأتي القيود على التجارة في الخدمات من خلال القوانين و القرارات و

الإجراءات التي تضعها كل دولة، و هذه هي القيود التي سعت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات إلى إزالتها و تخفيضها.

الفرع الأول :مفهوم تحرير تجارة الخدمات

هناك عدة تعاريف لتحرير تجارة الخدمات ،تتمثل أهمها فيما يلي:

يقصد بتحرير التجارة الدولية في الخدمات أن يتم تطبيق آليات التجارة الدولية متعددة الأطراف على كل من تجارة السلع و تجارة الخدمات، بحيث يخضعان معا لنفس الآليات و الاتفاقيات، بعد أن اقتصر العمل في المفاوضات على تجارة السلع. (1)

كما يمكن تعريف تحرير التجارة الدولية في الخدمات بأنها عملية اتخاذ الإجراءات التي توسع فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السوق المحلية و التقليل من التحيز اتجاههم، و تمكين الموردين المحليين للخدمات من الوصول إلى الأسواق الأجنبية. (2)

الفرع الثاني :المبادئ الأساسية لاتفاقية تحرير تجارة الخدمات

قامت اتفاقية تحرير تجارة الخدمات على عدد من المبادئ و القواعد التي يجب أن تراعى عند تطبيق الاتفاقية على النحو التالي: (3)

أولا :مبدأ الدولة الأولى بالرعاية

ينطوي هذا المبدأ على عدم التمييز بين موردي الخدمات الأجانب من حيث الدخول إلى الأسواق و شروط التشغيل، و أي ميزة تتصل بتجارة الخدمات تعطى لطرف تمتد تلقائيا إلى الطرف الآخر.

ثانيا :مبدأ الشفافية

طبقا لهذا المبدأ فإن الدول الأعضاء في الاتفاقية، تكون ملتزمة بالإعلان عن جميع القوانين و القرارات و اللوائح السارية و المتعلقة بالتجارة في الخدمات، كما يتم التزام الدول الأعضاء بإخطار مجلس تجارة الخدمات في منظمة التجارة العالمية سنويا على الأقل بأية قوانين أو قرارات جديدة أو تعديلات في القوانين السارية.

ثالثا :مبدأ التحرير التدريجي

تنص الاتفاقية على أن يكون التحرير تدريجي لتجارة الخدمات كوسيلة لتشجيع النمو الاقتصادي بين كل الشركاء التجاريين.

رابعا :مبدأ زيادة مشاركة الدول النامية

طبقا لهذا المبدأ، على جميع الدول الأعضاء تسهيل زيادة مساهمة أو مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية من خلال تعزيز و تقوية قدرات توفير الخدمات المحلية وزيادة كفاءتها و قدرتها التنافسية بهذه البلدان.

خامسا :مبدأ عدم السماح بالاحتكارات و الممارسات التجارية المقيدة

وفقا لهذا المبدأ تم الاتفاق على عدم القيام بالممارسات غير الشرعية للحد من منافسة الأجانب.

سادسا :مبدأ التغطية و الشمول في اتفاقية تحرير تجارة الخدمات

وفق هذا المبدأ فإن اتفاقية الجانس تغطي جميع أشكال تجارة الخدمات بكل قطاعاتها باستثناء الخدمات السيادية.

---

[1] -محمد صفوت قابل، **منظمة التجارة العالمية و تحرير التجارة الدولية** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 225.

[2] - حسين عبيد، **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث و الدراسات الاقتصادية و المالية، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، 2002، ص 09.

[3] -عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة و اقتصاديات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص ص 114-119.

المطلب الثاني :الخدمات المالية و المصرفية التي شملتها الاتفاقية.

يشير ملحق الخدمات المالية المرفق باتفاقية تحرير تجارة الخدمات أنه بعد استبعاد الأنشطة التي لا تدخل في مفهوم الخدمات التي يتضمنها إطار الاتفاقية، ومع إقرار أحقية العضو في وضع التنظيمات المحلية التي تكفل تطبيق المعايير و النظم الكفيلة بضمان الملاءة المصرفية و كفاية رأس المال و آليات العمل المصرفي السليم دون الإخلال بالتزاماته في إطار الاتفاقية، بالإضافة إلى وضع الضوابط اللازمة لضمان استقرار وتماسك النظام المصرفي، ومع الحفاظ على سرية الحسابات و أنشطة العملاء أو أية بيانات سرية تمتلكها المؤسسات المصرفية و فيما عدا الخدمات المالية الخاصة بمختلف أنواع التأمين و الخدمات المرتبطة به، فإن الخدمات المالية و المصرفية التي تشملها الاتفاقية تتلخص فيما يلي: [1]

- قبول الودائع و الأموال بين الأفراد و الجهات.
- الإقراض بكافة أشكاله، بما فيها القروض الاستهلاكية، و الائتمان العقاري و المساهمات و تمويل العمليات التجارية.
- التأجير التمويلي.
- خدمات المدفوعات و التحويلات، بما فيها بطاقات الائتمان و الخصم على الحسابات و الشيكات المصرفية و السياحية.
- خطابات و الاعتمادات المستندية.
- التجارة لحساب المؤسسة المالية أو للغير في السوق الأولية أو غيرها و ذلك في الأدوات التالية:
- النقد الأجنبي.
- المشتقات المصرفية و المالية بأنواعها.
- أدوات سعر الفائدة و سعر الصرف مثل: المبادلة و الاتفاقيات الآجلة.
- الأدوات القابلة للتفاوض و الأصول المالية الأخرى بما في ذلك السبائك.
- الاشتراك في الإصدارات لكافة أنواع الأوراق المالية بما في ذلك الترويج و الإصدار الخاص كوكيل، و تقديم الخدمات المختلفة بالإصدارات.
- أعمال السمسرة في النقد.
- إدارة الأموال، مثل :إدارة النقدية و محافظ الأوراق المالية، و خدمات الإيداع و حفظ الأمانات.
- خدمات المقاصة و التسوية للأصول المالية، بما فيها الأوراق المالية و المشتقات و الأدوات الأخرى القابلة للتفاوض.
- تقديم و إرسال المعلومات المالية و خدمات البرامج الجاهزة المرتبطة بها بواسطة مقدمي الخدمات المالية الأخرى.
- تقديم الاستشارات و الوساطة المالية و الخدمات المالية المساعدة الأخرى.

المطلب الثالث :الآثار المتوقعة لتحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية على المنظومة المصرفية الجزائرية:

إن تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية يترك آثار ايجابية و سلبية على البنوك الجزائرية و يمكن توضيحها كما يلي:

أولا :الآثار الايجابية المتوقعة لتطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية:

[1] - عبد الحميد عبد المطلب، **الجات و آليات منظمة التجارة العالمية من أورجواي و حتى الدوحة**، الدار الجامعية،الإسكندرية،2005،ص 136.

يمكن تلخيص أهم مكاسب تحرير تجارة الخدمات المالية فيما يلي: [1]

- يسمح تحرير تجارة الخدمات المالية بفتح المجال للمنافسة بين البنوك الوطنية و البنوك الأجنبية ،مما يؤدي إلى تحفيز البنوك الوطنية على تطوير خدماتها للمحافظة على حصتها في السوق.
- سوف يرتبط دخول المؤسسات المالية الأجنبية إلى الأسواق المحلية بنقل التكنولوجيا المصرفية ،مما يؤدي إلى تطوير الأساليب و الممارسات المصرفية، و يجعلها تتواكب مع أحدث التقنيات الحديثة على الصعيد العالمي.
- إن المنافسة تدفع بالبنوك الوطنية إلى تحسين نظم الإدارة و زيادة كفاءة تقديم الخدمات المصرفية.
- يؤدي تحرير الخدمات المالية و المصرفية إلى تحسين المناخ الذي تعمل فيه البنوك، وتطوير النظم الإشرافية و الرقابية في ضوء الاحتكاك و التواجد الأجنبي، وهو أمر من شأنه زيادة قدرة البنوك على مواجهة العولمة المالية.
- يؤدي إلى إتاحة الفرص أمام البنوك للتعرف على أفضل الأساليب الإدارية و المحاسبية، و ذلك من خلال الخبرة التي تتمتع بها الأعمال المصرفية، بما يساعد على إعداد كوادر وطنية على مستوى عال من الكفاءة المصرفية.
- يسمح تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية بتوسيع السوق المالي و المصرفي، و دفع البنوك الجزائرية للقيام بأعمال الصيرفة الشاملة و تقديم الخدمات المالية و الاستشارية بالإضافة إلى ما سوف تحمله تيارات التحرير و الانفتاح على العالم الخارجي من أنواع الابتكارات المالية التي لم تكن موجودة على الساحة المحلية.
- إن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى التحكم أكثر في التكاليف و تخفيضها و تحسين مستوى جودة الخدمات المصرفية و تطويرها باستمرار.
- كما أن تحرير الخدمات المصرفية يؤدي إلى رفع مستوى إدارة المخاطر بالبنوك الجزائرية و اختيار أفضل و أنجح الوسائل و أنسبها لعلاج الأزمات المصرفية و المالية.
- يمكن البنوك الجزائرية من التواجد في الدول التي تقيم بها الجالية، و الاستفادة من ادخاراتها من خلال زيادة التحويلات المالية للجالية الجزائرية المقيمة بالخارج.

ثانيا :الآثار السلبية المتوقعة لتطبيق اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية

إن تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية سيترك آثار سلبية و بخاصة على المدى القصير على الجهاز المصرفي الجزائري و تتمثل فيما يلي :[2]

- إن المنافسة بين البنوك الوطنية و الأجنبية ستكون في صالح البنوك الأجنبية نظرا لما تتمتع به هذه الأخيرة من خبرة فنية و عمالة مؤهلة و تنوع خدماتها بالإضافة إلى توظيفها إلى التكنولوجيا المصرفية.
- الواقع يشير إلى أن البنوك الجزائرية غير مهيأة لمواجهة المنافسة نظرا لضآلة رؤوس أموالها و صغر أحجامها وتواضع خدماتها بالمقارنة مع البنوك الأجنبية المنافسة .

[1] - عبد القادر بريش،**تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحرير تجارة في الخدمات المالية و المصرفية**،ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول:المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية و القانونية،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، المركز الجامعي، ببشار، يومي 25/24 أفريل 2006.

[2] - عبد القادر بريش، **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، مرجع سبق ذكره، ص112.

- ان تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية يسمح بإتاحة الفرصة للبنوك الأجنبية من تقديم خدماتها المتطورة في السوق المحلية ،مما يؤدي الى خسائر تنشأ من تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسة الاقتصادية العامة للبلد .
- تحرير الخدمات المالية و المصرفية قد يؤدي إلى اضعاف سلطات البنك المركزي الجزائري في توجيه السياسة النقدية و ضبط النشاط المصرفي.
- البنوك الأجنبية التي تتواجد في السوق المصرفية الجزائرية تخدم فقط القطاعات المربحة، و خاصة قطاع التجارة الخارجية، الأمر الذي لا يخدم التنمية الاقتصادية بمختلف أبعادها.

المبحث الثاني مقررات اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية

أدى التوسع الذي شهدته الأسواق المالية العالمية و امتداد نشاط البنوك على المستوى الدولي الى ضرورة تبني معايير موحدة يمكن استخدامها في التعامل المصرفي و المالي على المستوى الدولي ، بحيث يضمن درجة عالية من الاستقرار المالي الدولي في ظل المنافسة ،و توصلت الجهود الدولية في هذا المجال من خلال لجنة بازل للرقابة المصرفية الى تحديد معيار كفاية رأس المال من أجل تغطية المخاطر التي تعترض نشاط البنوك ،و لضمان حد أدنى من الأمان لأموال المودعين و الحفاظ على سلامة النظام المالي و المصرفي على المستوى الدولي.

المطلب الأول : مقررات لجنة بازل الاولى

عاشت الأنظمة البنكية منذ بداية السبعينات فترة مخاض حقيقية ، دفعتها الى التفكير في ايجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال ، لذا أنشأت لجنة بازل البنكية للعمل على ايجاد هذه الصيغة التي تعمل على ضمان حسن سير العمل البنكي الدولي ، فترفع من كفاءته من جهة و تؤيد استقرار وحداته من جهة اخرى .

الفرع الأول : التعريف بلجنة بازل:

لقد تأسست لجنة بازل عام 1974 تحت اشراف بنك التسويات الدولية ، بمدينة بازل بسويسرا نتيجة تفاقم المديونية الخارجية للدول النامية ، و تزايد حجم الديون المشكوك في تحصيلها وزيادة القدرة التنافسية القوية بين البنوك اليابانية و الأمريكية و الأوروبية بسب نقص أموال تلك البنوك ،و لقد ضمت لجنة بازل ممثلين عن مجموعة الدول العشرة و هي بلجيكا ، كندا فرنسا ، ألمانيا الاتحادية ، ايطاليا ،اليابان، هولندا السويد ، سويسرا ، بريطانيا ، لوكسمبورغ ، الولايات المتحدة الأمريكية[1] ، وسميت بلجنة بازل لأنها تتخذ من مدينة بازل بسويسرا مقرا لسكرتارياتها الدائمة.

وتمارس لجنة بازل منذ تأسيسها العمل في مجال بحث أفضل السبل لتدعيم الاستقرار المالي و توسيع نطاق الاشراف و الرقابة المصرفية في مختلف دول العالم ، وذلك بالتنسيق مع الجهات الاشرفية و الرقابية في مختلف الدول.

وتتمثل الأهداف الرئيسية للجنة بازل فيما يلي: [2]

- وضع حد أدنى لكفاية رأس المال.

---

[1] - عبد الحميد عبد المطلب ،**العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص 80 .

[2] - طارق عبد العال حماد ، **التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك** ، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، مصر، 2006، ص 99.

- ازالة مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين المصارف نتيجة الفروقات في الرقابة الوطنية على رأس المال ،و العمل على توفير التناسق و العدالة في تطبيق نسب كفاية رأس المال في الدول المختلفة، مع الأخذ بعين الاعتبار المخاطر الائتمانية.
- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك و تسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة.
- تحقيق عدالة تنافسية بين البنوك.
- تحقيق الاستقرار في النظام المصرفي العالمي من خلال التقليل من حجم المديونية.
- الرقابة على كافة الوحدات المصرفية وفق التطورات الاقتصادية العالمية و في ظل حركة رؤوس الأموال الكبيرة.

الفرع الثاني : معدل كفاية رأس المال وفقا المقررات لجنة بازل:

عقد محافظو البنوك المركزية للمجموعة العشرة اجتماع بتاريخ 1987/12/07 في بازل للنظر في الأمر الذي رفعته اللجنة لهم ،و الذي استهدف تحقيق التوافق في الأنظمة و الممارسات الرقابية الوطنية فيما يتعلق بقياس كفاية رأس المال و معاييرها ، وقد انجزت اللجنة تقريرها النهائي ، بعد دراسة ما ورد من آراء و توصيات ، وقدمته في جويلية 1988 حيث أقر من قبل مجلس المحافظين باسم اتفاق بازل[1].

وتضمن التقرير توصيات اللجنة بشأن معيار كفاية رأس المال و الذي حدد ب 8 % كحد أدنى بين عناصر رأس المال و بين الأصول المرجحة بأوزان مخاطرها ، مضافا اليها الالتزامات العرضية مرجحة بأوزان مخاطرها بأسلوب أعمق ، على أن تطبق هذه النسبة بداء من نهاية سنة 1992 ، بشكل تدريجي خلال ثلاث سنوات بداء من سنة 1990 ، وكانت هذه التوصيات مبنية على مقترحات تقديم بها "كوك "*، و الذي أصبح بعد ذلك رئيسا للجنة ، لذلك سميت تلك النسبة السابقة لكفاية رأس المال بنسبة بازل أو بنسبة كوك و سماها الفرنسيون أيضا بمعدل الملاءة الأوروبية(RSE)[2]

وقد قامت مقررات لجنة بازل المصرفية على أساس تصنيف الدول الى مجموعتين:

- **المجموعة الأولى** : و يطلق عليها دول منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية (OCDE) بالإضافة الى المملكة العربية السعودية ، و هي الدول ذات المخاطر المتدينة.
- **المجموعة الثانية :** و تشمل باقي دول العالم ، وقد اعتبرت دول ذات مخاطر أعلى من دول المجموعة الأولى.

وفيما يلي صيغة معدل كفاية رأس المال: [3]

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال الأساسي} + \text{رأس المال المساند}}{\text{مجموع الأصول مرجحة بأوزان مخاطرها}} =< \%8$$

حيث يتكون رأس المال من شريحتين: [4]

---

[1] - نفس المرجع ، ص 124

*- خبير مصرفي إنجليزي، كان محافظا لبنك إنجلترا سابقا.

[2] - philippe garsualitt, stiphane pariami, **la banque fonctinnement et stratégies**, paris, 1995, p : 170.

[3] - عادل محمد رزق ، **الاستثمارات في البنوك و المؤسسات المالية** ، دار طيبة ،القاهرة ، 2005 ، ص 15

[4] - طارق عبد العال حماد ، **التطورات العالمية و انعكاساتها على اعمال البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص 130 .

- **الشريحة الأولى** : ويدعى برأس المال الأساسي ، و يتمثل في رأس المال المدفوع + الاحتياطات + الأرباح غير الموزعة .
- **الشريحة الثانية** : ويدعى برأس المال التكميلي أو المساند ، و يتمثل في الاحتياطات غير المعلنة و احتياطات اعادة تقييم الأصول + الأرباح غير الموزعة.

و تحسب أوزان مخاطرة الأصول كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (01) :أوزان المخاطرة المرجحة للأصول حسب اتفاقية بازل الأولى

درجة المخاطرة	نوعية الأصول
0%	النقدية +المطلوب من الحكومات المركزية و البنوك المركزية بالإضافة الى النقدية بضمان الأوراق المالية الحكومية + المطلوبات المقررة و المدعمة من حكومات و بنوك مركزية للدول(OCDE)
10%الى% 50	المطلوبات من هيئات القطاع العام المحلية حسب ما يتقرر وطنيا في كل دولة
20%	المطلوبات من بنوك التنمية الدولية وبنوك منظمة الدول(OCDE)
50%	• الفقرات النقدية برسم التحصيل • القروض المضمونة برهانات عقارية
100%	جميع الأصول الأخرى بما فيها القروض التجارية +المطلوبات من القطاع الخاص+ مطلوبات من خارج منظمة (OCDE) + مطلوبات شركات القطاع العام الاقتصادي+ المساهمات في شركات اخرى

المصدر: طارق عبد العال حماد ، **التطورات العالمية و انعكاساتها اعمل البنوك** ، الدار الجامعة ، الاسكندرية ، 2002 ، ص ص 138 ، 139

وتحسب اوزان المخاطر بالنسبة للالتزامات خارج ميزانية البنك كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (02): أوزان المخاطرة بالنسبة للالتزامات خارج الميزانية حسب اتفاقية بازل.

اوزان	البنود
100%	بنود خاصة بالضمانات العامة للقروض
50%	بنود مرتبطة بمعاملات تحسن الاداء
20%	بنود مرتبطة بمخاطر قصيرة الاجل كالاعتمادات المستندية

المصدر: طارق عبد العال حماد ،مرجع سبق ذكره، ص 141

الفرع الثالث:التعديلات التي أجريت على اتفاقية بازل الأولى(1990-1997)

هناك عدة تعديلات أدخلت على اتفاقية بازل الأولى خلال الفترة الممتدة من 1990 الى 1997 نوجزها فيما يلي:[1]

أولا:تغطية مخاطر السوق و ادخالها في قياس معدل كفاية رأس المال:

[1] - رشيد ادريس ،**مقررات لجنة بازل و النظم و الاحترازية فى الجزائر** ،ورقة بحث مقدمة في الملتقي الوطني حول : المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية و القانونية ، مرجع سبق ذكره، ص17.

تتعلق هذه المخاطر بعدم التأكد عند حساب العوائد و المكاسب الناتجة عن تغيرات السوق المالي و المرتبطة بأسعار الأصول وأسعار الفائدة و تغيرات أسعار الصرف و السيولة ، و لقد وضعت لجنة بازل عدة نماذج لحساب المخاطر و ذلك من عدة مؤشرات كمية ونوعية من اهمها:

- حساب المخاطر يوميا و استخدام معمل ثقة $\leq$ 99% ؛
- استخدام حد أدنى لسعر تعامل عشرة أيام من التداول.
- أن يشمل النموذج على مراقبة تاريخية مدتها عام على الأقل و تكون عبء رأس المال بالنسبة للبنك يساوي قيمة المخاطر في اليوم + ما يعادل ثلاثة أمثال متوسط المخاطر لأيام العمل السنتين السابقة.

ثانيا : اضافة شريحة ثالثة لرأس المال و تحديث طرق القياس :

أضافت هذه التعديلات عنصر جديد لرأس المال و هو القروض المساندة بأجل سنتين.

ثالثا : تعديل تعريف رأس المال :

بعد أن أصبح رأس المال يتكون من ثلاثة شرائح كان لابد من بروز علاقة بين مخاطر الائتمان و مخاطر السوق ،و عليه فان معدل كفاية راس المال يحسب كما يلي:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال المساند + القروض المساندة + رأس المال الأساسي}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة X مقاييس المخاطر X 5,12\%}} \geq 8\%$$

رابعا: تعديلات منتهجة و منتظمة متصلة بمتطلبات رأس المال لمقابلة المخاطر السوقية

ترى هذه اللحنة ضرورة استخدام معامل واحد في حساب مخاطر الائتمان اي النموذج الموحد الصادر عن اللجنة

المطلب الثاني: مقررات لجنة بازل الثانية.

رغم نجاح اتفاقية بازل الأولى في زيادة استقرار النظام المالي و المصرفي الدولي و الوصول الى بيئة تنافسية أكثر عدالة بين البنوك على الصعيد الدولي ، إلا أن التطورات المالية المعاصرة أوجدت مخاطر لا يغطيها اطار معيار بازل ، الذي أصبح أقل الزاما و مجرد خطوط عريضة يمكن اتباعها،

و على اثر ذلك أصدرت لجنة بازل في جويلية 1999

و في16 جانفي 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تفصيلا حول الاطار الجديد لحساب كفاية رأس المال،و طلبت ارسال التعليقات عليها من طرف المعنيين و المختصين و الهيئات المالية ،و كان من المتوقع أن تصدر النتيجة النهائية في هذا الاتفاق قبل نهاية عام2001 ،لكن نظرا لكثرة الردود و الملاحظات تم تمديد المهلة لغاية انعقاد اجتماع اللجنة بتاريخ2002/07/01 ،و تم تأجيل التطبيق النهائي في اطاره الجديد حتى نهاية عام 2006 ويرمي التعديل المقترح الى تحقيق الأهداف التالية: [1]

- المزيد من معدلات الأمان وسلامة و متانة النظام المالي العالمي.
- تحقيق العدالة في المنافسة بين البنوك على المستوى العالمي.
- ادخال منهج أكثر شمولا لمعالجة المخاطر.

[1] - سمير محمد عبد العزيز ، **اقتصاديات النقود و البنوك في اطار عالمية القرن الحادي و العشرين** ، المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، 2000، ص 175

- ايجاد طريقة جديدة قابلة للتطبيق على كافة البنوك بمختلف مستوياتها و احجامها و ضمانا لتحقيق تلك الأهداف أرست اللجنة عددا من القواعد لتطوير و تنمية الدعائم الثلاثة الرئيسية لمعيار رأس المال الجديد ،و تلك الدعائم هي كالتالي :

الفرع الاول : الدعامة الاولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

يرتكز الاطار الجديد لكفاية رأس المال على المبادئ التي أرساها اتفاق بازل لعام 1988 ، فيبقى على النسبة المعمول بها % 8 ، إلا أن الاطار الجديد يعتبر أكثر شمولا في معالجة المخاطر التي تتعرض لها البنوك ، بحيث يقدم المقترح الجديد طرق ومداخل تتراوح بين البسيط و المعقد بالنسبة لمنهجيات قياس المخاطر ، هذا وقد صنفت لجنة بازل الثانية المخاطر التي تتعرض لها البنوك الى ثلاثة مجموعات رئيسية ، وهي المخاطر الائتمانية ، مخاطر التشغيل ، ومخاطر السوق ، و في اطار ذلك تمت مراجعة مؤشر كوك و استبداله بمؤشرMC DONOUGH" ا "نسبة الى رئيس لجنة بازل الثانية ، و يحسب المؤشر الجديد كالتالي:[1]

$$\text{مؤشر Mc DONOUGH} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{أخطار القروض + الأخطار العملية + أخطار الأسواق}} \geq 8\%$$

اولا : تغطية المخاطر الائتمانية :

حيث تمنح لجنة بازل للبنوك بتطبيق خيارين لحساب الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال الخاصة بهذا النوع من المخاطر ، يتعلق الخيار الأول بالمدخل المعياري الذي يتم من خلاله تقييم البنك عن طريق وكالات التقييم الخارجية المتخصصة ،و يتمحور هذا المدخل حول تحديد مخاطر كافة الموجودات الخطرة المرجحة بالأوزان ، فمثلا مخاطرة مرجح % 100 يعنى أن المركز المعرض للمخاطر قد تم اعتباره بالكامل لاحتساب الموجودات

الخطرة المرجحة و التي تعني اذا تم ترجمته الى رأس المال % 8 من قيمته.[2]

أما الخيار الثاني ، فيتعلق بمدخل التصنيف الداخلي حيث يتبنى هذا المدخل تطبيق نظام التصنيف الداخلي الذي تعتمده البنوك الدولية كونه يعتمد على مداخل نوعية و كمية تعكس حقيقة وضع المخاطر لدى هذه البنوك ، حيث أن هذا النظام يصنف المخاطر على أساس المعلومات المتوفرة عن كل عميل ، فالبنك بإمكانه الوصول الى بعض المعلومات الداخلية التي يتعذر على المصنفين الخارجيين الوصول اليها

.

ثانيا : تغطية مخاطر السوق:

و هي المخاطر الناتجة عن تقلبات في أسعار الصرف و القائدة و أسعار القيم المنقولة ، وقد حددت لجنة بازل للرقابة المصرفية طريقتين لاحتسابه (المنهج المعياري ، ومنهج النماذج الداخلية)، و قد بدأ تطبيق هاتين الطريقتين من طرف البنوك نهاية 1997 ، وهي تعمد على طرق احصائية معقدة تتطلب درجة عالية من مستوى الأداء في البنوك و لذلك ينحصر تطبيقها على البنوك الدولية.

ثالثا تغطية المخاطر العملية :

[1] - آسيا سعدان، مرجع سبق ذكره، ص28.

[2]- max dangar, bale II : **les pricipes fandateurs de la réforme, les cahier de mazeres**, France, 2002, p :05.

و التي تعرفها لجنة بازل على أنها" : مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو اخفاق العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية ، و يشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ، ولكنه يستبعد المخاطر الاستراتيجية ، ومخاطر السمعة و المخاطر النظامية."[1]

وتوجد ثلاث بدائل لقياس هذا النوع من المخاطر و تتمثل:في المنهج المعياري ، منهج المؤشر الأساسي ، و منهج القياس المتقدم.

الفرع الثاني : الدعامة الثانية : المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال:

تعد المراجعة الرقابية لمتطلبات رأس المال من قبل الجهات الرقابية و الاشرافية احد الدعائم الثلاث التي يقوم عليها اتفاق بازل الثاني ، حيث تتيح الرقابة للسلطات الاشرافية امكانية التدخل في الوقت المناسب في حالة عدم تغطية رأس المال أو عدم كفايته لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها البنوك ، و تعتمد المراجعة الرقابية على أربعة معايير هي[2]:

أولا : المعايير الدنيا : وفقا لهذا المبدأ يتم اعطاء صلاحية للمراقبين لحث البنوك على الاحتفاظ بجزء يزيد عن الحد الأدنى لرأس المال في ضوء أوضاع البنوك و أداءها و نتائج أعمالها و كذا الأزمات المحتملة و انعكاس التقلبات الاقتصادية على نشاط البنوك.

ثانيا : التقييم الداخلي : يجب أن يكون لدى البنك أنظمة داخلية جيدة لتحويل ملاءة رأس المال و الاحتياطات ،في ضوء المخاطر التي يتعرض لها ، و التي يجب تعريفها و تحليلها ووضع اجراءات لمواجهتها.

ثالثا : الاشراف التقييمي : حيث يخول ذلك للسلطة الإشرافية حق مراجعة و تقييم كفاية راس المال باستخدام عدد من المعايير ، مثل مدى تحقيق أرباح مناسبة ، و تحديد الاتجاهات الاستراتيجية للإدارة العليا فيما يتعلق بهيكل رأس المال و تطويره.

رابعا تدخل السوق (التدخل الرقابي):

عملا على توفير آلية للتنبؤ بالأزمات التي قد تتعرض لها البنوك ، يقع على عاتق السلطات الرقابية الوطنية ، التي تتبنى الاساليب المناسبة للتدخل في السوق المصرفي عندما تقتضي الضرورة لذلك، من خلال المبكر بإجراءات وقائية من الأزمات المتوقعة

الفرع الثالث : الدعامة الثالثة : تحقيق الانضباط في السوق:

كثير من المشرفين يوافقون أن التعديلات الاشرفية يجب أن تعمل في ظل قوى السوق و يجب تشجيع السلوك الرقابي عبر الانضباط المطلوب بشكل رسمي من الجهات المقابلة ،و حتى يكون هذا عمليا تحتاج الانضباطية السوقية لامتلاك معلومات مفهومة و كافية عن المخاطر المتعلقة بنشاطات البنك ، وزيادة درجات الافصاح المالي عن هيكل رأس المال وسياسات البنك و المحاسبة و استراتيجياتها للتعامل مع المخاطر و التفاصيل الخاصة بالمراكز المالية و الأداء العام ، و قد شهدت الدول و القطاعات المختلفة على وضع انضباطية السوق التي تقتضي الشفافية في تسيير المخاطر.[3]

و الجدير بالذكر أن المعايير الجديدة للجنة بازل لا تقف عند ضمان كفاية رأس المال ،بل أنها تتسع لتشمل تطوير الصناعة المصرفية ، و تفعيل المراقبة الداخلية وحسن ادارة المخاطر ، فالاتجاه العالمي

---

[1] - gerard nouvelleau, **michel rouach, le contrôle gestion bancaire et financière**, la revue banque, paris, 1993, p :284.

[2] - عبد الحميد عبد المطلب **الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية** ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2009 ، ص 173

[3] - عدنان الهندي ، **التوجيهات الرقابية الجديدة للجنة بازل في ميدان العمل المصرفي العربي** ،مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 323،أفريل ، 2000 ، ص 53

الجديد يؤكد أهمية فن ادارة المخاطر ، ومواجهة تلك المخاطر تتطلب رأس مال مصرفي قوي و ادارة رقابية ، وكوادر بشرية مؤهلة ومدربة بشكل جيد.

الشكل رقم (02) **الدعائم الثلاث لاتفاق بازل(2)**

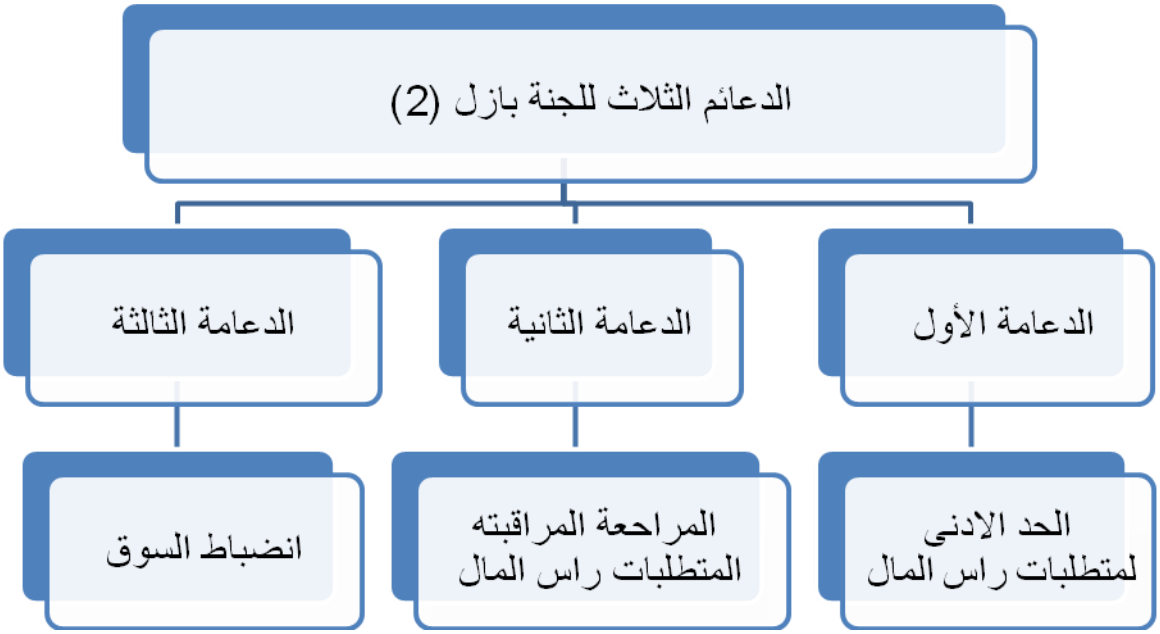

المصدر : من اعداد الباحثتين بناءا على معلومات من المراجع المستخدمة

المطلب الثالث : مدى استيفاء البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية:

نظرا لطبيعة هيكل و تنظيم النظام المصرفي الجزائري، فانه لم يعرف الطريق الى تطبيق المعايير الرقابية للجنة بازل ، إلا بعد صدور قانون النقد و القرض 10/90، اذا اقتصرت الرقابة البنكية قبل سنة 1990في جانب الودائع على الرقابة القبلية للقروض الممنوحة للاقتصاد من جهة ، و على الأهداف الكمية الموضوعية من طرف السياسية النقدية من جهة اخرى القرض ،و هو دليل على محدودية المراقبة البنكية قبل صدور قانون 90-10، فيما بعد أدرجت معايير لجنة بازل ضمن القواعد الاحترازية التي أصدرها بنك الجزائر ضمنيا ، وأول هذه القواعد صدرت في التعليمة رقم 91-09 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ1991/08/01 و المتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية في تسيير البنوك و المؤسسات المالية ،كما حددت التعليمة رقم 74-94 الصادرة في 1994/11/29 عن بنك الجزائر المعدلات المتعلقة بالقواعد الاحترازية أو الحذرة ، و أهمها تلك المتعلقة بتحقيق معدل كفاية رأس المال وفق مقررات لجنة بازل ، فقد فرضت هذه التعليمة على البنوك التي تنشط في السوق المصرفية الجزائرية الالتزام بنسبة ملاءة رأس المال و بالمعدل المتعارف عليه 8 % بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها

الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق من جهة ، ولحداثة تطبيق الحذر المصرفية في النشاط المصرفي من جهة اخرى ، وحددت آخر لذلك بنهاية عام 1999 وذلك وفقا للمراحل التالية[1]:

- معدل 4% مع نهاية شهر ديسمبر. 1995
- معدل 5% مع نهاية شهر ديسمبر. 1996
- معدل 6% مع نهاية شهر ديسمبر . 1997
- معدل 7% مع نهاية شهر ديسمبر. 1998
- معدل 8% مع نهاية شهر ديسمبر. 1999

كما نصت التعليمة المشار اليها أعلاه على كيفية حساب ترجيح الأخطار كما هو مبين في الجدول التالي :

الجدول رقم (03): أوزان ترجيح المخاطر بالبنوك الجزائرية حسب التعليمة رقم 74- 94

معدل الترجيح	الاخطار المحتملة
0%	• صندوق الدولة او ما شابهها • ودائع لدى بنك الجزائر • سندات الخزينة
5%	• قروض للبنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر • سندات المساهمة و التوظيف المالية و البنوك المقيمة في الجزائر
20%	• قروض البنوك و المؤسسات المالية في الخارج • حسابات عادية و توظيفات • سندات المساهمة و التوظيف للمؤسسات • القروض التي تعمل في الخارج
100%	• قروض للزبائن • الاوراق المخصومة • القرض التجاري • الحسابات المدينة • سندات المساهمة و التوظيف غير ذلك الخاصة بالبنوك و المؤسسات المالية • الموجودات الثابتة

المصدر : التعليمة رقم 74-94 الصادرة عن بنك الجزائر سنة 1994 .

كما حددت في نفس التعليمة كيفية حساب مكونات رأس المال و نسب الملاءة و السيولة.

ان اصدار التعليمة رقم 74-94 في 29 نوفمبر 1994 المتعلقة بتحديد قواعد الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية ، جاء لتكييف المنظومة المصرفية مع متطلبات لجنة بازل الأولى المتعلقة بكفاية رأس المال كهدف أساسي ، وقد ساهمت هذه التعليمة بشكل واضح في تحقيق هدفين رئيسيين:[2]

- ارساء قواعد متينة للعمل المصرفي وفق المعايير الاحترازية المتعلقة بتسيير و متابعة المخاطر.
- التكيف مع متطلبات لحنة بازل الأولى و التقيد بمعاييرها.

[1] - سمير آيت عكاشة ، **مخاطر القروض في البنوك الجزائرية** ، رسالة ماجستير ، جامعة البليدة ، 2004 ، ص 100 .

[2] - Dib said, l'énolution de la réglementation bancaire algérienne depuis la promulgation de la loi sur la monnaie et le crédit », média bank, n° 48, juin/ juillet 2000, p :25.

و يبقى على البنوك الجزائرية مسايرة اتفاقية بازل الثانية بكل ما تحمله من تجديد و تحديث في العديد من النقاط مقارنة بالاتفاق الأول ، و فيما يلي قياس لمدى استعداد المنظومة المصرفية الجزائرية للتكيف مع متطلبات بازل و التي ستدخل حيز التنفيذ بداية سنة 2007 وفقا للدعائم الثلاث المرتكز عليها اتفاق بازل (2)

الفرع الأول : متطلبات الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك الجزائرية:

بدأ العمل بهذا المعيار في البنوك الجزائرية مع نهاية شهر جوان 1995 بنسبة حددتها التعليمة رقم- 94 74ب 4% لتصل الى 8 % نهاية ديسمبر. 1999

وسجل في نهاية سنة 2003 تقيد البنوك و المؤسسات المالية التي تمارس نشاطها في الجزائر بنسبة ملاءة تجاوزت 8 % ، وقد بلغت هذه النسبة بالبنك الوطني الجزائري 12,10 % سنة 1997 ،لترتفع سنة 1999 الى 12,16 % فالنسبة 64,17 % سنة 2000 ، مع الاشارة الى أن البنك الوطني الجزائري قد احتل المرتبة 746 من بين أفضل 1000 بنك في العالم سنة. 2003

أما الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط فقد سجل نسبة 14 % سنة 2001 و نسبة 13 % سنة 2002 ،و سجل بنك البركة و هو البنك المختلط الوحيد في المنظومة المصرفية نسبة ملاءة عالية لرأس المال بلغت سنة 9,33 % : 1999 لتنخفض الى 76,21 % سنة 2003.[1]

فعلى البنوك الجزائرية اعطاء أهمية أكثر للعمل المصرفي و اعتماد منهج اصلاح فعال يمس مختلف نقاط الضعف الموجودة حاليا ، للتمكن من الارتقاء بأدائها المصرفي الى مصارف البنوك الدولية.

لأن تحقيق مقتضيات اتفاق بازل (2) يعتبر جد مكلفا،حيث النظام المصرفي الجزائري قد استفاد من برنامج خاص لتأهيل البنوك الجزائرية ،و يدعى هذا البرنامج ببرنامج دعم وعصرنة القطاع المالي " AMSFA" و يتمحور هذا البرنامج حول:

- اعداد برنامج التقييم الداخلي للبنوك و المؤسسات المالية.
- تحديث و عصرنة نظام الدفع.
- اعداد وتصميم أنظمة مراقبة تسيير البنوك.
- اقامة دورات تدريبية لموظفي البنوك من أجل التحكم في ادارة المخاطر.

الفرع الثاني : المراجعة الرقابية داخل المنظومة المصرفية:

تطرح المراجعة الرقابية في البنوك الجزائرية أهميتها كضرورة قصوى ، يجب توفيرها لضمان أداء مصرفي سليم يحافظ على سلامة البنك و الجهاز المصرفي ، اداركا لهذه الأهمية اعتمد المشرع الجزائري بصدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض الجهات الرقابية و الإشرافية و التي تسهر على حسن أداء هذه المهمة الحساسة ،و في هذا الاطار كلف مجلس النقد و القرض بإصدار القوانين و النظم و التعليمات البنكية المنظمة للمهنة المصرفية و كلفت بالمقابل اللجنة المصرفية بمراقبة تطبيق ما يصدره مجلس النقد و القرض من طرف البنوك و المؤسسات المالية ، لاسيما فيما يخص تقيدها بالمعايير الاحترازية و الاجراءات الخاصة بالتسيير و متابعة المخاطر ، كما ترمي من خلال هذه المراقبة و التي ينبغي ان تكون مستمرة ، الى حماية المودعين و المستثمرين ، كما تسمح بتفادي المخاطر النظامية المترتبة عن سوء التسيير.

الفرع الثالث :انضباط السوق المصرفي الجزائري:

[1] - سليمان ناصر ، **النظام المصرفي الجزائري و اتفاقية بازل** ، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية بين الواقع و التحديات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، يومي 15/14 ديسمبر 2004 ، ص 294

أصدر المشرع المصرفي الجزائري العديد من التعليمات و الأنظمة الملزمة للبنوك و المؤسسات المالية القيام بمختلف التصاريح ذات العلاقة بنشاطها ، وان كانت لجنة بازل قد ركزت على وجوب قيام البنوك بالإفصاح بشكل دقيق في التوقيت المناسب عن متطلبات رأس المال التي تلزم به لكي تواجه المخاطر التي تتعرض لها ، في هذا السياق ألزمت التعليمة رقم 02-90 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002 على البنوك و المؤسسات المالية الاعلان كل ثلاثة اشهر عن معدل الملاءة الخاصة بها ، و يمكن للجنة المصرفية أن تطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية الاعلان عن معدل الملاءة في تواريخ اخرى غير محدودة في اطار عملها الرقابي و الاشرافي.

بالمقابل تلزم التعليمة رقم 99-04 المؤرخة في 12 اوت 1999 البنوك و المؤسسات المالية الاعلان عن معدلات تغطية تقييم المخاطر في 30 جوان ، 31 ديسمبر من كل سنة بنسختين لبنك الجزائر (المديرية العامة للمتفشية العامة) في آجل 45 يوم لكلا الفترتين و يتعلق هذا الاعلان بمجموعة من النماذج المدرجة في المادة 02 من نفس التعليمة تخص كل من: [1]

- حساب الأموال الذاتية.
- عناصر الخطر في الميزانية و خارج الميزانية.
- حساب معدل الملاءة.
- الاعلان عن معادلات تقسيم المخاطر.
- تصنيف الحقوق و الالتزامات على الزبائن بالإضافة الى اعداد المؤونات الخاصة بـ:
  - مختلف عناصر الأموال الذاتية الأساسية و المكملة .
  - بعض تعاريف خطر القرض في الميزانية و خارج الميزانية.

و فيما يخص ضرورة توفر البنوك الجزائرية على نظام المعلومات دقيق يمكنها من القيام بعمليات الافصاح بالشكل المطلوب ، حددت المادة 05 من النظام رقم 02-03 الصادر في 2002/11/14 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك و المؤسسات المالية ، طبيعة نظام مراقبة العمليات و الاجراءات الداخلية التي يهدف في أحسن الظروف الأمنية و المصداقية و الشمولية الى:

- مراقبة مطابقة العمليات للأحكام التشريعية و التنظيمية للمقاييس و الأعراف و العادات المهنية و الأدبية و لتوجيهات هيئات التداول.
- مراقبة التقيد الصارم بالإجراءات المتعبة في اتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر من كل نوع و التقيد بمعايير لتسيير على شكل حدود قصوى.
- مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية و المالية ، سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول ، المقدمة لبنك الجزائر ، اللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر.
- مراقبة شروط تقييم ، تسجيل ، حفظ ووفرة المعلومات المحاسبية و المالية لاسيما بضمان مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية.
- مراقبة توعية أنظمة الاعلام و الاتصال.

كما تلزم المادة 47 من التعليمة رقم 02-03 البنوك و المؤسسات المالية بإرسال للجنة المصرفية ومندوبي الحسابات التقريران الخاصان بـ:

- تقرير حول الشروط التي تتم في اطارها المراقبة الداخلية.
- تقرير خاص بتقدير و مراقبة المخاطر التي تتعرض لها.

[1] - عبد القادر بريش، **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** ، مرجع سبق ذكره ، ص 135

حرص المشرع البنكي الجزائري من خلال ما سبق ذكره ، على أن تمس عمليات الافصاح و الشفافية الخاصة بنشاط البنوك و المؤسسات المالية نقطتين أساسيتين:

- العناصر المهمة في النشاط البنكي كالمخاطر ، الوضعية المالية ، رأس المال ،الأموال الذاتية ،المراقبة الداخلية.... الخ
- دورية و استمرارية العملية بشكل منظم من طرف جميع البنوك و المؤسسات المالية الممارسة لنشاطها المصرفي داخل القطاع.

و كخلاصة لما تقدم تفصيله في هذا المبحث يمكن القول أن مبادئ و مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية تعد حافزا بالنسبة للمنظومة المصرفية الجزائرية لأنها تسمح باستخدام الأساليب المصرفية الحديثة ، خاصة في ظل العولمة المالية و تداعياتها على البنوك الجزائرية ، لتفتح لها بذلك الفرصة للارتقاء بأدائها و التحسين من مستواها ،الأمر الذي يفرض من خلال عملية التكيف مع متطلباتها ضرورة مراعاة أولويات و مصالح الاقتصاد الوطني خصوصا في المرحلة القصيرة و المتوسطة الأجل القادمة [1].

المبحث الثالث : التطورات التكنولوجية و تغير بيئة العمل المصرفي

شهد الفكر المصرفي منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي ثورة واسعة النطاق نتيجة ما يمكن أن نطلق عليه حداثة القرن الواحد و العشرون من المنظور المصرفي ،و ذلك ناجم عن الثورة الهائلة في مجال تكنولوجيا المعلومات و تكنولوجيا الاتصالات ، كما تشير اتجاهات التطور التقني في الدول المتقدمة الى حرص البنوك على الاستفادة من التقدم التكنولوجي في مجال الحسابات الآلية وصناعة الاتصالات لتوفير الخدمات المصرفية المختلفة عبر كافة الوسائط الالكترونية.

فبتفاعل عمليات التحرير المصرفي و التغيرات الهيكلية و المنافسة الحادة أدى الى تعجيل نشر و تطبيق التكنولوجيا في مجال الصناعة المصرفية ، وما نتج عنها من مناهج و أساليب جديدة في قطاع الخدمات المالية ، و كذا بروز متغيرات و ظواهر مست النشاط المصرفي.

المطلب الأول : التطورات التكنولوجية في مجال الصناعة المصرفية

مع بداية الانتقال الى عصر المعلومات ومع ظهور التجارة الالكترونية في ضوء الاستخدام الواسع لتكنولوجيا الاعلام و الاتصال ، عرفت الصناعة البنكية تطبيق نظم ووسائل جديدة حققت السرعة في الاستفادة القصوى مما تحققه هذه التكنولوجيا الحديثة ،و المتمثلة أساسا في الاستخدام الواسع لوسائل الدفع و السداد الالكترونية.

الفرع الأول : مفهوم التكنولوجيا في المجال المصرفي:

التكنولوجيا هي رصيد المعرفة الذي يسمح بإدخال آليات و معدات و عمليات و خدمات مصرفية جديدة و محسنة بغية تطوير نظم و وسائل تقديم الخدمات المصرفية ورفع كفاءة أدائها ، و يعكس مصطلح التكنولوجيا في المجال المصرفي مجالين، الأول هو التكنولوجيا الثقيلة و تشمل الآلات و المعدات أو ما يطلق عليها اسم تكنولوجيا الصناعة المصرفية مثل :الحاسبات و آلات عد النقود ،و شاشات عرض العملات ، وسائل الربط و الاتصال ،و المجال الثاني هو التكنولوجيا الخفيفة و تشمل الادارة و المعلومات و التسويق المصرفي.

وتهتم التكنولوجيا في المجال المصرفي بالاستفادة من الحقائق العلمية ووضعها موضع التنفيذ بحيث تساهم في:

[1] - نفس المرجع ، ص 136

- تقديم خدمات جديدة مبتكرة.
- تطوير الخدمات المصرفية الحالية.

ومن خلال التعرض لمفهوم التكنولوجيا غي المجال المصرفي ،يمكن تحديد اهم خصائصها فيما يلي:

- ان التكنولوجيا المصرفية هي مجموعة من المعارف و المهارات ز و الطرق و الأساليب المصرفية .
- ان هذه المعارف والمهارات والأساليب قابلة للاستفادة منها للتطبيق العملي في المجال المصرفي.
- ان التكنولوجيا بمفاهيمها المختلفة ليست هدفا بحد ذاته بل وسيلة يستخدمها البنك لتحقيق أهدافه.
- ان الخدمة المصرفية هي المجال الرئيسي لتطبيق التكنولوجيا.

الفرع الثاني : وسائل الدفع الحديثة و تكنولوجيا المعلومات:

قد ترتبت على تطبيق تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في العمل المصرفي تغيرات كثيرة اهمها: [1]

- انخفاض تكلفة التشغيل.
- تزايد أهمية استخدام وسائل الدفع الالكتروني .
- تزايد حجم المعاملات المصرفية الالكترونية عبر الحدود بين عملاء البنوك وشركات التجارة بواسطة التجارة الالكترونية.
- تحرير العملاء من قيود الزمان و المكان و ظهور ما يعرف بالخدمات المصرفية المنزلية أو الهاتف .
- تقديم خدمات لم تكن معروفة من قبل كأجهزة الصرف الآلي و ظهور البنوك الالكترونية.

لذا نجد أن مستقبل الخدمات المالية و المصرفية على المستوى الدولي يعتمد على ربطها بتكنولوجيا المعلومات ،و تعميم استخدام الصيرفة الالكترونية ، ومن هذا المنطلق سوف تتعرف على أنواع ووسائل الدفع الالكترونية المتداولة حاليا في العالم و هي :[2]

أولا :النقود البلاستيكية (البطاقات الذكية):

و هي بطاقات مغناطيسية يستطيع حاملها استخدامها في شراء معظم احتياجاته ، أو أداء دفع مقابل ما يحصل عليه من خدمات دون الحاجة لحمل مبالغ كبيرة من الأموال و التي قد تتعرض لمخاطر السرقة أو الضياع أو التلف ، بالإضافة الى امكانية حصوله على النقد من خلال آلات الصرف الذاتي.

ثانيا النقود الذكية:

البطاقات الذكية عبارة عن بطاقات بلاستيكية ذات مواصفات و مقاييس معينة محددة من قبل منظمة " iso" تحتوي على معالج دقيق يسمح بتخزين الأموال من خلال البرمجة الأمنية كما تحتوي على اسم المتعامل ، العنوان ، البنك المصدر لها ، أسلوب الصرف ، المبلغ المنصرف و تاريخه ، تاريخ حياة العميل المصرفية ، اخترعت هذه البطاقة سنة 1975 ، بداية استخدامها في 1981 من طرف شركة فيلبس.

ثالثا النقود الالكترونية (الرقمية):

تعرف النقود الالكترونية أو الرقمية على أنها مجموعة من التواقيع الرقمية التي تتيح للرسالة الالكترونية أن تحل فعليا محل تبادل العملات التقليدية.

---

[1] - سامي أحمد محمد مراد ،**دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية** ، القطاع العام المصري، اطروحة الدكتوراه، اكاديمية السادات ، جمهورية مصر العربية ،2002، ص132 .

[2] - رأفت رضوان ، **عالم التجارة الالكترونية** ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ، 1999 ، ص 47

تعتمد فكرة النقد الالكتروني على العميل(المشتري) بشراء عملات الكترونية من البنك الذي يقوم بإصدارها حيث يتم تحميل هذه العملات على الحاسوب الخاص بالمشتري ،و عند قيام المستخدم بالتعامل مع شخص يتعامل بالعملات الالكترونية ، يصدر أمر عن طريق الكمبيوتر بالدفع باستخدام العملات الالكترونية المسجلة على الحاسوب الخاص به ، فيقوم البنك المصدر لها بالتأكد منها و من عدم تزييفها و من تم تحميلها على الحاسوب الخاص بالطرف الآخر، فيظهر لدى هذا الأخير زيادة في المبالغ المتوفرة لديه ،و يمكن للشخص تحويل العملات الالكترونية المتاحة لديه الى عملات حقيقية من خلال البنك المصدر كل فترة محددة (يوم ،أسبوع ،شهر...)، ويعتبر بنك مارك توين أول من أصدر نقود الكترونية بالدولار في نهاية. 1995

رابعا : الشيك الالكتروني :

تعتمد فكرة اشيك الالكتروني على وجود وسيط لإتمام عملية الدفع و المتمثل في جهة التخليص البنك الذي يشترك لديه البائع و المشتري من خلال فتح حساب جاري بالرصيد الخاص بهما مع تحديد التوقيع الالكتروني لكل منهما و تسجيله في قاعدة البيانات لدى البنك الالكتروني ،ومن البنوك التي تبنت فكرة الشيكات الالكترونية بنك بوسطن ،سيتي بنك.

خامسا : الهاتف المصرفي:

نشأ الهاتف المصرفي مع تطور خدمات البنوك للرد على استفسارات العملاء بخدمة مستمرة ،و يختلف نظام الهاتف المصرفي من بنك الى آخر في أساليب و عدد و أنواع الخدمات التي يوفرها هذا النظام.

و في العادة أغلب العملاء يفضلون استعمال الهاتف المصرفي في العمليات المصرفية البسيطة وذلك تحاسبا لحدوث أي خطأ.

سادسا : أجهزة الصراف الآلي:

تعتمد على وجود شبكة من الاتصالات تربط فروع البنك الواحد ، أو فروع البنوك كلها ، وذلك لتتمكن هذه الآلية من خدمة أي عميل من أي بنك من خلال الوصول فورا لبيانات حساباته ،و قد ظهرت أجهزة الصراف الآلي في السبعينات من القرن الماضي كبديل لموظفي الصرافة في البنوك و مختلف فروعها بغرض تخفيض عدد المعاملات داخل البنك مع تمكين العميل من الحصول على أمواله بأقصى سرعة ممكنة ، و في الثمانينات أصبحت هذه الأجهزة تظهر في مختلف المتاجر و محطات الوقود و مراكز التسوق المختلفة ، و في التسعينات ظهرت اتجاهات جديدة غيرت مرة اخرى من دور أجهزة الصراف الآلي ، كما أتاح التطور في الاتصالات و المعلومات الى تطوير المنظومة المعلوماتية لهذه الأجهزة الأمر الذي أدى الى انتشارها في مختلف المواقع.[1]

الفرع الثالث : البنوك الالكترونية:

يعتمد البنك الالكتروني على وسائل الاتصال الحديثة و مختلف الوسائل الثقنية في تنفيذ و ادارة نشاطاته عن طريق شيكات معلوماتية أبرزها الأنترنيت ، فالبنك الالكتروني مؤسسة مالية شبكية تؤدي خدماتها الأساسية الالكترونية، و التي تعد الأنترنيت من أهم أشكالها[2] ووفقا للدراسة العالمية و تحديدا دراسات جهات الاشراف و الرقابة الأمريكية و الأوروبية فان هناك ثلاث صور أساسية للبنوك الالكترونية على الانترنت.[3]

---

[1] - ناجي معلا ، **أجهزة الصراف الالى المضخمة** ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، العدد03 ، عمان، سبتمبر 1999 ، ص 79

[2] - رأفت رضوان ، مرجع سبق ذكره ، ص 13 .

[3] - البنوك الالكترونية من الموقع :www.arablaw.org/downlood/e- banking.doc, consulté le 22/01/2013

- **الأول :** الموقع المعلوماتي : وهو المستوى الأساسي للبنوك الالكترونية ومن خلاله فان البنك بقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته و خدماته المصرفية.
- **الثاني** : الموقع التفاعلي أو الاتصالي : حيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك و عملائه كالبريد الالكتروني و تعبئة طلبات أو تعديل معلومات القيود و الحسابات
- **الثالث** :الموقع التبادلي: و هو المستوى الذي يمارس فيه البنك خدماته و أنشطته في بيئة الكترونية حيث تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول الى حساباته و ادارتها ،واجراء الدفعات النقدية و الوفاء بقيمة الفواتير، و اجراء كافة الخدمات الاستعلامية.

المطلب الثاني : تغير هيكل الخدمات المصرفية:

شهدت الأسواق النقدية و المالية في الآونة الأخيرة اتجاها متزايد نحو التحرير من القيود و التشريعات و المعوقات التي تحد من التوسع في عمليات البنوك ، و اعتبر ذلك ثورة للتحرير الهيكلي لنشاط البنوك ، حيث أدى النمو الهائل للأسواق المالية الناجم عن سياسات و برامج الخوصصة و التنوع في أدوات الاستثمار و مشتقاتها و توسيع عمليات المتاجرة بالأصول عموما الى تضاؤل الطلب على الخدمات المصرفية التقليدية ، اذ أصبح الاقتراض من الأسواق مباشرة أسهل وأقل تكلفة ، كما أصبح توظيف الأموال في هذه الأسواق أكثر جدوى و أيسر في ظل الانتشار الواسع لشركات ادارة الأصول التي أطلقت مئات صناديق الاستثمار و الأدوات الاستثمارية لتلبي مختلف رغبات المستثمرين.

وهناك ثلاث أمور ميزت عملية اعادة هيكلة الخدمات المصرفية تتمثل فيما يلي:

الفرع الأول: نمو الأعمال خارج الميزانية

حدث تغيير محسوس في أعمال البنوك ، و ذلك عن طريق التوسع في استخدام المبتكرات المالية و بنود خارج الميزانية ،أو ما يطلق عليها المشتقات ومن أهمها العقود الآجلة و المستقبلية ، و عقود الخيارات و عقود المبادلات، و يرجع سبب تزايد ممارسة البنوك الى الأعمال خارج الميزانية الى مايلي:[1]

- التعويض عما فقدته البنوك من الدخول المكتسبة من أعمالها التقليدية ، بسب المنافسة بينها و بين المؤسسات المالية الاخرى على سعر الفائدة على الاقراض.
- اتجاه المقترضين الى أسواق المال ذات تكلفة أقل.
- ارتفاع تكلفة الخدمات المالية و المصرفية التقليدية.
- الكساد الذي ساد سوق العقارات.

وقد أدى هذا التحول في بنود ميزانيات البنوك الى ما يلي:[2]

- تحقيق أرباح للبنوك عن طريق الأصول المدرة للدخل خاصة السندات.
- انخفاض نصيب الودائع من اجمالي الخصوم من البنك.
- انخفاض نصيب القروض من اجمالي أصول البنوك كنتيجة لتزايد النصيب النسبي للأصول خاصة السندات.
- زيادة النصيب النسبي للخصوم القابلة للمتاجرة من اجمالي خصوم البنوك نتيجة تزايد البنوك في مجال اصدار السندات.

الفرع الثاني : التغير في هيكل الودائع و ارتفاع تكاليفها.

1- محمود احمد التوني ، **الاندماج المصرفي** ،دار الفجر للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2007 ، ص ص 21- 23

2- رمزي زكي ، مرجع سبق ذكره ، ص 99 .

حيث شهدت البنوك في معظم دول العالم تغيرات هامة في مكونات الودائع ،تمثلت في اتجاه نسبة الودائع لأجل وودائع التوفير و شهادات الايداع الى اجمالي الودائع للتزايد بشكل واضح ، مقابل انخفاض حجم الودائع الجارية ، فضلا عن سماح بعض البنوك في العديد من دول العالم بدفع عوائد على الودائع الجارية ، بالإضافة الى اتجاه البنوك الى التعامل بأسعار فائدة متغيرة على اختلاف أشكالها مما جعل مصادر التمويل بما فيها الودائع أكثر حساسية لتغيرات أسعار الفائدة في الأسواق ، ومن ثم التقلب الشديد في تكاليف و ايرادات البنك و كذلك أرباحها الصافية ، وهو ما أدى الى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك.

الفرع الثالث : دخول البنوك التجارية في عمليات الاستثمار

وقد نتج عن ذلك توسيع دائرة المخاطر التي تواجه أعمالها لتشمل مخاطر السوق بالإضافة الى المخاطر الائتمانية مما ادى بالبنوك الى استخدام أدوات جديدة لإدارة هذه المخاطر ، حيث دفعت مخاطر الأنشطة الاستثمارية المصارف الدولية الى البحث عن مجالات أكثر أمانا ، و قد وجدت ضالتها في مجال التوريق خلال عقد الثمانينات و النصف الأول من التسعينات ،و بذلك يضل التوسع الكبير في هذا الميدان و ما يتطلبه من خدمات الأوراق المالية ،لا سيما و أن الخدمات المطلوبة تجاوزت مجرد تنظيم السجلات وضبط الأوراق المالية لتشتمل خدمات ذات قيمة مضافة مثل :حسابات الاستثمار و أعمال التسويات و جني أرباح ،و ادارة النقد و الخدمات ، وقد شكل هذا النظام مصدر دخل كبير و سهل و أمن للمصارف الدولية ، اذ قدرت أرباحها الصافية على المستوى الدولي خلال سنة 1996 بحوالي ستة مليارات دولار.[1]

و أخيرا نستخلص أن اعادة هيكلة الخدمات المالية التي حدثت في صناعة الخدمات المصرفية مؤخرا، قد دفعت بالبنوك التجارية الى البحث عن الربح خارج مجال الانتاج العيني، و تحولت بشكل متزايد من الوساطة في توفير رؤوس الأموال اللازمة لحركة الاقتصاد (تحويل الانتاج و توسيعه) الى مجال وساطة الخدمات المالية و ادارة المخاطر.

المطلب الثالث : انتشار عمليات غسيل الأموال.

تعد عمليات غسيل الاموال من أخطر الجرائم الاقتصادية التي يشهدها عصرنا الحديث ،و قد تفاقمت هذه الظاهرة في السنوات الأخيرة مع زيادة تقدم وسائل تقنيات المعلومات و اتسعت مع انتشار ظاهرة العولمة .

الفرع الأول : تعريف ظاهرة غسل الاموال :

هناك العديد من التعاريف المطروحة لتعريف ظاهرة غسيل الأموال من بينها:

"غسيل الأموال هو اخفاء أو تمويه المصدر الغير المشروع للأموال الناتجة عن الاتجار في المخذرات و كل التجارة الغير المشروعة ،و محاولة استثمار هذه الأموال في مشاريع استثمارية، أو في حسابات بنكية في شكل ودائع حتى تظهر و كأنها مشروعة ومصدرها مشروع. " [2]

كما يمكن تعريف غسيل الأموال على أنه" جريمة دولية منتظمة يقوم بمقتضاها أحد الأشخاص بإجراء سلسلة من العمليات المالية المتلاحقة على أموال غير مشروعة نتجت عن أنشطة غير مشروعة يعاقب

[1] - القطاع المصرفي العربي و تكييفه مع البيئة الدولة عن الموقع .www.ahram.org.ae, consulté le : 15/04/2013

[2] - حمدي عبد العظيم ، **غسيل الأموال في مصر و العالم** ،دار ايتراك ، القاهرة ، 1997 ، ص 09 .

عليها تشريع دولة هذا الشخص مستعينا بوسطاء كواجهة للتعامل مستغلا مناخ الفساد الاداري و سرية حسابات البنوك بهدف تأمين حصيلة أمواله القذرة من الملاحقة الرقابية و الأمنية".[1]

من خلال التعريفين السابقين يمكن اعطاء تعريف شامل لجريمة غسيل الأموال على أنها " عملية تمويه للسلطات القانونية من خلال ايجاد تغطية قانونية لإخفاء المصادر الحقيقية لأموال تم الحصول عليها في الغالب بوسائل غير مشروعة بحيث تبدو في النهاية و كأنها ناتجة عن أنشطة قانونية لتجنب ملاحقة السلطات ومصادرة تلك الأموال أو لإخفاء حقيقة حجم الأموال المكتسبة بطرق شرعية ومصادرها تهربا من خضوعها للضرائب أو للرسوم أو أي استحقاقات اخرى تفرضها التشريعات المالية المختلفة في دولة ما".[2]

الفرع الثاني : أسباب انتشار ظاهرة غسيل الاموال

هناك العديد من الأسباب وراء تنامي أنشطة غسيل الأموال نذكر أهمها فيما يلي:[3]

- انتشار التهرب الضريبي ، ونمو القطاع الاقتصادي الموازي أو الخفي.
- التسابق بين البنوك لجذب المزيد من الأموال و زيادة معدلات الأرباح ، والمنافسة غير الشريفة بين البنوك ، كما حدت في بنك الخليفة عام. 2003
- الثغرات الموجودة في التشريعات المصرفية و النقد و الصرف و التجارة الخارجية في ظل التحرر الاقتصادي.
- الفساد الاداري و السياسي و تنامي ظاهرة الرشوة ، حيث يقوم بعض المسؤولين الاداريين من مختلف دول العالم باستغلال سلطاتهم بهدف الحصول على عمولات مقابل تمرير صفقات معينة أو تسهيل اعطاء تراخيص لبدء أنشطة او الاستفادة من بعض الخدمات العامة.

الفرع الثالث : مراحل عملية غسيل الأموال:

رغم أن مراحل نشاط تبييض الأموال متعددة و متتالية ، إلا أنه يمكن القول أن هذا النشاط يمر بثلاث مراحل أساسية و هي:

المرحلة الأولى : مرحلة التوظيف (الايداع)

تقتضي مرحلة التوظيف التخلي عن النقود المتحصلة من النشاطات غير الشرعية بهدف ابعاد الشبهة عن مصدرها و تحويلها الى ايرادات و أرباح وهمية من خلال استخدام آليات و طرق عديدة ، بحيث يتوقف اختيار طريقة دون اخرى على خبرة متعهدي التبييض وعلى الظروف المحيطة بعملياتهم ، بالشكل الذي يجعلها أقل لفتا للانتباه ، و تهدف هذه المرحلة الى تقديم المال في صورة مشروعة من خلال ازالة المال القذر من مكان اكتسابه سعيا الى ادماجه في منافذ عمل يكون من السهل فيه التخفي و من الصعب التعرف على حقيقة مصدره.[4]

تتسم هذه المرحلة بالخطورة و الصعوبة ، تبعا لاعتبارها المرحلة الأسهل بالنسبة لأجهزة التحقيق و امكانية كشف مصدر الأموال القذرة ،و ادارك هذه الأجهزة بأن الجهود و التحقيقات ،يجب أن تنصب كلها في هذه المرحلة بالذات لاكتشاف العملية في مهدها ،قبل أن تدخل في الدورة الاقتصادية و اندماجها في الحسابات و العمليات الالكترونية و المستندية المعقدة.[5]

---

[1] - عبد المطلب عبد الحميد ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص 233 .

[2] - محمد حسن عمر برواري ، **غسيل الاموال وعلاقته بالمصارف و البنوك** ،دار قنديل للنشر و التوزيع ، عمان، ط1 ،2010 ، ص 37 .

[3] - حمدي عبد العظيم: مرجع سبق ذكره ، ص 24 .

[4] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص250

[5] - خالد سليمان ، **تبييض الاموال جريمة بلا حدود** ، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس ، 2004 ، ص 17

المرحلة الثانية : مرحلة التمويه (التجميع)

بعد الانتهاء من مرحلة التوظيف التي تتميز بخطورتها ، على المبيضين ايجاد السبيل التي تزيح الخطورة عنهم وذلك من خلال الدخول في مرحلة التمويه أو التجميع التي تسمح بإخفاء مصادر الأموال المعدة للتبييض الهدف من هذه المرحلة هو فصل الأموال عن مصدرها و اعطائها غطاء شرعي ، و تقوم هذه المرحلة على اعادة المال القذر الى حسابات مصرفية مفتوحة باسم شركات محترمة.

على هذا المستوى من حلقة التبييض ، يصبح المال جاهزا للدخول في مشاريع اقتصادية بشكل قانوني ، بعد أن تم ادراج طبقات مضللة من التحويلات البرقية و المستندات المالية في سياق حركة الأموال و يراد بذلك توفير الأمن للمبالغ التي يحوزها مبيضو الأموال بتقليل فرص اكتشاف الأجهزة الأمنية.[1]

المرحلة الثالثة : مرحلة الدمج

وهي المرحلة النهائية من مراحل غسيل الأموال ،اذ يراد تنظيف الأموال القذرة الغير المشروعة و اكتسابها المشروعية من خلال ادماجها في الاقتصاد القومي كما لو كانت مشروعة و توظيفها بحرية دون خوف المطاردة و المصادرة و المحاسبة.[2]

و يتحقق في هذه المرحلة اندماج الأموال الغير المشروعة و انسيابها في النظام المالي و المصرفي المشروع و اختلاطها بالأموال المشروعة بحيث تبدو في النهاية على أنها أموالا مشروعة تماما و ناتجة عن أنشطة اقتصادية مشروعة.[3]

المبحث الرابع : أساليب و استراتيجيات عمل البنوك الجزائرية لمواجهة تحديات العولمة و التحرير المصرفي

ان العناصر التي تم ابرازها و تحليلها فيما يتعلق بأهم التحديات التي تواجه العمل المصرفي في ظل التطورات الاقتصادية العالمية ، تتطلب من المشرفين على البنوك الجزائرية الدولية المعرفة الكاملة بهذه التحديات ،و من تم اتباع استراتيجيات ملائمة للتكيف مع هذه التحديات و المستجدات التي حفلت بها الساحة المصرفية العالمية ، و على المؤسسات المصرفية الجزائرية الاستفادة من تجارب البنوك العالمية الاخرى ، و التي أصبحت تتبنى عدة مناهج و أساليب بغية مسايرة التطورات الحاصلة على الساحة المصرفية الدولية، فمنها من انتهج استراتيجيات الاندماج المصرفي بغية تقوية المركز المالي و تكوين كيانات عملاقة قادرة على المنافسة في الأسواق الخارجية ، ومنها من اتجه الى أسلوب الصيرفة الشاملة لتعزيز الايرادات و النمو أو اتباعها أسلوب الحوكمة في التسيير المصرفي لتفادي المخاطر و اكتساب السمعة على الساحة المالية الدولية.

المطلب الأول : الصيرفة الشاملة و الاتجاه العالمي نحو الاندماج المصرفي:

شهد القطاع المالي العالمي في السنوات الأخيرة العديد من التحولات الجذرية في الصناعة المصرفية ، حيث دخلت مؤسسات غير مصرفية ميدان العمل المصرفي و المالي ، مما زاد من حدة المنافسة و أخذت المؤسسات المصرفية و المالية في تقديم حزمة شاملة و متكاملة من الخدمات المالية و المصرفية ، فزالت تلك الحدود الفاصلة بين وظائف البنوك التجارية و الاستشارية و نشأ نوع جديد من البنوك يعرف بالبنوك الشاملة التي أخذت تتعامل في الخدمات المصرفية التجارية و الاستشارية معا.

الفرع الأول : الصيرفة الشاملة

---

[1] - جلال وفاء محمدين ، د**ور البنوك في مكافحة غسيل الاموال** ، دار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية ، 2004 ، ص 20

[2] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص255

[3] - محمد حسين عمر برواري ، مرجع سبق ذكره ، ص 48 .

ظهر مفهوم البنوك الشاملة نتيجة تتضخم أعمال البنوك و دخولها في مجالات جديدة ، كانت من صميم أعمال الوساطة المالية الاخرى مثل : قيام البنك بفتح شركة للتأمين أو ممارسة أعمال الاستثمار ، ومن هنا ظهر مفهوم البنوك الشاملة ليقوم بكل الوظائف التقليدية و الغير التقليدية في منظومة واحدة تقوم بتنويع كامل الأعمال و الوظائف لتلبي كل طلبات العميل و تحل جميع مشكلاته.

أولا : تعريف البنوك الشاملة

اختلف الكتاب في وضع تعريف دقيق للبنك الشامل ، و تعددت و اختلفت تعاريفهم و هناك من يعرف البنوك الشاملة على أنها " : تلك البنوك أو المؤسسات المالية التي تتعامل مع كافة القطاعات و تجمع بين تقديم الخدمات المصرفية التقليدية و الخدمات المستحدثة بما فيها الخدمات الاستشارية"[1]

- كما يمكن تعريف البنوك الشاملة على أنها " بنوك غير متخصصة في نشاط معين بالذات بل تؤدي العمليات المصرفية التقليدية (قبول الودائع ، منح الائتمان) بالإضافة الى العمليات خارج بنود الميزانية و التي يتحقق منها دخل ، و تعمل هذه البنوك محليا و عالميا." [2]
- كما يعرف البعض البنوك الشاملة على أنها " : المصارف التي تسعى الى تنمية موارد المالية في كافة القطاعات كما تقدم الائتمان لكافة القطاعات".[3]

- وهناك من يعرف البنوك الشاملة على أنها " :البنوك التي تمارس كل الأنشطة المصرفية الممكنة ، كما توسع تشكيلة خدماتها نحو أنشطة غير مصرفية".[4]

كما يعرفها آخرون على أنها " : تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصدر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات و توظف مواردها و تفتح و تمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات ،كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة و المتجددة التي قد لا تستند الى رصيد مصرفي ، بحيث نجدها تجمع مابين وظائف البنوك التجارية التقليدية و وظائف البنوك المتخصصة و بنوك الاستثمار و الأعمال.[5]

من خلال هذه التعاريف يلاحظ أن الباحثين يجمعون على أن البنك الشامل هو البنك التي تزول فيه القيود بين البنوك التجارية و البنوك الاستثمارية و المؤسسات المالية الاخرى، بحيث يمكن له ممارسة كافة النشاطات المصرفية و المالية ، كما تزول أمامه الحدود الجغرافية و يصبح عالمي النشاط سواء في الحصول على الموارد المالية أو في تقديم التمويل و الخدمات.

ثانيا : خصائص البنوك الشاملة:

هناك ثلاث خصائص أساسية تتميز بها البنوك الشاملة، و يمكن توضيحها فيما يلي:[6]

أ-أداء مجموعة متكاملة من الخدمات

حيث تقوم البنوك الشاملة بتقديم الخدمات المصرفية التقليدية و المستحدثة و تعمل على دعم الاستثمار و تنميته، كما تمارس أيضا كل العمليات المصرفية بالإضافة الى أداء خدمات التامين.

ب-التنويع في مصادر التمويل و الاستثمار

---

[1]- عبد القادر بريش ، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** ، مرجع سبق ذكره ، ص 167 .

[2]- رشيدي صالح عبد الفتاح صالح ، **البنوك الشاملة وتطور دور الجهاز المصرفي المصري** ،بدون دار نشر ، مصر ،2000، ص60,

[3]- عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية، ،2000، ، ص18

[4] - spophiebrana et autres, **economie monétaire et financiere, dumod**, paris, 1999, p110.

[5]- عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص52 .

[6]- احمد محمد غنيم ، **ادارة البنوك تقليدية الماضي و الكترونية المستقبل** ، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع ، المنصورة ، 2007، ص 30 .

حيث تلجأ البنوك الشاملة الى تنويع في مصادر تمويلها عن طريق اللجوء الى مصادر غير تقليدية ،بالإضافة الى تنويع أدوات الاستثمار ،و كذلك تنويع الأنشطة التي تتعامل فيها و تنويع المخاطر التي تتعرض لها.

ج -الانتشار

حيث تمارس البنوك الشاملة أعمالها في مناطق جغرافية متعددة تنتشر فيها سواء كان ذلك داخل الدولة أو في خارج هذه الدولة.

كما أنه هناك خصائص اخرى للبنوك الشاملة ، تتمثل فيما يلي:[1]

- التحول من الموارد و الاستخدامات القصيرة الأجل الى الموارد و الاستخدامات الطويلة الأجل ، و الخروج من نطاق الوساطة المالية التقليدية الى آفاق الوساطة المالية الشاملة بشقيها التجاري و الاستثماري.
- قيام البنوك الشاملة بكل أنواع العمليات المصرفية ، حيث تقوم البنوك الشاملة بالتوسع في تقديم الخدمات المصرفية و الغير المصرفية مثل : التأمين ، وكذلك الأنشطة خارج الميزانية لزيادة الايرادات و التغلب على مخاطر سعر الفائدة.

كما توجد للبنوك الشاملة خصائص اخرى نذكر منها:[2]

- يغلب على أعمال البنوك الشاملة الاتساع و التنوع و التطوير المستمر للخدمات المقدمة لتلبية رغبات العملاء في الوقت و المكان و بالشكل الذي يرضيهم ، فهي تتعامل في كافة الأدوات المالية المتاحة ومشتقاتها فضلا عن ابتكار العديد منها الأكثر مناسبة وتوافق مع احتياجات العملاء.
- وكذلك من خصائص البنوك الشاملة التي تميزها عن غيرها من البنوك أنها بنوك تدير المخاطر بكفاءة لتأكيد قدرتها و فعاليتها في مجال الأمان و السلامة.

ثالثا : وظائف البنوك الشاملة:

أ-الوظائف التقليدية :

و هي الوظائف التي اعتادت البنوك و المؤسسات المالية على تقديمها كقبول الودائع بمختلف أشكالها ومنح القروض و أداء الخدمات المصرفية المتعلقة بالنشاط التجاري كإجراء التحصيلات و التحويلات و فتح الاعتمادات المستندية ،و اصدار خطابات الضمان ، كما شملت مؤخرا نتيجة للتطورات التكنولوجية خدمات الصيرفة الالكترونية كخدمات الصراف الآلي ، اصدار بطاقات الائتمان،و التحويلات الالكترونية .....الخ[3]

ب-التوسيع في أنشطة الصيرفة الاستثمارية

وتتضمن ثلاث وظائف أساسية و هي:[4]

- **الإسناد** : ويعنى شراء الأسهم المصدرة حديثا من الشركة المصدرة لها بغرض ترويجها و بيعها للآخرين مع تحميل الأعباء المحتملة نتيجة لانخفاض السعر خلال مدة حيازتها و قبل الانتهاء من تسويقها ، و في المقابل يحصل البنك على كافة العمولات و المصروفات الاخرى عند سداد قيمة الأسهم للشركات المصدرة.

---

[1]- رشيدي صالح عبد الفتاح صالح ، مرجع سبق ذكره ، ص 151 .

[2]- صلاح الدين حسين السيسي ، **قضايا اقتصادية معاصرة البنوك و البورصة و تمويل المشروعات** ، دار غريب للطباعة و النشر ، القاهرة، 2002، ، ص 202

[3]- عبد القادر بريش ، **التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية** ، مرجع سبق ذكره ، ص 168

[4]- عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سبق ذكره ، ص ص 25 ،26 .

- **التسويق** : وتتضمن قيام البنك بتسويق الأوراق المالية لصالح الشركة المصدرة لها مستخدما في ذلك امكانياته من خبراء ووحدات متخصصة و اتصالات واسعة من الوسطاء الماليين الآخرين و يتقاضى البنك مقابل ذلك عمولة
- **تقديم الاستشارات الجديدة المتعلقة بالعملاء** : حيث تقدم استشارات حول الإصدارات الجيدة المتعلقة بنوعية و تشكيلة الأوراق المالية و مردودها و مخاطرها في ضوء الظروف التي تعيشها الشركات التي قامت بإصدار تلك الأوراق.

ج -دخول مجالات غير مصرفية

يتم التنويع داخل البنك من خلال دخول مجالات غير مصرفية و ذلك بهدف تعظيم الأرباح مع المحافظة على نقص مخاطر السيولة، و يتجسد ذلك من خلال ممارسة الأنشطة التالية:

- **التأجير التمويلي:**يعرف التأجير التمويلي بأنه كل عقد يلتزم بمقتضاه القائم بهذا النشاط و الذي يسمى المؤجر ، بأن تؤجر الى طرف آخر مستفيد يسمى المستأجر ، نظير أجرة يحددها العقد، منقولات أو عقارات يكون المؤجر قد اكتسب ملكيتها من طرف ثالث يسمى المورد بناء على طلب أو مواصفات المستأجر ، ويكون لهذا الأخير في نهاية مدة الايجار الحق في اختيار شراء الأصل موضوع الايجار في الموعد و بالثمن المحدد بالعقد ، أو تجديد عقد الايجار لمدة أخرى يتفق عليها أو إعادة الأصل الى المؤجر[1]، و يمكن للبنوك المساهمة في نشاط التأجير التمويلي من خلال المشاركة في تأسيس شركات التأجير التمويلي أو القيام بإعداد الدراسات الازمة للتأجير التمويلي ،وكذلك القيام بدور المستشار المالي و الاقتصادي لأي طرف من الأطراف المشاركة ، فضلا عن القيام بعمليات الترويج لصفقات التأجير التمويلي .
- **نشاط الإتجار بالعملة :** وهي أنشطة تركز عليها البنوك الكبيرة ، من خلال الإتجار بالعملة التي في حوزتها في الأسواق الحاضرة ، بغرض اتمام صفقات تجارية دولية لصاح بعض المؤسسات لتحقيق عوائد معينة مقابل العمولات التي تحصل عليها البنوك دون أن تتعرض الى مخاطر على الاطلاق.
- **نشاط اصدار الأوراق المالية :** حيث تتولى البنوك الشاملة اصدار الأسهم و السندات نيابة عن مؤسسات الأعمال مقابل عمولة محددة نظير تصريفها لهذه الأوراق المالية و ارجاع ما تبقى منها الى المؤسسة المعنية دون تحمل أي تكاليف.
- **ادارة الاستثمارات لصالح العملاء :** حيث تقوم البنوك الشاملة بتكوين صناديق لاستثمار ودائع العملاء و ادارتها مقابل عمولة محددة ، دون تحمل نتائج الاستثمار بالربح أو الخسارة.
- **نشاط التأمين :** و خاصة التأمين على الحياة للعملاء الذين يحصلون على قرض ائتماني بحيث تلتزم شركة التأمين بسداد أقساط القروض في حالة وفاة المقترض.[2]

الفرع الثاني : الاتجاه العالمي نحو الاندماج المصرفي:

يعد الاندماج من أهم التحولات التي شهدها القطاع المالي و المصرفي عالميا، باعتباره أحد المظاهر الأساسية للعولمة ،و أحد التحديات للقطاع المصرفي التي من شأنها تعزيز القدرة التنافسية، و يدعم القدرة على الإستخدام المتزايد للتكنولوجيا المتقدمة.

أولا : تحديد مفاهيم الاندماج ، الدمج ، الاستحواذ

[1] - رشيدي صالح عبد الفتاح صالح ،مرجع سبق ذكره ، ص 178

[2] - عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، مرجع سبق ذكره ، ص ص 59 ،58 .

لقد اختلطت المفاهيم و تنوعت و تداخلت في مجال اقتصاديات البنوك بين ثلاث مفاهيم هي الاندماج و الدمج و الاستحواذ.

أ-مفهوم الاندماج :

الاندماج هو " تحرك جماعي نحو التكتل و التكامل و التعامل بين بنكين أو أكثر لإحداث شكل من أشكال التوحيد ، يتجاوز النمط الحالي الى خلق كيان أكثر قدرة و فعالية على تحقيق أهداف كانت تبدو مستعصية التحقيق قبل اتمام الكيان المصرفي الجديد."[1]

ب-مفهوم الدمج :

يوحي مفهوم الدمج الى " تلك العمليات التي تتم من خلال تدخل حكومي أو تنظيمي من الجهات الرقابية و السلطات النقدية." [2]

و عليه يمكن ان تتم التفرقة بين الاندماج و الدمج ، حيث يطلق الأول على العمليات الادارية ،أما الثاني أي الدمج يطلق على العمليات التي تتم بناءا على تدخل سياسي أو تنظيمي من الجهات الرقابية.[3]

ج -مفهوم الاستحواذ :

يشير الى أن عمليات الاندماج تتم بين بنك كبير و بنك صغير أو أكثر و الأخير يذوب في البنك الكبير و يحمل اسمه في الغالب ،و لذلك فان الاستحواذ يمكن أن يكون درجة من درجات الاندماج المصرفي الارادي و الاتفاقي بين كيانين مصرفيين لتحقيق أهداف معينة في ظل ظروف معينة.[4]

ثانيا : تعريف الاندماج المصرفي

يمكن تعريف الاندماج المصرفي من جوانبه اللغوية و الاقتصادية و القانونية على النحو التالي:

أ-التعريف اللغوي:

يقال دمج الشيء في الشيء أي دخل و استحكم فيه.[5]

ب-مفهوم الاندماج من الناحية القانونية :

الاندماج المصرفي هو عبارة عن عقد تقوم به الادارة بين بنكين أو أكثر بمقتضاها يتم الاتفاق بين مجلس ادارة البنكين يتم بموجبها تملك المساهمين في البنك " ب "الأسهم في البنك" أ "، و يترتب على ذلك زوال الشخصية القانونية للبنك " ب".[6]

ج-مفهوم الاندماج من الناحية الاقتصادية :

يعرف الاندماج المصرفي على أنه" : اتفاق يؤدي الى اتحاد بنكين أو أكثر وذوبانهما ارادیا في كيان مصرفي واحد ، حيث يكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل اتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد"[7]

ثالثا : أنواع الاندماج المصرفي

للاندماج المصرفي أنواع متعددة ، و لكل نوع منها دواعي استخدام و مقتضيات تطبيق ،و عليه يمكن أن نحدد أنواع و أشكال الاندماج المصرفي على النحو التالي:

أ-الاندماج من حيث طبيعة نشاط الوحدات المندمجة

---

[1] - محمود احمد التوني، مرجع سبق ذكره، ص 64

[2] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص 153

[3] - طارق عبد العال حماد، **اندماج و خصخصة البنوك** ، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع ، الاسكندرية ، 2007 ، ص 08

[4] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص153

[5] - محمود احمد التوني ، مرجع سبق ذكره ، ص 61 .

[6] - حسان خضر ، **الدمج المصرفي** ، مجلة جسر التنمية ، العدد 45 ، فيفري ، 2010 ، ص 3

[7] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص153 .

ويمكن أن نقسم الاندماج المصرفي طبقا لهذا المعيار على النحو التالي:[1]

- **الاندماج المصرفي الأفقي :** و يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط،و هذا النوع يخلق مشكلة نمو و تزايد الاحتكارات المصرفية العملاقة في السوق،و قد تتدخل الحكومات بتنظيم مثل هذا النوع من الاندماجات نظرا لأن لها تأثير سلبيا على المنافسة و تتيح الحصول على أرباح احتكارية.
- **الاندماج المصرفي الرأسي :** هو الاندماج المصرفي الذي يتم بين البنوك الصغيرة في المناطق المختلفة و البنك الرئيسي في المدن الكبرى أو العاصمة ، بحيث تصبح هذه البنوك الصغيرة و فروعها امتداد للبنك الكبير.
- **الاندماج المصرفي المتنوع :** هو الذي يتم بين بنكين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة غير مترابطة فيما بينها مثل : الاندماج الذي يتم بين أحد البنوك التجارية و أحد البنوك المتخصصة ، وهو ما يعني اختلاف الخدمات التي يقدمها البنك الجديد، و يفيد ذلك أن البنك الجديد سوف يؤدي الى المزيد من الخدمات الى العملاء مما يكسبه مزايا تنافسية كبيرة
- **ب-الاندماج المصرفي من حيث العلاقة بين الأطراف عملية الاندماج**

يمكن تقسيم مثل هذا النوع من الاندماج الى ثلاثة أنواع و هي:[2]

- **الاندماج الطوعي أو الارادي** :هذا النوع من الاندماج يتم بموافقة كل من ادارة البنك الدامج و البنك المندمج ،و في ظل هذا النوع من الاندماج المصرفي نجد أن البنك الدامج الذي يرغب في الحصول على بنك آخر وهو البنك المندمج ، و في العديد من الدول نجد أن السلطات النقدية تعمل على تشجيع مثل هذا النوع من الاندماج لتحقيق الحجم الاقتصادي الأمثل للوحدات المصرفية وممارسة نشاطها على أكمل وجه لتستطيع البقاء و الاستمرار في ظل المنافسة العالمية و تحقيق معدلات أعلى من الربحية.
- **الاندماج القسري أو الاجباري** : تلجأ اليه السلطات النقدية لتنقية الجهاز المصرفي من البنوك المتعثرة أو تلك التي على وشك الافلاس و التصفية.
- **الاندماج العدائي** : هو الاندماج الذي يتم ضد رغبة ادارة البنك المستهدف للاندماج وهو اندماج لا ارادي ،و يواجه الاندماج المصرفي العدائي معارضة شديدة من جانب ادارة البنك المندمج وذلك بسبب تدني السعر المعروض أو للمحافظة على الاستقلالية أو لضعف ادارة البنك المستهدف.
- **ج-الاندماج المصرفي بمعايير اخرى**

حيث يمكن للاندماج المصرفي أن يأخذ أشكال اخرى ، نذكر منها ما يلي:[3]

- **الاندماج بالابتلاع التدريجي** : ويتم من خلال ابتلاع بنك لبنك آخر تدريجيا ، من خلال شراء فرع أو فروع معينة للبنك المراد ابتلاعه.
- **الاندماج بالحيازة و نقل الملكية** : و يتم ذلك من خلال شراء أسهم البنك الذي يتم ادماجه وهنا يتم هذا النوع سواء بشكل فجائي أو تدريجي في ظل ظروف معينة.
- **الاندماج بالامتصاص الاستيعابي** : وذلك من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها مثل : العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية و عمليات توريق الديون، و يتم ذلك بشكل متتابع حتى يتم اتخاذ قرار الاندماج بشكل نهائي.

---

[1] - محمود احمد التوني ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 74 -75

[2] - عبد الحميد عبد المطلب ، **العولمة و اقتصاديات البنوك** ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 163-165 .

[3] - محمود احمد التوني ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 77-78

- **الاندماج بالضم** : ويقوم على مجلس ادارة موحد للبنكين معا، على أن يحمل الكيان المصرفي الجديد أسهمهما معا.
- **الاندماج بالمزج** : ويتم من خلال احداث مزيج متفاعل بين بنكين أو أكثر ليخرج لنا كيان مصرفي جديد هو خليط بين البنكين أو البنوك المندمجة.

المطلب الثاني : تبني مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية.

تعاظم الاهتمام بمفهوم حوكمة البنوك في العديد من الاقتصاديات المتقدمة و النامية خلال السنوات القليلة الماضية نتيجة للتطورات السريعة في الأسواق المالية و عولمة التدفقات المالية و التقدم التكنولوجي ، مما أدى الى حدوث ضغوط تنافسية متزايدة بين البنوك و المنشآت الغير المصرفية ،و التي انعكست على نمو الأسواق المالية و تنوع في الأدوات المالية المستخدمة من طرف البنوك ، مما زاد من أهمية قياس المخاطر و ادارتها و السيطرة عليها ،و هو ما يتطلب الابتكار المستمر لطرق ادارة المخاطر و تغيير القوانين و نظم الاشراف للمحافظة على سلامة النظام المصرفي.

الفرع الأول : مفهوم حوكمة البنوك

ان الأصل في تعريف الحوكمة موحد بين البنوك و الشركات ، لكن اسقاط تعريف الحوكمة على البنوك أعطاها نوعا من الخصوصية نظرا لما تعلبه الحوكمة من دور بارز في النظام المالي وخصوصية البنك في حد ذاته.

وعليه يمكن تعريف الحوكمة على أنها ":مجموعة من القواعد و الممارسات و الضوابط الرقابية التي تهدف الى ضمان قيام الادارة باستخدام أصول الشركة المادية و المعنوية بأمانة لمصلحة المساهمين أو تمكين المساهمين و غيرهم من ذوي المصالح بالشركة من ممارسة حقوقهم و حماية مصالحهم".[1]

كما يمكن تعريف الحوكمة على أنها ":النظام الذي يتم من خلاله ادارة الشركات و التحكم في أعمالها".[2]

و يعرف آخرون حوكمة البنوك على أنها " :مجموعة القواعد و اللوائح القانونية و المحاسبية و المالية و الاقتصادية التي توجه و تحكم الادارة في آداء عملها و الوفاء بمسؤولياتها ليس فقط أمام المساهمين الذين هم أساسا من منظومة حوكمة البنوك و لكن أيضا أمام المودعين الذين هم أساسا الدائنون الرئيسيون للبنوك ، ومن ثم أمام أصحاب المصالح و المجتمع في المنطقة التي يعمل بها القطاع المصرفي"[3]

و يعرف بنك التسويات الدولية الحوكمة في البنوك على أنها ": الأساليب التي تدار بها البنوك من خلال مجلس الادارة و الادارة العليا ، والتي تحدد كيفية وضع أهداف البنك و التشغيل و الحماية لمصالح المساهمين و أصحاب المصالح."[4]

من خلال هذه التعاريف يمكن القول أن الحوكمة في البنوك ' هي عملية مراقبة الآداء من قبل مجلس الادارة اضافة الى علاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين التي تتحدد من خلال الاطار التنظيمي و سلطة الهيئة الرقابية ".

الفرع الثاني : أهمية حوكمة البنوك:

[1] - محمد بن ابراهيم التويجري ، **حوكمة الشركات و اسواق المال العربية** ، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول: متطلبات حوكمة الشركات و اسواق المال العربية، شرم الشيخ، ماي 2007، ص 7

[2] - محمد حسن يوسف ، محددات الحوكمة و معاييرها مع اشارة خاصة الى نمط تطبيقها في مصر2007، ص07، تاريخ الاطلاع: 2013/02/28 عن الموقع http/www.grenc.com

[3]- حاكم محسن الربيعي، احمد عبد الحسيني راضي، مرجع سبق ذكره، ص32.

[4]- محمد سليم ، **حوكمة المصارف و المؤسسات المالية الاسلامية** ، مجلة المستثمرون الالكترونية تاريخ الاطلاع 2013/02/29 عن الموقع http/mosgcc.com

تزداد أهمية الحوكمة في البنوك مقارنة بالمؤسسات الاخرى ، نظرا لطبيعتها الخاصة، حيث أن افلاس البنوك لا يؤثر فقط على الأطراف ذوي العلاقة من عملاء ومودعين ومقترضين ،و لكن يؤثر أيضا على استقرار البنوك الاخرى من خلال مختلف العلاقات الموجود بينها ،و تحقق الحوكمة العديد من المزايا المرتبطة بالأداء المصرفي و المحافظة على أمواله ، مما يعزز فيه الاستقرار المالي ومن تم الاستقرار الاقتصادي ، ومن أهم مزايا تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك نجد:[1]

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها البنوك و من تم الدول.
- رفع مستوى الأداء للبنوك و من تم التقدم و النمو الاقتصادي و التنمية للدولة.
- جذب الاستثمارات الأجنبية و تشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية و ضمان تدفق الأموال المحلية و الدولية.
- الشفافية و الدقة و الوضوح و النزاهة في القوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها في اتخاذ القرار.
- حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا المستثمرين الكبار وسواء كانوا أقلية أم أغلبية و تعظيم عائداتهم مع مراعاة مصالح المجتمع.
- تعظيم قيمة أسهم البنوك و تدعيم التنافسية في أسواق المال العالمية.
- تجنب انزلاق البنوك في مشاكل مالية و محاسبية ، مما يعمل على تدعيم و استقرار نشاط البنوك العاملة بالاقتصاد.
- الحصول على مجلس ادارة قوي، يستطيع اختيار مديرين مؤهلين قادرين على تحقيق و تنفيذ أنشطة البنوك في اطار القوانين و اللوائح الحاكمة بطريقة أخلاقية.

الفرع الثالث : مبادئ حوكمة البنوك:

هناك العديد من المبادئ التي تنص عليها الحوكمة سيتم عرضها عل وجه عام كالآتي:[2]

المبدأ الأول : ينبغي أن يكون أعضاء مجلس الادارة مؤهلين حسب المناصب التي يشغلونها ،و لديهم فهم واضح من دورهم في الحوكمة.

المبدأ الثاني : ينبغي على مجلس المديرين المصادقة و الإشراف على الأهداف الاستراتيجية للبنك.

المبدأ الثالث : ينبغي على مجلس المديرين وضع و تعزيز حدودا واضحة للمسؤوليات و المحاسبة في البنك لأنفسهم و للإدارة العليا و المديرين و العاملين.

المبدأ الرابع : يجب أن يتأكد مجلس الإدارة من وجود مبادئ ومفاهيم للإدارة التنفيذية يتوافق مع سياسة المجلس.

المبدأ الخامس : ينبغي على المجلس و الإدارة العليا استعمال أعمال التي تقوم بها وظيفة المراجعة و المراقبة الداخلية و المراجعين الخارجيين.

المبدأ السادس : على البنك ضمان ملائمة ممارسات و سياسات الأجور و المكافآت مع ثقافة و أهداف المؤسسات المصرفية ، و مع الأهداف الإستراتيجية الطويلة الأجل.

المبدأ السابع : ينبغي ادارة البنك وفق أسلوب شفاف.

---

[1]- امال عياري ، ابو بكر خوالد ، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية** ، دراسة حالة الجزائر ، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ببسكرة ، يومي 07/06 ماي 2012،ص 21

[2] - نفس المرجع، ص 23

المبدأ الثامن : ينبغي على المجلس و الإدارة العاليا فهم الهيكل التشغيلي للبنك من خلال مدى الإلتزام بالعمل وفق بيئة قانونية معينة.

الفرع الرابع : مدى تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية

ان قضية الحوكمة بشكل عام لم تكن مطروحة للنقاش في الجزائر ، حتى أن هذا المصطلح لم يلقى الإنتشار الواسع بين المسؤولين و أجهزة الإعلام ، و لكن و بعد الحاح الهيئات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي و لجنة بازل بضرورة تبني مبادئ الحوكمة سواء على المستوى الكلي في ادارة الاقتصاد ،أو على المستوى الجزئي في ادارة البنوك، و قد أجمعت هذه الجهات على ضرورة أن يلعب الفاعلين الأساسيين أدوارهم و مسؤولياتهم في تعزيز الحوكمة المصرفية من خلال قيامهم بالمهام المنوطة اليهم بضمان سلامة و استقرار البنوك ،و نظرا لتصنيف الجزائر في مراتب متقدمة في قضية الفساد الإداري و ضعف مناخ الاستثمار أصبح تبني مبادئ الحوكمة يطرح بإلحاح ، الأمر الذي دفع بالحكومة الى تأسيس لجنة تحت اسم " اللجنة الوطنية للحكم الراشد "مكونة من تسعة وتسعين عضو تضم كل الفعاليات ممثلة في الحكومة و الهيئات المختلفة و المتعاملين الاقتصاديين ،حتى ان كان تأسيس هذه اللجنة موجه لإرضاء أطراف خارجية ، إلا أنه يعتبر ذلك بداية الإحساس بأهمية تبني هذه المبادئ التي أصبحت من المعايير العالمية في تقييم اقتصاديات الدول ومناخ استثمارها.[1]

وفيما يتعلق بمدى تطبيق مبادئ الحوكمة في البنوك الجزائرية فأنها مازالت لم ترقى الى المستوى المطلوب رغم وجود بعض الدلالات و المؤشرات التي يمكن تفسيرها بأنها مؤشرات أولية توحي ببداية ادخال هذه المبادئ في ادارة البنوك العمومية الجزائرية ،و ربما تتمثل هذه الدلالات في العناصر التالية:[2]

- أصبح تعيين مسيري البنوك يتم على أساس الكفاءة العلمية .
- تمكين الجهاز المصرفي من آليات التحكم الخارجي والتي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك المتمثلة في اللجنة المصرفية و اعطائها صلاحيات واسعة بمراقبة أنشطة البنوك ، و تجلى ذلك من خلال الأمر 03-11 المؤرخ في 2003/08/26 المعدل و المتمم لقانون النقد و القرض الزام البنوك بوضع نظام المراقبة الداخلية ،و انشاء لجان خاصة بإدارة المخاطر.
- اعطاء صلاحيات أوسع لمجالس الإدارة ، و تحديد الأطر التي تحكم أعضاء مجلس الإدارة ،و الوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لراس مال البنوك العمومية.

و لضمان نجاح تطبيق الحوكمة في البنوك الجزائرية يجب توفر ما يلي:[3]

- وضع و تنفيذ سياسات واضحة في البنك.
- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة.
- ضمان توفر مراقبة ملائمة لأنشطة البنك.
- الإستفادة الفعلية من تقارير المدققون الداخليون و الخارجيون.
- ضمان توافق نظام الحوافز مع أنظمة البنك.
- مراعاة الشفافية عند تطبيق الحوكمة.

---

[1]- محمد زيدان، **أهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة الى البنوك الجزائرية** ، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، كلية الاقتصاد ،جامعة شلف ، العدد،9، 2009

[2]- عبد القادر بريش ، **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، مرجع سبق ذكره ، ص 233.

[3]- نفس المرجع، ص 221

المطلب الثالث : عصرنة نظام المعلومات و الدفع في البنوك الجزائرية.

ان ما يميز النظام المصرفي الجزائري في الوقت الراهن التأخر المسجل في مجال تحديث و عصرنة نظام المدفوعات و المعلومات ، ويعد هذا الجانب أحد أهم الجوانب السلبية التي تطبع النظام المصرفي وهو الأمر الذي أدى بالهيئات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي تقييم النظام المصرفي الجزائري تقييما سلبيا.

ويعتبر أحد المعوقات الرئيسية في جلب الاستثمار الأجنبي، و هذا بالرغم من الاصلاحات المسجلة في جانبها التشريعي و تعزيز آليات الاشراف و الرقابة ،و التي تجلت من خلال قانون و القرض أو من خلال تعديلاته بموجب الأمر 03-11 الصادر في 26 أوت. 2003

الفرع الأول :أهداف تحديث و عصرنة نظام الدفع و المعلومات في البنوك الجزائرية

يهدف تحديث و عصرنة نظام المعلومات البنكية و المالية و نظام الدفع الى تحقيق الأهداف التالية:[1]
تكييف أنظمة الدفع و التسويات ،وكذا التشريعات مع احتياجات المتعاملين، المؤسسات و الادارات و الأفراد لمتطلبات اقتصاد متطور يعتمد على الوسائل الالكترونية الحديثة.

- ترشيد و تحسين اجراءات تحصيل الشيكات و وسائل الدفع الاخرى و أنظمة التحويلات المالية.
- تقليص آجال التسويات بين المتعاملين على المستوى الوطني ، ومع الخارج.
- تطوير وسائل الدفع الالكترونية كالبطاقات البنكية الخاصة بالسحب و الدفع، وتعميم استخدام بطاقات الائتمان لدى الجمهور الواسع.
- تغيير أنظمة الدفع الورقية و استبدالها بالدفع الالكتروني الفوري ،و كذا تحسين جودة العمليات.
- تحسين اجراءات دراسة ملفات القروض و تحصيل الديون و تطوير منتجات بنكية جديدة.
- تخفيض تكاليف ادارة أنظمة الدفع و ادارة السيولة و التحكم أكثر في ادارة المخاطر المرتبطة بها.
- تحسين فعالية ادارة السياسة النقدية و مراقبة سيولة الاقتصاد.
- تسوية عمليات السوق المالي بفعالية.

الفرع الثاني : مشروع تطوير نظام المعلومات و الدفع و تعميم النقد الآلي في البنوك الجزائرية

لقد باشرت البنوك الجزائرية ادخال النقود الآلية أو ما يصطلح عليه الصيرفة الالكترونية منذ نهاية الثمانينات ، بحيث كان القرض الشعبي الجزائري " CPA " سنة 1989 السباق الى طرح بطاقة السحب " la carte de retrait "من الموزعات الآلية للنقود ""DAB و تلتها فيما بعد بقية البنوك العمومية الاخرى و ذلك بهدف اعطاء المرونة في التعامل مع الزبائن و التقليل من الانتظار أمام الشبابيك ، ولكن العملية لم تعرف النجاح المنتظر لعدة عوامل لعل أهمها:[2]

- ضعف الإقبال على استخدام وسائل الدفع الإلكترونية نظرا لعدم الثقة و الجهل بهذه التقنيات.
- غياب الثقافة المصرفية في مجتمع لا يتعامل بوسائل الدفع و يفضل التعامل نقدا.

[1] - نفس المرجع ، ص197 .
[2] - نفس المرجع ، ص 198 .

- ارتفاع تكاليف تركيب وصيانة الآلات و التجهيزات الإلكترونية بالنسبة للبنوك و من أجل التكفل الجيد بمسألة ادخال و تعميم الصيرفة الإلكترونية في البنوك الجزائرية بادرت السلطات المالية الى انشاء شركة "SATIM " سنة 1995 و هي شركة مساهمة بين البنوك العمومية الجزائرية ، حيث بلغ رأسمالها عند التأسيس 26 مليون دينار جزائري ،و أوكلت لها مهمة الإشراف على عملية تحديث و عصرنة نظام الدفع و تعميم النقد الآلي و العمل على تعميم استخدام البطاقات البنكية في الوسط المصرفي الجزائري.

كما تكفلت شركة ساتيم بالمهام التالية:

- المشاركة في انجاز برامج حيازة الشبابيك الاوتوماتيكية و تسيير الشبابيك المنشأة و مراقبة العمليات و ضمان الصيانة.
- الإشراف على اصدار الصكوك البنكية ومنح الرمز السري.
- التعاقد مع المؤسسات المختصة في مجال التكنولوجيا المصرفية لإنجاز البرامج.
- العمل عل تطوير نظم المعلومات المالية و المصرفية بالتعاون مع اتصالات الجزائر.
- و بالرغم من تأسيس شركة "SATIM " للإسراع في وتيرة نظام المعلومات و الدفع وتعميم الصيرفة الإلكترونية ،الا أن ذلك لم يتحقق بالقدر الذي كان منتظرا نظرا لتأخر مشروع الربط الشبكي بين البنوك و المؤسسات المالية وما عرف بمشروع " ريس "RIS ، فبعد القيام بإنجاز الدراسات الخاصة به بمساعدة البنك العالمي ،و بعد اختيار شركة برتغالية لتنفيذ المشروع بتكلفة تقدر بحوالي 3 ملايين دولار ، على أن يبدأ العمل في تنفيذه ابتداءا من سنة 1999 ، إلا أن المشروع لم يتم انجازه و تم التخلي عنه ، ليتم اعادة احيائه من جديد سنة 2001 ،و هذا بضغط من الأوساط المالية الخارجية ، لأن تأخر تنفيذ هذا المشروع أصبح يسيء الى صورة النظام المصرفي الجزائري.
- و في مجال تطوير الصيرفة الإلكترونية و النقد الإلكتروني تجدر الإشارة الى الجهود القائمة من أجل اقامة هذا المشروع ، و سوف تتم الإشارة هنا الى حالتين أولهما تتمثل في العقد المبرم في شهر أبريل من سنة 2003 مابين شركة ساتيم و الشركة الفرنسية "Ingenico Data Systeme" من أجل تعميم النقد الإلكتروني في البنوك الجزائرية ، أما الحالة الثانية فتتعلق باتفاق شراكة تم في نفس الفترة مابين المجموعة الفرنسية""Diagram-Edi ، الرائدة في مجال البرمجيات المتعلقة بالصيرفة الإلكترونية و أمن تبادل البيانات المالية، و ثلاث مؤسسات جزائرية هي Soft Engineering""و"Multimédia" و""Magact ومركز البحث في الإعلام العلمي و التقني Cerist""، لتنشأ على اثره شركة مختلطة سميت ب" الجزائر لخدمات الصيرفة الالكترونية"، والهدف من اقامة هذه المؤسسة هو تحقيق مشروع الصيرفة على الخط في الجزائر، و هو حل يهم طبعا كل البنوك الجزائرية

الفرع الثالث : عصرنة و تحديث نظام الدفع و تطبيق نظام ""RTGS و نظام المقاصة الالكترونية:

و يهدف مشروع تحديث و عصرنة نظام الدفع الى:

- تطوير معايير و مقاييس النظام المستقبلي لتعويض التحويلات ذات المبالغ الصغيرة.
- تقوية بنية الاتصالات بين بنك الجزائر و مختلف البنوك و المؤسسات المالية لتسهيل تبادل المعلومات.

- تحديث و عصرنة نظام المعلومات لبنك الجزائر كعنصر ضروري من أجل فعالية الرقابة المصرفية و حسن تسيير و ادارة السياسة النقدية.
- الوصول الى نظام دفع و تحويل المعلومات و الأموال بطريقة سريعة و فعالة و آمنة.

أولا : نظام مدفوعات القيم الكبيرة خلال الوقت الحقيقي" "RIGT

نظام المدفوعات للقيم الكبيرة خلال الوقت الحقيقي هو نظام دفع مابين البنوك ،أين يتم تحويل المبالغ الكبيرة و التحويلات المستعجلة التي تفوق قيمتها عشرة ملايين دينار ،و تم الشروع في تنفيذ هذا النظام خلال سنة 2004 ،و شرع في مرحلته التجريبية مع نهاية 2005 ، وبالفعل تم تشغيله بصفة نهائية مع مطلع شهر فيفري 2006 ، و هذا بحضور ممثلي البنك الدولي للتأكد من سلامة تشغيل النظام و مدى استجابته للمعايير المعمول بها دوليا.

ان تطبيق نظام الدفع للمبلغ الكبيرة يمكن البنك المركزي من مراقبة حركة التحويلات المالية و اكتشاف عمليات تبييض الأموال ، و يحسن من ادارة السيولة لدى البنوك التجارية.

ثانيا نظام المقاصة الالكترونية:

نظام المقاصة الإلكترونية يعتمد على المعالجة عن بعد (Télétraitement) لتسوية المعاملات فيما بين البنوك و المؤسسات المالية ،و يعرف بنظام الدفع الشامل للمبالغ الصغيرة ، بحيث تتم عملية المقاصة بصورة آلية بين البنوك بالاعتماد على الربط الشبكي فيما بينها ،وهذا تحت اشراف و ادارة البنك المركزي.

ويهدف نظام المقاصة الإلكترونية الى:

- ضمان أمن المبادلات لتفادي حدوث خسائر أو مشاكل في المحاسبة.
- تحسين تسيير السيولة على مستوى البنوك التجارية.
- تمكين البنك المركزي من التحكم ومراقبة الكتلة النقدية.

و لنجاح نظام المقاصة الإلكترونية يجب تحديد طبيعة المتدخلون في نظام المقاصة الإلكترونية ، تحديد وسائل الدفع التي يتم تبادلها بين المشاركين بواسطة هذا النظام الإلكتروني و كيف يتم تنظيم يوم المقاصة الإلكترونية

خاتمة الفصل:

مما سبق يتضح لنا أن قطاع الخدمات المصرفية و المالية شهد تغيرات و تطورات عالمية مستمرة ، نجم عنها العديد التحديات أمام البنوك و المؤسسات سواء في الدول النامية أو في الدول المتقدمة ،و التي كان في صدارتها اتفاقية تحرير تجارة الخدمات بما في ذلك الخدمات المالية و المصرفية ، كما مثلت اتفاقية بازل و مقرراتها تحديات على البنوك و الأنظمة المصرفية لمختلف دول العالم ، بالإضافة الى التطورات التكنولوجية و التوسع في المعاملات المصرفية و المالية الإلكترونية ، بحيث أصبح لزاما على البنوك الجزائرية اتخاذ سبل و اجراءات للتكيف مع المحيط العالمي و الاقتصادي الجديد ، ومسايرة قواعد اقتصاد السوق على الوجه الذي يضمن لها النمو و الاستمرار و تحقيق الأهداف المنشودة من الجهاز

المصرفي الجزائري ومساهمته الفعالة في التنمية المحلية ، وذلك بتبني فلسفة البنوك الشاملة و التوجه نحو الاندماج المصرفي لتكون الكيانات المصرفية الكبيرة لمواجهة المنافسة في السوق المصرفية ، كما أن تحديث و عصرنة المنظومة المصرفية الجزائرية أصبح ضرورة ملحة في المرحلة الراهنة لتمكين البنوك الجزائرية من اكتساب المقومات التنافسية لمواجهة التحديات التي فرضتها تغيرات البيئة المصرفية على المستويين الداخلي و الخارجي.

الخاتمة:

عند اختيارنا دراسة موضوع انعكاسات سياسة التحرير المصرفي على أداء البنوك التجارية، كان هدفنا يتمحور حول إبراز التحديات التي أصبحت تواجه البنوك الجزائرية في ظل التطورات التي أصبحت تميز البيئة المصرفية العالمية، و ما هي الآليات التي يمكن إتباعها لمواجهة تلك التحديات، و بخاصة بعد انفتاح الاقتصاد الجزائري على الاقتصاد العالمي، وما هو الدور الذي يجب أن تلعبه البنوك الجزائرية لتسهيل الاندماج في الاقتصاد العالمي.

و يعد التوجه إلى تبني سياسة التحرير المصرفي من بين هذه المتغيرات التي حفلت بها الساحة المصرفية العالمية و قد صاحبها بروز تطورات مالية عالمية كان من أهمها الثورة العلمية و التكنولوجية في مجال المعلومات و الاتصالات و انهيار الاتحاد السوفياتي و التحول نحو اقتصاد السوق و تنامي ظاهرة التكتلات الاقتصادية.

كما برزت مجموعة من التحديات في ظل تأثيرات العولمة المالية و عولمة النشاط المصرفي، كان في صدارتها اتفاقية تحرير الخدمات بما في ذلك الخدمات المالية و المصرفية، كما مثلت اتفاقية بازل و مقرراتها تحديات على البنوك و الأنظمة المصرفية لمختلف دول العالم، بالإضافة إلى التطورات التكنولوجية و التوسع في المعاملات المالية و المصرفية الالكترونية، بحيث أصبح الانشغال الرئيسي للقائمين على الأنظمة المصرفية مواجهة تلك التحديات و التقليل من تداعياتها و آثارها السلبية و تعظيم مكاسبها و المزايا التي تتيحها، و ذلك بتبني استراتيجيات تنويع أنشطة البنوك و تبني فلسفة البنوك الشاملة و التوجه نحو الاندماج المصرفي لتكوين الكيانات المصرفية الكبيرة لمواجهة المنافسة المحتدمة في السوق المصرفية.

إن تحديث و عصرنة المنظومة المصرفية الجزائرية أصبح ضرورة ملحة في المرحلة الراهنة لاستكمال مسار الإصلاحات المصرفية و تمكين البنوك الجزائرية من اكتساب المقومات التنافسية لمواجهة التحديات التي فرضتها تغيرات البيئة المصرفية على المستويين الداخلي و الخارجي.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: التحرير المصرفي هو مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي و التقليل من احتكار الدولة له و فتحه أمام المنافسة.

نؤكد صحة هذه الفرضية و هذا ما تم إثباته من خلال الفصل الأول من البحث، و يمكن تعريف التحرير المصرفي بالمعنى الضيق على أنه مجموع من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع المصرفي و التقليل من احتكار الدولة له و فتحه أمام المنافسة، أما بالمعنى الواسع فيشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، و تطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، و إنشاء نظام إشرافي قوي، و خصخصة بنوك القطاع العام، و تشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف و السماح للبنوك الأجنبية من الدخول إلى السوق المصرفية المحلية.

الفرضية الثانية: عرف النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال مجموعة من الإصلاحات أهمها إصلاحات قانون النقد و القرض 1990، في ظل الانتقال من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد والسوق.

إن هذه الفرضية صحيحة إلى حد بعيد، و ذلك لأن الجزائر عرفت مجموعة من الإصلاحات المصرفية، و ذلك منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، سواء تلك المجسدة في قانون النقد و القرض، أو من خلال التعديلات التي مسته فيما بعد، و التي تركزت أساسا حول تحديد الأطر و العلاقات الوظيفية التي تحكم مكونات و هياكل النظام المصرفي و طرق و آليات الرقابة عليه، من أجل الاندماج في الاقتصاد العالمي و التأقلم مع متغيراته.

الفرضية الثالثة: تواجه البنوك الجزائرية عدة تحديات في ظل التحرير المصرفي تتمثل في تحرير تجارة الخدمات المصرفية، مقررات لجنة بازل و التطورات التكنولوجية في تقنيات المعلومات و الاتصالات.

نؤكد صحة هذه الفرضية و هذا ما تم إتباته من خلال الفصل الثالث من البحث، حيث أن عالم الصناعة المصرفية الجديدة قد فرض على البنوك الجزائرية مجموعة من التحديات التي تمثلت في تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية، اتفاقية لجنة بازل و التطورات التكنولوجية في تقنيات المعلومات و الاتصالات.

نتائج البحث:

بعد استعراضنا لمختلف جوانب الموضوع ومن خلال الدراسة التفصيلية التي ضمناها في مختلف فصول و أجزاء البحث، توصلنا إلى النتائج التالية:

- إن تبني سياسة التحرير المصرفي فرضته التطورات المالية العالمية، خاصة موجة التحرير الاقتصادي و المصرفي التي شملت الاقتصاديات الاشتراكية التي تبنت التحول نحو اقتصاد السوق.
- لعبت العولمة المالية بمختلف أبعادها دورا بارزا باتجاه المزيد من التحرر و ترابط اقتصاديات دول العالم.
- إن تبني الجزائر سياسة التحرير المالي و المصرفي جاء في سياق الإصلاحات الاقتصادية و الإصلاحات المصرفية التي تم مباشرتها مع مطلع التسعينات من القرن الماضي، بهدف التحول من نظام الاقتصاد الموجه إلى تبني آليات اقتصاد السوق.
- لم يسمح تحرير السوق المصرفية الجزائرية ببروز المنافسة، نتيجة تعتر تجربة البنوك الخاصة.

بالإضافة إلى هذه التحديات الداخلية للبنوك الجزائرية هناك جملة من التحديات الخارجية التي فرضتها تغيرات البيئة المصرفية على المستوى العالمي و منها على وجه الخصوص:

- تحديات تحرير التجارة في الخدمات المالية و المصرفية.
- تحديات مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية و مطابقة المعايير المصرفية الدولية.
- تحديات تغير طبيعة الخدمات المصرفية و ظهور الخدمات المصرفية الجديدة كالمشتقات المالية و المعاملات المصرفية الالكترونية، و ما يترتب عن ذلك من تزايد المخاطر المصرفية.

توصيات البحث:

من خلال البحث نوصي بما يلي:

1- تعميق التعديلات و الإصلاحات المصرفية تماشيا مع التطورات التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية.

2- تبني فلسفة البنوك الشاملة من خلال تشجيع البنوك العاملة في القطاع على ممارسة مختلف الأنشطة المصرفية و الاستثمارية و المالية التي تمنح فرص تحقيق أرباح و نتائج أفضل مع مراعاة مقياس جودة الخدمة المصرفية لتحقيق رضا العملاء و كسب ولائهم.

3- الاندماج بين البنوك الجزائرية هو أحد الخيارات السليمة التي يمكن تبنيها لمعالجة مشكلة ضعف قاعدة رأس المال و بلوغ المعايير الدولية في ذلك.

4- تحديث و عصرنة المنظومة المصرفية الجزائرية و ذلك من خلال دعم اكتساب التكنولوجيا و تحديث طرق التسيير.

5- تنويع الخدمات المصرفية و الاهتمام بجودة الخدمة المصرفية و الوصول إلى إرضاء رغبات الزبائن.

6- إتباع أساليب و مناهج الحوكمة في التسيير البنكي لضمان السير الحسن و التقديم الجيد للخدمات المالية و المصرفية.

قائمة المراجع

الكتب باللغة العربية

1- أحمد شعبان محمد علي،**انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي و دور البنوك المركزية**،الدار الجامعية،الاسكندرية،ط1 2006.

2- احمد محمد غنيم ، **ادارة البنوك تقليدية الماضي و الكترونية المستقبل** ، المكتبة العصرية للنشر و التوزيع ، المنصورة ، 2007.

3- أسامة محمد الفولي، مجدي محمود شهاب، **مبادئ النقود و البنوك**، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 1997.

4- آسيا سعدان، **تأهيل النظام البنكي الجزائري في ظل التطورات المالية العالمية**، رسالة ماجستير، تخصص نقود و بنوك، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،2006.

5- أنور اسماعيل الهواري، **اقتصاديات النقود و البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983، ص 10.

6- بلعزوز بن علي، **محاضرات في النظريات و السياسات النقدية**، دار المطبوعات، الجزائر، ط1، 2004

جلال وفاء محمدين ، د**ور البنوك في مكافحة غسيل الاموال** ، دار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية ، 2004.

7- جيار محفوظ، **العولمة المالية و انعكاساتها على الدول النامية**، مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس،2001.

8- حسان خضر ، **الدمج المصرفي** ، مجلة جسر التنمية ، العدد 45 ، فيفري ، 2010 ، ص 3 [1]

حسن كريم حمزة، **العولمة المالية و النمو الاقتصادي** ،دار الصفاء للنشر و التوزيع،عمان،ط1، 2011.

9- حسين عبيد، **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**، سلسلة أوراق اقتصادية، مركز البحوث و الدراسات الاقتصادية و المالية، كلية الاقتصاد، جامعة القاهرة، مصر، 2002.

10- حمدي عبد العظيم ، **غسيل الأموال في مصر و العالم** ،دار ايتراك ، القاهرة ، 1997.

11- خالد سليمان ، **تبييض الاموال جريمة بلا حدود** ، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس ، 2004 .

12- خالد محمد منفي، **متطلبات تحقيق مكاسب تحرر التجارة في مصر في إطار المتغيرات العالمية الجديدة**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 2001.

13- خباية عبد الله، **الاقتصاد المصرفي البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية**، مؤسسة الشباب الجامعية،الإسكندرية،2008.

14- رأفت رضوان ، **عالم التجارة الالكترونية** ، المنظمة العربية للتنمية الادارية ، القاهرة ، 1999.

15- رشيدي صالح عبد الفتاح صالح ، **البنوك الشاملة وتطور دور الجهاز المصرفي المصري** ،بدون دار نشر ، مصر ،2000.

16- زياد رمضان، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في البنوك**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، ط1، 2000.

17- سامي أحمد محمد مراد ،**دور اتفاقية تحرير تجارة الخدمات الدولية في رفع كفاءة أداء الخدمات المصرفية** ، القطاع العام المصري، اطروحة الدكتوراه، اكاديمية السادات ، جمهورية مصر العربية ،2002.

18- سعيد النجار، **السياسات المالية و أسواق رأس المال**، صندوق النقد للائتمان الاقتصادي و الاجتماعي،1996.

19- سعيد النجار، **النظام الاقتصادي على عتبة القرن الواحد والعشرين**، دار المستقبل ، القاهرة ، 1996.
20- سمير محمد عبد العزيز ، **اقتصاديات النقود و البنوك في اطار عالمية القرن الحادي و العشرين** ، المكتب العربي الحديث ، الاسكندرية ، 2000.
21- سمير محمد عبد العزيز، **التكتلات الاقتصادية المعاصرة في إطار العولمة**،مكتبة الإشعاع،2001.
22- سيد الهواري، **بنوك وإدارة مالية مع المستجدات المالية والمصرفية المعاصرة**،مكتبة عين الشمس، مصر، 2002.
23- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
24- شذا جمال خطيب، صعفق الركيبي، **العولمة المالية و مستقبل الأسواق العربية لرأس المال**، دار المجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2008.
24- صلاح الدين حسين السيسي ، **قضايا اقتصادية معاصرة البنوك و اليورصة و تمويل المشروعات** ، دار غريب للطباعة و النشر ، القاهرة، 2002.
25- ضياء مجيد الموسوي، **الاقتصاد النقدي**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1998.
26- طارق عبد العال حماد ، **التطورات العالمية و انعكاساتها على أعمال البنوك** ، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع، مصر، 2006.
27- طارق عبد العال حماد، **اندماج و خصخصة البنوك** ، الدار الجامعية للطبع و النشر و التوزيع ، الاسكندرية ، 2007 .
28- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010
29- عادل محمد رزق ، **الاستثمارات في البنوك و المؤسسات المالية** ، دار طيبة ،القاهرة ، 2005.
30- عبد الحميد عبد المطلب ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية، ،2000.
31- عبد الحميد عبد المطلب **الديون المصرفية المتعثرة و الأزمة المالية المصرفية العالمية** ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2009 .
32- عبد الحميد عبد المطلب، **اقتصاديات النقود و البنوك الأساسيات و المستحدثات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
33- عبد الحميد عبد المطلب، **الجات و آليات منظمة التجارة العالمية من أورجواي و حتى الدوحة**، الدار الجامعية،الإسكندرية،2005.
34- عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة اقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية،الاسكندرية،2001.
35- عبد الحميد عبد المطلب، **العولمة الاقتصادية منظماتها، شركاتها، تداعياتها**، الدار الجامعية، الاسكندرية،2006.
36- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان، **إدارة البنوك التجارية مدخل كمي و إستراتيجي معاصر**، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان، 2000.
37- فليح حسن خلف، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، مؤسسة الوراق للنشر،عمان،2001.
38- محسن أحمد الخضيري، **العولمة مقدمة في فكر و اقتصاد و إدارة عصر اللادولة**، مجموعة النيل العربية،2000.
39- محمد توفيق سعودي، **الوظائف غير التقليدية للبنوك التجارية** ، دار الأمين، مصر، ط2، 2002.
40- محمد حسن عمر برواري ، **غسيل الاموال وعلاقته بالمصارف و البنوك** ،دار قنديل للنشر و التوزيع ، عمان، ط1 ،2010 .
41- محمد صفوت قابل، **منظمة التجارة العالمية و تحرير التجارة الدولية** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
42- محمود احمد التوني ، **الاندماج المصرفي** ،دار الفجر للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2007.

43- محمود حميدات، **مدخل للتحليل النقدي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000،
44- محي محمد مسعد،**ظاهرة العولمة:الأوهام و الحقائق**،مطبعة الاشعاع الفنية،الاسكندرية.
45- مصطفى رشدي شيحة، **الاقتصاد النقدي و المصرفي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
46- منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
47- فرج عبد العزيز، **التطورات الاقتصادية واقتصاديات البنوك**، ، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، 2000.

الكتب باللغة بالفرنسية

1- Dib said, l'énolution de la réglementation bancaire algérienne depuis la promulgation de la loi sur la monnaie et le crédit », média bank, n° 48, juin/ juillet 2000
2- Dominique Plitton ;**les enjeux de la globalisation finnanciere**.casba.Alger.1997.
3- gerard nouvelleau, **michel rouach, le contrôle gestion bancaire et financière**, la revue banque, paris, 1993
4- max dangar, bale II : **les pricipes fandateurs de la réforme, les cahier de mazeres**, France, 2002
5- philippe garsualitt, stiphane pariami, **la banque fonctinnement et stratégies**, paris, 1995
6- spophiebrana et autres, **economie monétaire et financiere, dumod**, paris, 1999

الرسائل والأطروحات ومذكرات التخرج

1- سمير آيت عكاشة ، **مخاطر القروض في البنوك الجزائرية** ، رسالة ماجستير ، جامعة البليدة ، 2004.
2- عبد الغني حريري، **آثار التحرير المالي على اقتصاديات الدول العربية-دراسة حالة الجزائر-**، رسالة ماجستير، العلوم الاقتصادية، تخصص نقود و بنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2007.
3- عبد القادر بريش، **التحرير المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية و زيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر،2003.
4- محمد المحمود المكاوي، **مستقبل البنوك في ظل التطورات الاقتصادية العالمية**، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، 2003.
5- نصيرة محاجبية، **وظيفة الهندسة المالية في البنوك**، رسالة ماجستير، تخصص نقود و مالية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة.
6- هبة محمود الطنطاوي الباز، **التطورات العالمية و تأثيرها على العمل المصرفي و استراتيجية البنوك المصرية لمواجهتها**، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين شمس،مصر،2003.

ملتقيات:

1- امال عياري ، ابو بكر خوالد ، **تطبيق مبادئ الحوكمة في المؤسسات المصرفية** ، دراسة حالة الجزائر ، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول :حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ببسكرة ، يومي 07/06 ماي 2012.
2- سليمان ناصر ، **النظام المصرفي الجزائري و اتفاقية بازل** ، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية بين الواقع و التحديات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ،جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، يومي 15/14 ديسمبر 2004.
3- عبد القادر بريش،**تحديات المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اتفاقية تحرير تجارة في الخدمات المالية و المصرفية**،ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول:المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية و القانونية،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، المركز الجامعي، ببشار، يومي 25/24 أفريل 2006.
4- عبد اللطيف مصطفى، عبد الحميد بوخاري، **آثار إعادة هيكلة الجهاز المصرفي على زيادة و تنمية القدرة التنافسية للبنوك مع الإشارة إلى حالة الجزائر**، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول :إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، يومي 11-12 مارس 2008.
5- فريد يايسي، **دراسة ميدانية حول توزيع الوكالات البنكية في ولاية بجاية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية الجزائرية، المنظم بجامعة الشلف بتاريخ 14-15 ديسمبر 2004.
6- كمال حوشين، عبد الكريم بغداش، **البنوك التجارية ودورها في تمويل قطاع التجارة الخارجية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني حول: البنوك التجارية و التنمية الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة 8ماي1945 قالمة، يومي 8/7 ديسمبر 2004.

7- محمد أمين بربري ،محمد طرشي، **التحرير المالي و المصرفي كآلية لزيادة التنافسية للبنوك التجارية في الجزائر**، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول: اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، جامعة ورقلة، يومي 11-12 مارس،2008.
8- محمد بن ابراهيم التويجري ، **حوكمة الشركات و اسواق المال العربية** ، ورقة بحث مقدمة في المؤتمر العلمي الدولي حول: متطلبات حوكمة الشركات و اسواق المال العربية، شرم الشيخ، ماي 2007.
9- صالح صالحي، **التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية الأوروبية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الدولي حول: الشراكة و الاستثمار في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الفضاء الأورومغاربي ، جامعة فرحات عباس،سطيف.
10- صليحة بن طلحة ، بوعلام معوشي، **دور التحرير المصرفي في اصلاح المنظومة المصرفية**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة المصرفية واقع و تحديات، المنعقد يومي:15-14 ديسمبر 2004،جامعة الشلف.
11- عبد الحق بوعتروس، **الإصلاح المصرفي في الجزائر الانجازات و التحديات**، ورقة بحث مقدمة في الملتقى الوطني الأول حول :النظام المصرفي الجزائري واقع و آفاق ،جامعة قالمة، يومي 06-05 نوفمبر 2001.

المجلات

1- عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **العولمة و آثارها الاقتصادية على المصارف**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 3،جامعة الشلف، ديسمبر 2005،.
2- عدنان الهندي ، **التوجيهات الرقابية الجديدة للجنة بازل في ميدان العمل المصرفي العربي** ،مجلة اتحاد المصارف العربية، العدد 323،أفريل ، 2000.
3- محمد زيدان، **أهمية ارساء وتعزيز مبادئ الحوكمة في القطاع المصرفي بالإشارة الى البنوك الجزائرية** ، مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير ، كلية الاقتصاد ،جامعة شلف ، العدد،9، 2009
4- ناجي معلا ، **أجهزة الصراف الالي المضخمة** ، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، العدد03 ، عمان، سبتمبر 1999.

قوانين وأوامر

1- الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد و القرض، الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادر في 2003/08/27.
2- انظر النظام رقم 04-01 الصادر عن بنك الجزائر في 04 مارس 2004 الخاص بتحديد الحد الأدنى للبنوك و المؤسسات المالية حيث حدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك بـ 2,5 مليار دينار و رأس المال الأدنى بالنسبة للمؤسسات المالية بـ 500 مليون دينار.
3- انظر النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس2004 المتعلق بإنشاء نظام التامين على الودائع البنكية.
4- شاهد قانون النقد و القرض عدة تعديلات في أوت 2003، خاصة في المواد 70،65،77، 89، 90، 97، 98، 122، 123، 125...

مواقع الانترنت

1- البنوك الالكترونية من الموقع www.arablaw.org/downlood/e- banking.doc, consulté le 22/01/2013:
2- البنوك الالكترونية من الموقع www.arablaw.org/downlood/e- banking.doc, consulté le 22/01/2013:
3- القطاع المصرفي العربي و تكييفه مع البيئة الدولة عن الموقع www.ahram.org.ae, consulté le : 15/04/2013.
4- القطاع المصرفي العربي و تكييفه مع البيئة الدولة عن الموقع www.ahram.org.ae, consulté le : 15/04/2013.
5- محمد حسن يوسف ، محددات الحوكمة و معاييرها مع اشارة خاصة الى نمط تطبيقها في 6- مصر2007، ص07، تاريخ الاطلاع: 2013/02/28 عن الموقع http/www.grenc.com
7- محمد سليم ، **حوكمة المصارف و المؤسسات المالية الاسلامية** ، مجلة المستثمرون الالكترونية تاريخ الاطلاع 2013/02/29 عن الموقع http/mosgcc.com